

جامعة دمشق
كلية الاقتصاد
قسم المحاسبة

**الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل 2 الدولية
ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري**
﴿ دراسة تطبيقية ﴾

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة

إعداد
أسامة محمد الخياط

إشراف
الأستاذ الدكتور محمد خالد المهياني

**Damascus University
Faculty of Economics
Accounting department**

**Banking supervision under Basel / 2 / International
And study their applicability in the Commercial Bank of Syria**

﴿ practical Study ﴾

**Dissertation Presented To Obtain
The Degree of Doctor in Accounting**

**Submitted By
Osama.AL. Khayyat**

**Supervised By
Prof .Dr. M .Khaled AL.Mahayni**

1431-2010

**الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل 2 الدولية
ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري
﴿ دراسة تطبيقية ﴾**

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة

أمام لجنة الحكم المؤلفة من السادة الأساتذة:

الدكتور محمد خالد المهاياني

الأستاذ في قسم المحاسبة في كلية الاقتصاد بجامعة دمشق عضواً ومشرفاً

الدكتور حسن حيانبي

الأستاذ في قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد في جامعة حلب عضواً

الدكتور محي الدين حمزة

الأستاذ المساعد في قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد في جامعة دمشق عضواً

الدكتور ملهم ديبو

مدير عام المصرف العقاري عضواً

الدكتور راغب الغصين

المدرس في قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد في جامعة دمشق عضواً

والمشكلة بموجب قرار مجلس البحث العلمي والدراسات العليا رقم /١٥٠٧/ م ب د

تاريخ ٢٠١٠/٤/١٩ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا وَنَزَّلَ الْوَحْيَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾

فَتَتْلُوهُنَّ عِندَ رَأْسِهِ وَنُزِّلُ الْمَلَائِكَةَ الْكَافَّةَ

وَنُزِّلُ الْمَلَائِكَةَ الْكَافَّةَ

*

*

*

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا :

﴿اللَّهُ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا وَنَزَّلَ الْوَحْيَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾

فَتَتْلُوهُنَّ عِندَ رَأْسِهِ وَنُزِّلُ الْمَلَائِكَةَ الْكَافَّةَ

*

*

*

﴿إهداء﴾

إلى من غالب الأيام ليزرع الابتسامة على وجهي
إلى الذي بذل الغالي رخيصةً من أجلي
لأبلغ مقصدي وأحقق حلمي

أبي العزيز

إلى مصدر الدفء ونبع الحنان
إلى التي من تحت أقدامها تكون الجنان
إلى من بدعائها وصلت لبر الأمان

أمي الحنونة

إلى النور الذي أضاء فؤادي
إلى بسمة عمري ومصدر حيي وسعادتي
إلى رفيقة دربي وشريكة حياتي

زوجتي الحبيبة

إلى من في عيونهن أرى بريق الأمل
لمن لهن وبهن تهون الصعاب بالجد والعمل
إلى أملي الواعد وغدي المشرق

بناتي الغوالي (هيا - مايا - آية)

إلى الأزهار الندية التي عاشت وكبرت معي
إلى سندي وعزي ومصدر فخري

أخوتي الأعزاء

إلى الشموع المضيئة والكواكب المنيرة

أساتذتي الأفاضل

إلى من أحبوني وأحسببتهم
وكان نجاحي مصدر سعادتهم

أصدقائي الأوفياء

﴿ شكر وتقدير ﴾

الحمد لله الذي لا يحمد أحد سواه ، الحمد لله رب العالمين أولاً وأخراً وظاهراً وباطناً ، الحمد لله الذي منّ علينا بهذه النعمة، وهياً لنا أسبابها وسخر لنا خلقه وأمدنا بالعون كله ، سبحانه وتعالى كريم العون، منه نستمد المزيد ومنه التوفيق وهو على كل شيء قدير فله الحمد من قبل ومن بعد .

إلى كل من أسدى إلي نصحاً ، أو قدم لي معروفاً ، إلى كل من أضاء لي شمعة استترت بها وتزودت على ضوئها ، إلى كل من قدم لي عوناً ، إلى كل من لم يبخل عن إرشادي وتوجيهي، إلى كل من تعلمت منه حرفاً ، إلى كل أصحاب القلوب التي توسلت لي بالدعاء ، إلى كل أولئك أتقدم اليهم بخالص شكري وامتناني وفائق تقديري واحترامي

إلى من تعجز الكلمات عن شكره وتقديره إلى أستاذي المشرف الأستاذ الدكتور محمد خالد المهاني لتفضله بالإشراف على هذه الأطروحة وتوجيهه المستمر والدائم بكل ما هو مفيد في إغناء هذا البحث ورفع سويته العلمية .

كما أتوجه بجزيل الشكر والامتنان الى أستاذتي الكرام أعضاء لجنة الحكم :

-الدكتور حسن حياني

-الدكتور محي الدين حمزة

-الدكتور ملهم ديبو

-الدكتور راغب الغصين

وذلك لتفضلهم بتحكيم هذا البحث وتكبد هم عناء تنقيحه وإغنائه بالملاحظات العلمية القيمة والهامة للارتقاء به للمستوى العلمي المطلوب.

كذلك أتوجه بالشكر الجزيل لعمادة كلية الإقتصاد والسادة الأساتذة في قسم المحاسبة وذلك لكل ما قدموه لي من معونة ومساعدة في إعداد هذا البحث وإغنائه بكل ما هو مفيد.

وأخيراً أتوجه بالشكر لحاكمية مصرف سورية المركزي والادارة العامة للمصرف التجاري السوري والعاملين فيهما على كل ما قدموه لي من معلومات هامة ساهمت في إغناء الجانب العملي التطبيقي من هذا البحث .

=مشكلة البحث:

نظراً للدور الهام الذي تلعبه المؤسسات المصرفية في النشاط الاقتصادي من جهة، ونظراً للتطور التقني المتسارع في الصناعة المصرفية المتمثل باستخدام الوسائل الإلكترونية والأموال الإلكترونية في العمل المصرفي، وزيادة وتنوع الخدمات المصرفية المقدمة من قبل البنوك، وزيادة تعقيد العمليات المصرفية من جهة أخرى، فقد أصبح من الضروري تحقيق رقابة مصرفية فعالة على المخاطر التي تحيط بالعمل المصرفي ككل، ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة.

لقد أضحي مفروضاً على المصارف العاملة في سورية ، وفي مقدمتها مصرف سورية المركزي والمصرف التجاري السوري، مواجهة التحديات والتطورات الدولية واتخاذ الخطوات التدريجية اللازمة للانخراط في الاقتصاد العالمي والوقوف على قدم المساواة مع المصارف العالمية ، من خلال إعادة صياغة إستراتيجياتها وانتهاج سياسات مصرفية أكثر تطوراً وشمولاً، لتطوير جودة الخدمة المصرفية ورفع كفاءة الأداء بما يعزز قدراتها التنافسية على الساحتين المحلية والدولية، وهذا ما يمكن تحقيقه من خلال تلبية متطلبات التطبيق السليم لمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية .

- لذلك فإن هذا البحث يسعى لمعالجة مشكلة أساسية وهامة تتعلق بالرقابة المصرفية وفقاً لمعايير بازل ٢ لدراسة إمكانية تطبيقها في سورية ، وذلك من خلال طرح التساؤلات الرئيسية للبحث وهي :
- ١- كيف يمكن للرقابة المصرفية الحد من المخاطر المصرفية وفقاً لمعايير بازل ٢ الدولية؟
 - ٢- هل استطاع مصرف سورية المركزي ممارسة دوره الرقابي الفعال في تلبية متطلبات تطبيق معايير بازل ٢ في القطاع المصرفي السوري وما هي آلية هذا التطبيق؟
 - ٣- ما هو مدى تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري ؟

=أهمية البحث:

يلعب القطاع المصرفي دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، نظراً لكونه العنصر الرئيسي في توطيد الثقة بسياسة الدولة ورعايتها للمصالح الاقتصادية، فكّما كان الواقع المصرفي سليماً كلّما دلّ ذلك على تعافي الاقتصاد، واعتباره عاملاً مشجعاً على جذب الاستثمارات والأعمال، لذا فمن الضروري إخضاع المصارف للإشراف والرقابة للحفاظ على سلامة مراكزها المالية، للتوصل إلى قطاع مصرفي سليم يساهم بشكل فعّال في تطور الاقتصاد الوطني وازدهاره.

ومن خلال الأساس العلمي التحليلي من جهة والجانب العملي التطبيقي للبحث من جهة أخرى ، فإن الباحث يحاول أن يقدم دراسة لتطوير عملية الرقابة في القطاع المصرفي السوري بشكل عام ، وفي المصرف التجاري السوري بشكل خاص للتوصل إلى قطاع مصرفي سليم، يحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، ويضمن سلامة تنفيذ السياسة النقدية للدولة بالشكل المناسب، وتمويل الاستثمارات طويلة وقصيرة الأجل للمساهمة بشكل فعّال في تطور الاقتصاد الوطني وازدهاره.

لذلك يستمد هذا البحث أهميته من خلال الأهمية التي يحتلها القطاع المصرفي بشكل عام والرقابة المصرفية بشكل خاص من خلال التركيز على الجوانب التالية:

- ١- تسليط الضوء على معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة وأهميتها في توفير نظم رقابية داعمة تساعد في ضبط وإدارة المخاطر المصرفية في العمل المصرفي .
- ٢- توضيح أهمية وضروة التطبيق السليم والكامل لمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة لتوفير حد الأمان المطلوب لسلامة القطاع المصرفي في سورية .
- ٣- طرح العديد من النتائج والتوصيات التي قد تساهم في تفعيل دور مصرف سورية المركزي في تطبيق معايير بازل 2 في القطاع المصرفي السوري بشكل عام وتطوير نظام الرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري بشكل خاص.

=أهداف البحث:

إن الظروف الراهنة والتحديات الدولية المفروضة ودخول سورية في الاتفاقيات الدولية , تجعل الحاجة ملحة للتفكير بسبل تطوير أنظمة الرقابة في مؤسساتنا المصرفية (العامة والخاصة) لمواكبة التطورات العالمية في القطاع المصرفي ورفع كفاءة الأداء فيها من خلال تهيئة البيئة الملائمة لتطبيق أحدث أساليب الرقابة المصرفية وفقاً لمعايير بازل ٢ الدولية ،بما يساعد على زيادة ثقة العملاء بمؤسساتنا المصرفية ورفع كفاءة الأداء المصرفي فيها، وبالتالي جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية لدفع عملية النمو الاقتصادي، وصولاً إلى قطاع مصرفي سليم ومتوازن ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، ويضمن سلامة وصحة تنفيذ السياسة المالية والنقدية للدولة بالشكل المناسب للمساهمة بشكل فعال في تطوير الاقتصاد الوطني وازدهاره.

لذلك فقد تركّز اهتمام الباحث في هذا البحث على تقديم دراسة لتوضيح وتعميق وإبراز أهمية الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل ٢ الدولية ورسم الملامح الرئيسية لتطبيقها في سورية .

لذلك يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ١-توضيح مفهوم اتفاقيات بازل الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي.
- ٢-تحديد متطلبات الرقابة المصرفية الفعالة ومبادئها الأساسية في إطار معايير بازل ٢ الدولية.
- ٣-توضيح أثر الرقابة المصرفية الفعالة على إدارة المخاطر في إطار معايير بازل ٢.
- ٣- توضيح دور مصرف سورية المركزي في تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفقاً لمعايير بازل ٢ الدولية.
- ٤-دراسة تطبيق معايير بازل ٢ الدولية في المصرف التجاري السوري بشكل خاص، كحالة عملية لدراسة إمكانية تطبيق معايير بازل الدولية في القطاع المصرفي السوري بشكل عام.

=الدراسات السابقة:

لقد حظيت معايير لجنة بازل باهتمام العديد من الباحثين ، وتعددت الدراسات التي تبين وتوضح مفهوم وأهمية معايير بازل الدولية ودورها في الرقابة المصرفية و في إدارة المخاطر والحد منها. و يمكن ذكر بعض الدراسات التي تناولت معايير لجنة بازل والرقابة في القطاع المصرفي وما يتفرع عنها من مواضيع وفقاً لما يلي :

أ – الدراسات العربية:

١-دراسة الحميدي، أحمد ٢٠٠١ بعنوان:نظم المعلومات المحاسبية ودورها في التخطيط والرقابة^١: حيث ركزت هذه الدراسة على نظم المعلومات المحاسبية وأهم الأدوات التي تستخدمها في التخطيط والرقابة ,وأكدت على أهمية المعلومات المحاسبية لقياس كفاءة الإدارة وتقييم أدائها . وبالتالي لابد من ضرورة مراعاة الظروف البيئية المحيطة بالوحدة الاقتصادية عند بناء و تصميم نظام المعلومات المحاسبية.

٢- دراسة صادر، مكرم ٢٠٠١ بعنوان" تحديث القطاع المصرفي السوري : اتجاهات التحديث وقواعده"^٢:حيث ركز الباحث في هذه الدراسة على أهم المحاور الأساسية لاتفاقية بازل ٢ و من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أنه سيجري تحديث على اتفاقية بازل الجديدة عند وضعها موضع التنفيذ انعكاسات هامة على إدارة المصارف و نظم عملها و ترسلها و أدائها.

٣- دراسة الزدجالي، سعادة حمود ٢٠٠٢ بعنوان " أثر توصيات لجنة بازل ومؤسسات التقييم الدولية على الدول العربية "^٣ : حيث ركزت هذه الدراسة على اتفاقية بازل لكفاية رأس المال وأهم انعكاساتها على العمل المصرفي العربي .حيث بين الباحث من خلال هذه الدراسة بأن تطبيق معايير بازل لكفاية رأس المال يساهم في وضع حدود دنيا لتقييم المخاطر في الأصول المصرفية وبالتالي تحقيق الأمان المصرفي ، إلا أنه من ناحية أخرى فإن تطبيق معايير بازل لكفاية رأس المال في القطاع المصرفي العربي سيؤدي إلى انعكاسات ناتجة عن تصنيف الدول العربية في عداد الدول ذات المخاطر العالية ، والأثر السلبي على حصول هذه الدول على الخطوط الائتمانية الخارجية وعلى تدفق الاستثمارات و الموارد.

١- الحميدي. أحمد ، ٢٠٠١ - نظم المعلومات المحاسبية و دورها في التخطيط و الرقابة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة حلب .

٢ - صادر .مكرم ، ٢٠٠١ - تحديث القطاع المصرفي السوري - جمعية مصارف لبنان ، بيروت ، ص ١٠-٢٠.

٣- الزدجالي .سعادة حمود ٢٠٠٢ - أثر توصيات لجنة بازل و مؤسسات التقييم الدولية على الدول العربية - مجلة اتحاد المصارف العربية ، بيروت ، عدد خاص ، ص ٢٣ .

٤- الدراسة المقدمة حول متطلبات تطبيق بازل/٢ من خلال النشرة الاقتصادية الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية في بنك الإسكندرية بمصر- المجلد الخامس والثلاثون لعام ٢٠٠٣^١: وقد تناولت هذه الدراسة متطلبات تطبيق معايير بازل/٢ وأهم التحديات التي تواجه هذا التطبيق وفقاً لما يلي:

أ-متطلبات تطبيق معايير بازل/٢ ::حيث بينت الدراسة إلى أنه استكمالاً لما بدأتها لجنة بازل منذ عام ١٩٨٨ لتدعيم الملاء المالية للبنوك بوضع حد أدنى لمعدل كفاية رأس المال يبلغ ٨٪، فقد شهدت الساحة المصرفية في السنوات الأخيرة جهوداً دؤوبة من قبل اللجنة لوضع صيغة جديدة لمقررات كفاية رأس المال المعروفة ببازل/٢ لتحل محل بازل/١ ، إذ أن التطورات الحادة والأزمات المصرفية التي شهدتها الساحة المالية خلال عقد التسعينات قد قلصت من فاعلية مقررات بازل الأولى كوسيلة للتأكد من أن متطلبات رأس المال تتناسب مع المخاطر الحقيقية التي تواجهها البنوك، لذلك تم إصدار مقررات بازل الثانية والتي تركز على ثلاثة محاور رئيسية وهي:

المحور الأول: وضع حد أدنى لمتطلبات رأس المال.

المحور الثاني: المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال.

المحور الثالث: انضباط السوق(الإفصاح).

وبينت الدراسة إلى أن الاتفاق الجديد يفرض قواعد مشددة على البنوك من أجل التوصل إلى رقابة داخلية واعية وعالية الكفاءة يدعمها وجود رقابة واسعة النطاق من قبل السلطات الرسمية وسط مناخ يتسم بالشفافية الكاملة

-التحديات التي تواجه متطلبات تطبيق بازل/٢: لقد خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من التحديات التي تواجه تطبيق معايير بازل الثانية نلخصها كما يلي:

-يتسم منهج التقييم الداخلي للبنوك الذي تفرضه المعايير الجديدة بالتعقيد وارتفاع التكلفة مما يصعب معه استيعابه وتطبيقه من قبل العديد من البنوك.

-من المتوقع أن لا يكون لدى البنوك الخبرة وقواعد البيانات اللازمة لتطبيق منهج التقييم الداخلي.

-عدم توافر موارد لتغطية الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات حيث تعد تقنيات التحكم في المخاطر وإدارتهما المقترحة في الاتفاق الجديد قاسية بدرجة كبيرة مما ينبئ بصعوبة الوفاء بها من قبل العديد من البنوك التي تعاني من ضعف الأطر الرقابية وضعف أنظمة المدفوعات والتسوية.

-سوف يؤدي منهج التقييم الداخلي إلى لجوء معظم البنوك إلى الاعتماد على الطريقة القياسية للتصنيفات من قبل وكالات التقييم، ومن ثم ستواجه البنوك غير المصنفة ائتمانياً متطلبات لرأس المال أعلى بسبب أوزان المخاطر العالية.

^١ -متطلبات تطبيق بازل/٢ ، النشرة الاقتصادية الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية ، بنك الإسكندرية ، مصر- المجلد الخامس والثلاثون ٢٠٠٣.

٥- الدراسة المقدمة حول إدارة المخاطر المصرفية في إطار تطبيق بازل/٢/ من خلال النشرة الاقتصادية الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية في بنك الإسكندرية بمصر - المجلد الخامس والثلاثون لعام ٢٠٠٣^١: وقد ركزت هذه الدراسة على إدارة المخاطر المصرفية من حيث أهميتها وأنواعها وأهم مراحلها الأساسية في القطاع المصرفي. حيث أشارت الدراسة إلى أن قياس المخاطر ومراقبتها والتحكم فيها هو دور أساسي تقوم به إدارات المخاطر في البنوك لتحقيق الأهداف التالية:

- المساعدة في تشكيل رؤية مستقبلية واضحة، يتم بناء عليها تحديد خطة وسياسة العمل.
- تطوير ميزة تنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية التي تؤثر على الربحية.
- تقدير المخاطر والتحوط ضدها بما لا يؤثر على ربحية البنك.
- المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير.

كما تم تقسيم المخاطر المصرفية وفقاً لهذه الدراسة إلى مجموعتين رئيسيتين:

- المجموعة الأولى: مخاطر الصيرفة التقليدية: وتشمل المخاطر الائتمانية، مخاطر أسعار الصرف، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر السيولة، المخاطر القانونية، مخاطر الالتزام، المخاطر الإستراتيجية.
- المجموعة الثانية: مخاطر الصيرفة الالكترونية: وتشمل المخاطر الإستراتيجية، مخاطر السمعة، المخاطر على الصيرفة التقليدية.

وقد توصلت الدراسة إلى أن حسن إدارة المخاطر يتضمن أربعة مراحل أساسية وهي:

- تعريف المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي.
- القدرة على قياس تلك المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات ملائمة.
- اختيار المخاطر التي يرغب البنك في التعرض لها.
- مراقبة الإدارة لتلك المخاطر وقياسها بمعايير مناسبة واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل تحجيم المخاطر.

٦- دراسة فوتيادس ، نيكولاس ٢٠٠٣ بعنوان "تأثير اتفاق بازل / ٢ / على الأنظمة المصرفية العربية و مقتضيات الالتزام به"^٢: حيث بينت هذه الدراسة بأنه لتطبيق اتفاقية بازل / ٢ / فإنه يتوجب على البنوك المركزية وهيئات الرقابة العربية مساعدة المصارف على تطوير أنظمة معلوماتية للإدارة والبيانات، بحيث تسمح لها باستخدام المقاربة المرتكزة على التصنيف الداخلي. وكانت من أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة هي ضرورة إنشاء وكالة تصنيف إقليمي جديد ، بحيث تساعد الدول العربية على تطوير تصنيفها المحلي للمخاطر.

^١ - إدارة المخاطر المصرفية في إطار تطبيق بازل/٢/ ، النشرة الاقتصادية الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية ، بنك الإسكندرية ، مصر - المجلد الخامس والثلاثون ٢٠٠٣.

^٢ - فوتيادس نيكولاس، ٢٠٠٣ - تأثير اتفاق بازل / ٢ / على الأنظمة المصرفية العربية و مقتضيات الالتزام به - منشورات اتحاد المصارف العربية - عدد خاص . بيروت ٦١-٦٥ .

٧- دراسة حشاد ، نبيل ٢٠٠٤ بعنوان إدارة ورقابة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية^١:

وقد ركزت هذه الدراسة على مبادئ اتفاقية بازل، حيث أشارت هذه الدراسة إلى وجود أربعة عشر أساساً تمثل الإطار العام للإدارة والرقابة الفعالة على مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية في إطار معايير بازل الدولية. كما نوهت هذه الدراسة إلى أن هذه الأسس تعتبر بمثابة أسس استرشادية تهدف إلى تحقيق وتشجيع الأمان والسلامة الخاصة بالعمليات المصرفية الإلكترونية، مع المحافظة على المرونة اللازمة في التنفيذ وذلك نظراً للتغيرات السريعة في مجال العمليات المصرفية الإلكترونية.

وأشارت الدراسة إلى أن أنواع وأحجام المخاطر الإلكترونية تختلف من مصرف إلى آخر، وبالتالي فإن المرونة مهمة في هذه الحالة للتحقق من أن إدارة المصرف لمخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية يتناسب مع حجم ونوعية المخاطر التي يتعرض لها المصرف. وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن تصميم نظام موحد لا يناسب جميع المصارف نظراً لاختلاف طبيعة وحجم مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية.

٨-دراسة حشاد،نبيل ٢٠٠٤ بعنوان الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية في إطار بازل/٢^٢: وقد ركزت

هذه الدراسة على المراجعة الإشرافية في إطار معايير بازل/٢ حيث توضح هذه الدراسة بأن المقصود من عملية المراجعة الإشرافية في إطار بازل/٢ ليس فقط ضمان كفاية رأس المال لدى المصارف بما يدرأ كافة المخاطر في أعمالها، ولكنه أيضاً تشجيع المصارف على وضع واستخدام أفضل أساليب إدارة المخاطر في الإشراف وفي إدارة مخاطرها.

كما وضحت هذه الدراسة بأن عملية المراجعة الإشرافية تعترف بمسؤولية إدارة المصرف في وضع وإنشاء عملية رقابة داخلية لتقييم متانة رأس المال، ووضع أهداف رأسمالية تتناسب مع شكل مخاطر المصرف والبيئة الرقابية ، مع التنويه بأنه في الاتفاق الجديد لبازل الدولية تستمر إدارة المصرف في تحمل المسؤولية عن ضمان كفاية رأس مال المصرف بما يدرأ المخاطر عن الحد الأدنى من المتطلبات الرئيسية.

٩-دراسة حشاد ، نبيل ٢٠٠٤ بعنوان" اتفاق بازل ٢ " ^٣ : حيث قام بتسليط الضوء على معايير لجنة

بازل من حيث ، المضمون ، الأهمية ، الأبعاد ، و هو يعتبر أن اتفاق بازل ٢ من أهم المجهودات الخاصة بتقوية ودعم القطاع المصرفي.

^١ - حشاد، نبيل ، ٢٠٠٤ إدارة ورقابة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية ،ندوة اتحاد المصارف العربية بدمشق ٢٢-٢٤/٣/٢٠٠٤.

^٢ -حشاد، نبيل ، ٢٠٠٤ الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية في إطار بازل/٢، ندوة اتحاد المصارف العربية ،دمشق. ٢٢-٢٤/٣/٢٠٠٤.

^٣ - حشاد. نبيل ، ٢٠٠٤ -اتفاق بازل ٢ - مجلة اتحاد المصارف العربية - بيروت، ص. ٢٧-٣٩.

١٠- دراسة كارمايكل، جفري . بومرليانو ، مايكل ٢٠٠٤ بعنوان "تطور المؤسسات المالية غير المصرفية"^١ : حيث قام الباحثان بدراسة أهم مبادئ الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية وتوصلت الدراسة لنتيجة مفادها أن المؤسسات المالية غير المصرفية أصبحت المنافس الأكبر للمصارف فيما تقدمه من خدمات و قدرتها على تلبية متطلبات السوق المتجددة و خدمة الاقتصاد الوطني في مجالات لا تستطيع المصارف تحقيقها.

١١- دراسة الشاهد، محمد ٢٠٠٥ بعنوان "البنوك الإسلامية و تحديات بازل / ٢ /":^٢ حيث تطرقت هذه الدراسة بالشرح إلى توضيح أهم مقررات لجنة بازل بشأن معيار كفاية رأس المال الصادرة عام ١٩٩٨ , وأهم الانتقادات الموجهة لهذه المقررات و مقارنتها مع مقررات بازل الصادرة عام ٢٠٠٤. وتوصلت هذه الدراسة إلى نتيجة مفادها أن إصدار لجنة بازل لمعيار كفاية رأس المال قد جاء تلبية للحاجة الماسة لمواجهة المخاطر غير المتوقعة التي تواجهها المصارف.

١٢-دراسة شاكر، فؤاد, ٢٠٠٥ بعنوان " الحوكمة الجيدة في المصارف في إطار مقررات لجنة بازل"^٣: حيث تطرقت هذه الدراسة لمفهوم الحوكمة في المصارف وأهميتها في إطار معايير بازل الدولية , وأهم العوامل المؤثرة على تنفيذ الحوكمة السليمة في المصارف. وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن الحوكمة هي مسؤولية مشتركة بين مجلس الإدارة و الإدارة العليا في المصارف لذلك لابد من قيام كل منهما بتحمل مسؤولياته في مجال الحوكمة وإدارة المخاطر.

١٣-دراسة الأمين، ماهر . الدغيم ، عبد العزيز ، ٢٠٠٦ بعنوان : التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري^٤ : وقد ركزت هذه الدراسة على مفهوم الائتمان وأساسه ومعايير وشرح أهم العناصر الأساسية للتحليل الائتماني , وبيان أهمية تحليل البيانات المالية للعميل في الكشف والتحقق من سلامة مركزه المالي وجدارته الائتمانية وقدرته على السداد وذلك بما يتفق مع معايير بازل الدولية . وعليه قدم الباحثان دراسة تطبيقية في المصرف الصناعي السوري لكافة الجوانب المتعلقة بإجراءات منح الائتمان مع الركائز الأساسية للتحليل الائتماني وتم التوصل للنتائج التالية:

- عدم اعتماد المصرف على نظام موضوعي وفعال لتصنيف مخاطر الائتمان.

١ - كارمايكل جفري و مايكل بومرليانو ٢٠٠٤ - تطور المؤسسات المالية غير المصرفية , منشورات مجلة الدراسات المالية و المصرفية , عدد ١ , عمان , ص ٥٩ .

٢ - الشاهد ,سمير محمد , ٢٠٠٥ - البنوك الإسلامية و تحديات بازل / ٢ / - النشرة المصرفية العربية , بيروت , ١٣ص-٤٧

٣ -شاكر فؤاد. ٢٠٠٥ الحوكمة الجيدة في المصارف في إطار مقررات لجنة بازل ,مجلة اتحاد المصارف العربية , بيروت ص ١١٧ - ١٢٠ .

٤ -الأمين ، ماهر ، الدغيم ، عبد العزيز ٢٠٠٦ " التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري" مجلة جامعة تشرين للدراسات الاقتصادية والقانونية. المجلد ٢٨ العدد ٣

- معاناة المصرف الصناعي السوري من حجم كبير من الديون التي تتخللها إشكالات وتقصير، وأرجع الباحثان ذلك إلى الآلية الضعيفة التي تتم بها الملاحظات والمتابعة القانونية في كل فرع من الفروع و تقصير إدارات الفروع في متابعة هذه القضايا.
- عدم قيام المصرف بإجراء أي نوع من أنواع التحليل المالي سواء في مرحلة دراسة طلب الاقتراض أو في مرحلة متابعة القرض للوقوف على المركز المالي للعميل.

١٤- دراسة أبو عيسى ، وجدان ٢٠٠٨ بعنوان : مدى التزام المصارف الخاصة في سورية في تطبيق معايير بازل الدولية لمخاطر سعر الفائدة ^١:

لقد هدفت الباحثة من هذه الدراسة إلى قياس مدى تطبيق المصارف الخاصة في سورية لإجراءات ومبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعالة المتعلقة بقياس مخاطر سعر الفائدة. وكان من أهم نتائج هذه الدراسة :

- إن قرارات مجلس النقد والتسليف مستوحاة من معايير اتفاق بازل ٢ وتعمل على توجيه المصارف نحو كيفية إدارة مخاطر سعر الفائدة والطرق الواجب إتباعها لقياس هذه المخاطر.
- إن طريقة الفجوة التي تستخدمها المصارف لقياس مخاطر سعر الفائدة ،لا تبين أثر المخاطر على القيم المالية للموجودات والمطلوبات.

١٥-دراسة أحمد ،حسن ٢٠٠٨ بعنوان: دور معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي في سورية^٢:وهي تركز على دور معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال في دعم العمل الرقابي في القطاع المصرفي السوري لمواجهة مختلف أنواع المخاطر وتحديد أهم الآثار الناتجة عن تطبيق هذه المعايير .وقد توصلت هذه الدراسة لعدة نتائج من أهمها أن استرشاد المصارف بمعايير لجنة بازل يؤدي إلى دعم وتطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي .

ب - الدراسات الأجنبية:

^١ -أبو عيسى، وجدان ٢٠٠٨ . مدى التزام المصارف الخاصة في سورية في تطبيق معايير بازل الدولية لمخاطر سعر الفائدة . حالة تطبيقية مقارنة " رسالة ماجستير " جامعة دمشق .

^٢ -- أحمد،حسن، ٢٠٠٨. دور معايير بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي السوري،رسالة دكتوراه غير منشورة ،، جامعة حلب.

١ - دراسة DHUMALE , 2000 بعنوان : معايير كفاية رأس المال : هل هي كافية^١ ؟ : أجريت هذه الدراسة بهدف توفير الترابط بين المستوى النسبي لكفاية رأس المال لمصرف منفرد وأثاره في ضعف النظام المصرفي. لذلك بحثت هذه الدراسة في ردود أفعال المصارف تجاه المعايير الدولية لكفاية رأس المال وتأثيراتها في احتمال حدوث أزمات كالتي حدثت في تايلاند وإندونيسيا وكوريا, ومدة هذه الدراسة ما بين ١٩٩٦ و ١٩٩٧.

وقد افترضت الدراسة أن المصارف ذات النسب العالية من كفاية رأس المال أقل عرضة لمخاطر عوامل الاقتصاد الكلي ومخاطر العوامل المالية ومخاطر العوامل المؤسسية. وكان من أهم نتائجها:

- يتراجع حدوث الأزمات المصرفية في حالة زيادة نمو الناتج المحلي الإجمالي, مما يؤثر إيجابياً في الاقتصاد في تقايدته للأزمات التي تهدد النظام . وتكون هذه الآثار ايجابية أكثر للمصارف ذات النسب المنخفضة في كفاية رأس المال مما هي عليه لدى المصارف ذات النسب العالية في كفاية رأس المال . وبالمثل, فالآثار السلبية للتضخم تكون أكبر في المصارف ذات النسب العالية من كفاية رأس المال مما هي عليه في المصارف ذات النسب المنخفضة من كفاية رأس المال .
- إن الوسائل الفعالة التي تمكن المصارف من رفع نسب رأس المال تشمل خفض حجم موجودات القروض وزيادة عوائدها المحتفظ بها وإصدار أوراق مالية جديدة, أي التركيز على موجودات أقل خطورة في محافظ المصارف .

٢- دراسة SUZUKI 2000 بعنوان : القناة الائتمانية ومتطلبات كفاية رأس المال^٢:

- توضح هذه الدراسة كيفية تطبيق معيار نسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر وتأثيراته في الإقراض المحلي في المصارف اليابانية. ومن أهم نتائج هذه الدراسة :
- إن تطبيق معيار رأس المال وفقاً لمقررات بازل يؤثر في السلوك المصرفي في اليابان, ومن ثم فإن تطبيق معيار رأس المال قد تكون له آثاره في دراسة الائتمان .
 - إن تدهور سلامة المصرف قد سبب انخفاضاً في الاستثمار الياباني أوائل التسعينات على الرغم من تزامن ذلك الحدث مع تطبيق متطلبات رأس المال المرجح بالمخاطر .

٣- دراسة PAUSH AND WELZEL , 2002 بعنوان : مخاطر الائتمان ودور كفاية رأس المال الرقابي^٣: هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العلاقة بين كفاية رأس المال المصرفي ومخاطر الائتمان

¹- DHUMALE , RAHUL , JUNE 2000, CAPITAL ADEQUACY STANDARDS : ARE THEY SUFFICIENT?ESRC CENTER FOR BUSINESS RESEARCH, UNIVERSITY OF CAMBRIDGE , WORKING PAPER NO 165

² -SUZUKI TOMOYE SEPTEMBER , 2002, CREDIT CHANNEL AND RISK – BASED CAPITAL ADEQUACY REQUACY REQUIRMENT WORKING PAPERS IN ECONOMETRICS, WORKING PAPER . N 422

³ -PAUSCH THILO AND WETZEL, PETER, FEBRUARY 2002 , " CREDIT RISK AND ROLE OF CAPITAL ADEQUACY REGULATION "UNIVERSITY OF AUGSHURG , GERMANY

وقد توصل الباحثان إلى نتيجة مفادها : إن وجود المتطلبات القانونية تؤدي إلى زيادة مستوى أسعار الفائدة على القروض ومن ثم تخفيض حجم القروض في المصرف , كما أنها تؤدي إلى زيادة تكاليف الحصول على رأس المال الإضافي ولكن بوجود التحوط فإن المصرف يستطيع المحافظة على نفس مستويات أسعار الفائدة على القروض.

٤- دراسة RETOR 2003 بعنوان " إدارة المخاطر و كفاية رأس المال " ^١: حيث ركزت هذه الدراسة على توضيح مفهوم إدارة المخاطر والمخاطرة, حيث اعتبر الباحث أن المخاطر هي الحالة التي يوجد فيها تعرض للضرر, أما المخاطرة فهي الحالة التي توجد فيها إمكانية الانحراف عن النتيجة المتوقعة أو المنتظرة.

٥- دراسة ALSBEHE GHOFRAN 2006 بعنوان : محددات مخاطر الائتمان في بعض الدول العربية ^٢: وقد ركزت هذه الدراسة وبشكل أساسي على بحث العوامل المؤثرة على إدارة مخاطر الائتمان في الأنظمة المصرفية العربية وفقاً لمتطلبات معايير بازل للرقابة المصرفية في ظل تقلبات أسعار الفائدة وإلغاء القيود الحكومية وزيادة المنافسة ودفع المصارف للانخراط في أنشطة ذات مخاطر عالية .وقد خلصت هذه الدراسة للنتائج التالية:

-سوف تعاني بعض المصارف العربية التي توسع من نشاطاتها الإقراضية من خطر الائتمان وخاصة إذا لم يترافق هذا التوسع بتصور مسبق دقيق ومدرّس للمقترض.

-سوف تهدد نسب الربحية المنخفضة طاقة المصارف بتوليد احتياطات لتحقيق قروض غير منتجة وتصبح بالتالي أكثر عرضة لمخاطر الائتمان . كما أن نسب رأس المال المنخفضة تحت المصارف على أن تقرض أكثر، مما يزيد بالتالي تعرضها لمخاطر الائتمان أيضاً .

٦- دراسة chaung- yuang Lin ;Ming- Yuan Cheng 2006 بعنوان "دراسة تجريبية لاتفاقية بازل لكفاية رأس المال الجديدة في إدارة مخاطر التشغيل لمؤسسة تايوان المالية" ^٣: حيث ركز الباحثان في هذه الدراسة على تسليط الضوء على أهم المخاطر المصرفية التي تواجه المصارف وفقاً لمعايير بازل لكفاية رأس المال . وخلص الباحثان من خلال هذه الدراسة إلى نتيجة مفادها أن تطبيق معايير بازل لكفاية رأس المال في المؤسسات المالية التايوانية سيواجه مجموعة من الصعوبات المتعلقة بالتطبيق ,

¹ - RETOR. GALLATI,2003- RISK MANAGEMENT AND CAPITAL ADEQUACY , McGraw – Hill, Terms of Use, p7 .

² -ALSBEHE . M . G . PARIS . E PHILIP 2006 , DETERMINANTS OF CREDIT RISK IN SOME ARAB COUNTRIES, BRUNL UNIVERSITY LONDON

³-Chung- Yuang Lin , Ming- Yuan Cheng,2006-An Empirical Study of the New Basel Capital Accord on Operational Risk Manage...,ABI/INFORM Globl,p261.

وبالتالي يتوجب على هذه المؤسسات اتخاذ مجموعة من الخطوات والإجراءات اللازمة لتهيئة الظروف المناسبة لتطبيق معايير بازل لكفاية رأس المال.

٧-دراسة 2006 Marina Kudinska بعنوان " مشكلة تطبيق نسبة كفاية رأس المال في إدارة البنك المالية و حلولها"^١: حيث اعتبرت هذه الدراسة بأن توفر الحد الأدنى لكفاية رأس المال هو المؤشر الرئيسي على قدرة البنك في مواجهة جميع أنواع المخاطر التي يتعرض لها. لذلك فقد ركزت هذه الدراسة على أهمية كفاية رأس المال في حماية المركز المالي للمصرف , ودورها الهام في مواجهة المخاطر المحتملة .وتوصلت هذه الدراسة إلى نتيجة مفادها أن امتلاك البنك لنسبة كفاية رأس المال وفقاً لمعايير بازل يعزز من المركز المالي للمصرف وتدعيم قدرته على مواجهة كافة المخاطر المحتملة .

٨- دراسة YENER , SANTIAGO EDWARD P. M. AND PHILIP 2007 بعنوان: اختبار العلاقة بين رأس المال والمخاطر والكفاءة في المصارف الأوروبية^٢:
وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحليل العلاقة بين رأس المال والمخاطر والكفاءة لعينة واسعة من المصارف الأوروبية خلال الفترة ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ وكان من أهم نتائجها :
- لا يوجد أية علاقة بين عدم الكفاءة والمخاطر التي يتحملها المصرف .
- إن المصارف الأوروبية غير الكفؤة تحتفظ برساميل عالية وتتحمل مخاطر أقل .
- هناك علاقة إيجابية بين المخاطر ومستوى رأس المال (السيولة) , وهذا ما يشير إلى أن المراقبين يفضلون الاحتفاظ برأس المال كوسيلة لتسديد الأنشطة ذات المخاطر .

٩- دراسة BERTRAND 2008 بعنوان: متطلبات رأس المال وسلوك المصرف : الإثبات التجريبي على المصارف السويسرية^٣:
لقد هدف الباحث من هذه الدراسة إلى اختبار رأس المال وسلوك المخاطر في المصارف السويسرية خلال الفترة الممتدة من عام ١٩٨٩ ولغاية عام ١٩٩٥ وفق نموذج متطور أعده (SHRIEVES AND DAHL 1992). وكان من أهم نتائج الدراسة:

¹ -Marina Kudinska, 2005-problem of Ownership Capital Adequacy in Bank Financial Management. ABI/INFORM Global, pg97.

² -ALTUNBAS , YENER CARBO, SANTIAGO ,GARD ENER , EDWARD P. M. MOL YEUX, PHILIP, JAN 2007 , EXAMINING THE RELATIONSHIPS BETWEEN CAPITAL , RISK AND EFFICIENCY IN EUROPEEN BANKING , EUROPEEN FINANCIAL MANAGEMENT , VOL , 13 ISSUE 1 , P 49 , 70 ,

³ -BERTRAND , RIME , MARCH 2000, CAPITAL REQUERMENTS AND BANK BEHAVIOUR, EMPIRICAL EVIDENCE FOR SWITZERLAND , SWISS NATIONAL BANK

- تميل المصارف السويسرية إلى زيادة الحد الأدنى من متطلبات رأس المال بهدف زيادة نسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر. وهذا يدل على أن الضغط التشريعي أو التنظيمي المتمثل باقتراح العقوبة نتيجة لمخالفة متطلبات رأس المال , كان له تأثير في سلوك المصارف .
- هناك علاقة معنوية وباتجاه إيجابي بين التغيرات في المخاطر والتغيرات في نسبة رأس المال إلى إجمالي الموجودات .
- هناك علاقة غير معنوية بين التغيرات في المخاطر والتغيرات في نسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر.

من خلال ما سبق يرى الباحث بأن أغلب الدراسات السابقة قد ركزت بشكل أساسي على أهمية كفاية رأس المال في إدارة المخاطر المصرفية ، أما الدراسة التي يقدمها الباحث فهي تركز على محور هام من المحاور الأساسية التي تركز عليها معايير بازل/٢ الدولية وهي الرقابة المصرفية , حيث سيقوم الباحث بدراستها بالتفصيل وصولاً لدراسة إمكانية تطبيقها في القطاع المصرفي السوري بشكل عام وفي المصرف التجاري السوري بشكل خاص.

فرضيات البحث:

- ١- **الفرضية الأولى:** إن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري يتطلب منه أن يكون أول المصارف السورية في تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية والالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.
- ٢- **الفرضية الثانية:** إن الالتزام بتطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وتحقيق متطلبات مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري .
- ٣- **الفرضية الثالثة:** إن الالتزام بمعايير لجنة بازل ٢ للرقابة المصرفية سيؤدي إلى تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري .

=منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي وذلك بتجميع البيانات والمعلومات المرتبطة بالمشكلة وتحليلها والتعرف على الوسائل والضوابط اللازمة لتحقيق رقابة مصرفية فعالة في القطاع المصرفي السوري بما ينسجم ومتطلبات معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية.

لذلك رأى الباحث بأن يعتمد في إعداد بحثه على جانبين أساسيين:

أ- الجانب الأول: يتضمن دراسة نظرية وصفية لاتفاقيات بازل الدولية و للرقابة المصرفية في إطار معايير بازل ٢ ودورها في إدارة المخاطر، إضافة لدراسة واقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في القطاع المصرفي السوري بشكل عام وفي المصرف التجاري السوري بشكل خاص.

ب- الجانب الثاني: ويتضمن دراسة ميدانية لواقع تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفقاً لمعايير بازل ٢/ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري، و دراسة دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تطوير العمل الرقابي وتخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري، وذلك من خلال الاتصالات الدائمة واللقاءات المستمرة مع المعنيين والمسؤولين، وكذلك من خلال توزيع الاستبيانات الاستقصائية على المعنيين بتطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري لاختبار فرضيات البحث وتحقيق الهدف من هذا البحث.

=أدوات البحث:

-المقابلات الشخصية.

-الاستبانة.

= عينة الدراسة:

تتكون عينة الدراسة من المدراء والعاملين في الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية في مفوضية الحكومة لدى مصرف سورية المركزي ، والذين يشرفون على تنفيذ متطلبات تطبيق معايير بازل ٢/ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري ، إضافة إلى المدراء والعاملين في المصرف التجاري السوري وفروعه المنتشرة في دمشق والذين يشرفون أو يتولون تنفيذ متطلبات تطبيق معايير بازل ٢/ للرقابة المصرفية .

الباب الأول

اتفاقيات بازل الدولية في القطاع المصرفي

- الفصل الأول :اتفاقية بازل الأولى الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي.

- الفصل الثاني: اتفاقية بازل الثانية الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي.

- الفصل الثالث: المراكز الأساسية لاتفاقية بازل الثانية ومتطلبات تطبيقها.

- تمهيد:

تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية العشر الكبرى والتي تضم: كندا ، فرنسا ، ألمانيا ، إيطاليا ، اليابان ، دول البينيلوكس (بلجيكا ، هولندا ، لوكسمبورغ) ، إسبانيا ، السويد ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة. وأطلق على هذه اللجنة ثلاثة مسميات وهي: لجنة بال نسبة إلى مكان انعقادها بمدينة بال بالفرنسية، أو لجنة بازل نسبة إلى مدينة بازل بالإنجليزية، أو لجنة كوك نسبة إلى رئيسها "مدير بنك إنكلترا المركزي". وذلك تحت إشراف بنك التسويات الدولية ،والذي أنشئ بعد نهاية الحرب العالمية الأولى عندما فرضت الدولة المنتصرة في الحرب تعويضات مالية على الدولة المنهزمة (ألمانيا) وذلك بمقتضى معاهدة فرساي. وبالتالي جاء إحداث هذا البنك لتسهيل عملية تحصيل التعويضات المفروضة على ألمانيا، واستمر هذا الأمر إلى أن وصل هتلر إلى حكم ألمانيا، فمزق معاهدة فرساي وامتنع عن دفع التعويضات، فتحول دور بنك التسويات الدولية من مجرد أداة لتحصيل التعويضات إلى ملتقى للبنوك

المركزية العالمية حيث يجتمع محافظو بنوك الدول الصناعية الكبرى للوصول لقرارات تساهم بالارتقاء بمهمة البنوك المركزية وتقديم الخدمات المالية اللازمة لها.

وفي عام ١٩٧٤ وجد محافظو البنوك المركزية أن المنافسة بين البنوك الكبرى لدولهم لم تكن دائماً عادلة نظراً لاختلاف مستوى القيود التي تفرض على البنوك في مختلف الدول، فبعض الدول تضع قيوداً مشددة على البنوك في حين أن البعض الآخر يأخذ بنظم أكثر تساهلاً. لذلك ولتحقيق أكبر قدر من التناسق للرقابة على البنوك، فقد قرر محافظو بنوك الدول الصناعية العشر الكبرى إنشاء لجنة بازل للرقابة على البنوك من هذه الدول لوضع تنظيم مناسب يضمن المنافسة العادلة بين هذه البنوك. و بعد سلسلة من الاجتماعات توصلت اللجنة إلى اتفاق لوضع قواعد لكفاية رأس المال لدى البنوك من خلال وضع حدود دنيا لنسبة رأس المال المتوفر للبنك مقابل القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها البنك للعملاء وبالتالي تحديد العلاقة بين رأس المال والودائع.

وفي عام ١٩٨٨ قامت لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية بإعداد معايير بازل الأولى والتي تضمنت قواعداً وأسساً موحدة على مستوى العالم لقياس كفاية رأس المال، وذلك من خلال تحديد العلاقة بين رأس المال والموجودات الخطرة المرجحة بأوزان داخل وخارج الميزانية، و حددت نسبته بـ (٨ ٪) لتغطية مخاطر الائتمان، وقد عرف هذا الاتفاق باتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال. إلا أن تطور النظام المالي والمصرفي العالمي إضافة لوجود أنواع أخرى للمخاطر (إضافة لمخاطر الائتمان) مثل مخاطر السوق و المخاطر التشغيلية، جعل إطار كفاية رأس المال الذي وضعت له لجنة بازل في عام ١٩٨٨ مؤشراً غير كاف لقياس سلامة الوضع المالي للمؤسسة المصرفية. لذلك وأمام هذه التحديات أصدرت لجنة بازل مشروع المقررات الجديدة التي عرفت باسم " اتفاقية بازل ٢ " .

الفصل الأول

اتفاقية بازل الأولى الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي

– المبحث الأول : نشأة وتطور اتفاقية بازل الأولى الدولية في القطاع المصرفي.

– المبحث الثاني: الملامح الأساسية لاتفاقية بازل الأولى والانتقادات الموجهة إليها.

-تمهيد:

يعود الاهتمام بكفاية رأس المال إلى منتصف القرن التاسع عشر حينما صدر قانون للبنوك في الولايات المتحدة يحدد الحد الأدنى لرأسمال كل بنك ،حيث كانت تربط قبول الودائع بزيادة رأسمال البنك لضمان تلك الودائع، من خلال وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال و حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول.

و في منتصف القرن العشرين شهد العالم أزمات مالية متتالية في القطاع المصرفي، بدأت بإفلاس عدة بنوك عالمية وانتهت بانحيار بعضها الآخر . وبعد تفاقم المشاكل المصرفية من إفلاسات وانهيارات، بدأ التفكير جدياً بالبحث عن الطرق المناسبة لحل هذه المشاكل وإيجاد الآليات المناسبة لمواجهة المخاطر المصرفية.ومن هنا ظهرت لجنة بازل للرقابة المصرفية لتقوم بهذا الدور،وذلك نتيجة تفاقم أزمة المديونية

الخارجية لدول العالم الثالث وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية (خاصة الأمريكية)، وتعرثر بعض هذه البنوك وإفلاس بعضها الآخر . وكان من أهم أهدافها تقوية ودعم القطاع المالي والمصرفي و تحديد الحد الأدنى لكفاية رأس مال البنك وتطوير أساليب الرقابة على أعمال البنوك.

وبهذا تعتبر اتفاقية بازل لكفاية رأس المال حدثاً تاريخياً هاماً في الصيرفة العالمية، وهي تعتبر اتفاقاً غير رسمي (أي أنها ليست وليدة اتفاق أو معاهدة دولية وليس لقراراتها أية صفة إلزامية) بين البنوك المركزية للدول الصناعية العشر الكبرى بهدف تنسيق الإجراءات وتوحيد القواعد بين البنوك لوضع القيود اللازمة على عمليات الإقراض بما يضمن اتخاذ القرارات المناسبة في منح القروض والتسهيلات الائتمانية .

المبحث الأول

نشأة وتطور اتفاقية بازل الأولى في القطاع المصرفي

أولاً: التطور التاريخي لاتفاقية بازل الأولى في القطاع المصرفي:

يعتبر القطاع المصرفي من القطاعات الاقتصادية الأكثر حساسية للتغيرات والتطورات في العالم، ففي ظل التطورات المتلاحقة التي شهدتها الأسواق العالمية ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية، أصبحت البنوك عرضة للعديد من المخاطر. وفي ظل تصاعد المخاطر المصرفية، بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر ورقابتها والسيطرة عليها.

ففي عام ١٩٧٥ قام محافظو البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر العظمى بتشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية وذلك تحت رعاية بنك التسويات الدولية . وقد تكونت هذه اللجنة من ممثلي هيئات الرقابة

المصرفية والبنوك المركزية في مجموعة الدول الصناعية الكبرى. وقد أرست اللجنة عدداً من المبادئ التي تمثل العناصر الأساسية التي تقوم عليها نظم الرقابة المصرفية الفعالة.

وفي عام ١٩٨٨ أقرت لجنة بازل معيارها الموحد بشأن متطلبات كفاية رأس المال، والذي عرف باسم اتفاقية بازل لعام ١٩٨٨. وقد استهدفت هذه الاتفاقية وضع معايير دولية موحدة للرقابة على متطلبات كفاية رأس المال الواجب توافرها بالبنوك لمواجهة مخاطر الائتمان.

وفي عام ١٩٩٢ بدأ العمل بالاتفاقية داخل مجموعة الدول العشر العظمى، (باستثناء اليابان التي منحت فترة انتقالية أطول). ولم يقتصر الهدف من هذه الاتفاقية على دعم النظام المصرفي العالمي فحسب، بل إنها سعت أيضاً إلى تحقيق التقارب بين معايير كفاية رأس المال المطبقة في الدول المختلفة، وتحقيق العدالة وإزالة الفوارق في القدرة التنافسية بين البنوك.

وفي عام ١٩٩٦ تم إدخال بعض التعديلات على المعايير التي نصت عليها الاتفاقية ليشمل احتساب معدل كفاية رأس المال عنصر مخاطر السوق. وبدأ العمل بها في عام ١٩٩٨، إلا أنه بحلول عام ١٩٩٩ اتسع نطاقها فأصبحت تشكل ركناً أساسياً في النظم الرقابية على البنوك المحلية في أكثر من مائة دولة، وهي تسعى لتحقيق الأهداف الأساسية التالية:

- ١- المساعدة في تقوية واستقرار النظام المصرفي الدولي .
- ٢- الحد من المنافسة غير العادلة بين المصارف و الناشئة من الفروقات في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي .
- ٣- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك و تسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

ثانياً: مقررات اتفاقية بازل الأولى وفقاً لمراحل تطورها:

١- مقررات بازل الصادرة عام ١٩٨٨:

لقد كان الدافع الرئيسي وراء إيجاد اتفاقية بازل عام ١٩٨٨، هو مخاوف حكام المصارف المركزية في الدول العشر الكبرى من تدني رأس مال المصارف إلى مستويات خطيرة بعد الآثار التي ولدتها المنافسة وأزمة المديونية التي عصفت بأمريكا اللاتينية . وجاءت اتفاقية بازل الأولى لتضع حدوداً دنياً لرأس مال المصارف، الأمر الذي ساعد على تعزيز سلامة واستقرار النظم المصرفية العالمية وتقوية حدة المنافسة بين المصارف الناشطة على الساحة الدولية. ولتحقيق ذلك فقد طلبت اتفاقية بازل لعام ١٩٨٨ من مصارف الدول العشر الكبرى أن تحتفظ برأس مال احتياطي بنسبة ٨٪ من الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة، حيث تم تصنيف الأصول مرجحة بأوزان خمسة هي: (صفر - ١٠٪ - ٢٠٪ - ٥٠٪ - ١٠٠٪).^١

١- الشعار، محمد نضال. ٢٠٠٥، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، تقديم هيئة المحاسبة الإسلامية، AAOIFI، ص: ٤٧١.

ويمكن توضيح ماهية ومضمون مقررات بازل الصادرة عام ١٩٨٨ من خلال استعراض أهم سماتها والتي تجلت بما يلي^١:

أ- ربط مستوى رأس المال بالأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان : وذلك من خلال وضع حد أدنى لرأس المال بنسبة ٨٪ و الأخذ بعين الاعتبار كافة البنود سواء داخل ميزانية البنك أو خارجها، (يقصد بالبنود خارج الميزانية، الالتزامات العرضية التقليدية الناشئة عن إصدار خطابات ضمان لقروض أو لتنفيذ أعمال وفتح اعتمادات مستنديه وتلك الالتزامات الناشئة عن التعامل في عقود المشتقات).

ب- يقسم رأس المال وفقاً لهذه الاتفاقية إلى شريحتين :
- الشريحة الأولى: وهي رأس المال الأساسي ويشتمل على رأس المال المدفوع (حقوق المساهمين أو حق الملكية) والاحتياطيات المعلنة والأرباح المحتجزة.

- الشريحة الثانية: وهي رأس المال المساند أو التكميلي ويتكون من :
١- الاحتياطيات غير المعلنة: وهي الاحتياطيات التي لا يعلن عنها ولا تظهر ضمن عناصر حساب الأرباح والخسائر عند الإفصاح عن بيانات المصرف .

٢- احتياطيات إعادة تقييم الأصول: تنشأ هذه الاحتياطيات من تقييم مباني البنك والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلاً من قيمتها الدفترية .

٣- المخصصات المكونة لمواجهة مخاطر عامة غير محددة: وتعتبر مثل هذه المخصصات بمثابة احتياطيات على أن يكون الحد الأقصى لمثل هذا النوع من المخصصات الذي يدرج ضمن القاعدة الرأسمالية ١.٢٥٪ من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان المخاطر، ومثال ذلك مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة.

٤- القروض المساندة: وهي قروض تطرح على شكل سندات ذات أجل محدد ويكون ترتيب سدادها في حالة إفلاس البنك بعد سداد حقوق المودعين بالبنك وقبل سداد استحقاقات المساهمين به.

ج- تصنيف دول العالم : تصنف الاتفاقية دول العالم إلى مجموعتين:

- المجموعة الأولى: (OECD) organization of economic cooperation and development : وهي الدول كاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، والدول التي تقوم بعقد ترتيبات إقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي . حيث ترى اللجنة أنه يمكن لدول هذه المجموعة أن تحدد لحكوماتها المركزية أو البنوك المسجلة بها، وزن مخاطر لالتزاماتها يقل عن الوزن المخصص لباقي الدول .

- المجموعة الثانية: وتشمل باقي دول العالم. وقد اعتبرت ذات مخاطر أعلى من دول المجموعة الأولى، ولا تتمتع هذه الدول بتخفيضات أوزان المخاطر المقررة للمجموعة الأولى.

د= وضع أوزان مخاطر الأصول وتحديد معاملات تحويل الالتزامات العرضية:

١- الخطيب، سمير: ٢٠٠٥، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص ٣١

حيث يختلف الوزن الترجيحي لدرجة المخاطر باختلاف الأصل من جهة وباختلاف المدين (الملتزم بالأصل) من جهة أخرى، ولهذا تدرج الأصول مرجحة بأوزان خمسة هي: (صفر - ١٠٪ - ٢٠٪ - ٥٠٪ - ١٠٠٪) ومثال ذلك النقدية (صفر) والمطلوبات (القروض والخصوم والأوراق المالية من القطاع العام أو الخاص) ١٠٠٪ .

٢- مقررات بازل الصادرة عام ١٩٩٦ :

في ضوء العيوب التي أسفر عنها تطبيق اتفاقية بازل لعام ١٩٨٨ وخصوصاً عدم أخذها بعين الاعتبار كافة المخاطر المصرفية ، فقد قام محافظو البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية الكبرى خلال عام ١٩٩٦ بإجراء بعض التعديلات في أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال بهدف تغطية مخاطر السوق إلى جانب المخاطر الائتمانية وفقاً لما يلي:

١- إضافة شريحة ثالثة لرأس المال تتمثل في قروض مساندة لأجل سنتين تستخدم لتغطية مخاطر السوق فقط.

٢- أن يغطي رأس المال مخاطر السوق التالية:

- مخاطر تقلبات أسعار العائد المرتبطة بأصول والتزامات البنك والعمليات خارج الميزانية.

- مخاطر تقلبات أسعار الصرف.

- مخاطر تقلبات أسعار عقود السلع والأسهم.

وقد تضمنت المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل عام ١٩٩٧، أن تطلب السلطة الرقابية من البنوك ، أن تحافظ على رأس مال إضافي لمواجهة هذه المخاطر أو أن تضع حدوداً للتعامل فيها^١.

المبحث الثاني

الملاح الأساسية لاتفاقية بازل الأولى والانتقادات الموجهة اليها

أولاً: الملاح الأساسية لاتفاقية بازل الأولى:

يمكن تلخيص الملاح الأساسية لاتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال بالنقاط التالية:

١- التركيز على المخاطر الائتمانية: حيث تهدف اتفاقية بازل الأولى إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذة في الاعتبار المخاطر الائتمانية فقط ، ولم يشمل معيار كفاية رأس المال (كما جاء بالاتفاقية عام ١٩٨٨) مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة و مخاطر سعر الصرف و مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

٢- تركيز الاهتمام بنوعية الأصول و كفاية المخصصات الواجب تكوينها:

حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون

١ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك: مرجع سابق، ص ٣٩

المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات ،حيث لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر ، في الوقت الذي لا تتوافر لديه المخصصات الكافية، فمن الضروري كفاية المخصصات أولاً ثم يتم بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال.

٣-تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:

قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين :

أ -المجموعة الأولى:وهي متدنية المخاطر و تضم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD يضاف إلى ذلك دولتان هما: سويسرا و المملكة العربية السعودية. كما أن هذه المجموعة تضم الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي : استراليا ،النرويج ،النمسا ،البرتغال ،نيوزلندا ،فنلندا ،أيسلندا ،الدانمرك ،اليونان و تركيا .

ب-المجموعة الثانية: وهي الدول ذات المخاطر المرتفعة وتشمل باقي دول العالم .

٤-وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول :

حيث يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الأصل من جهة ،و باختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى.ومن هنا نجد أن الأصول تتدرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال خمسة أوزان هي: صفر ، ١٠ ، ٢٠ ، ٥٠ ، ١٠٠ % .

٥-مكونات رأس المال المصرفي :يتم تحديد كفاية رأس المال وفقاً لما يلي:

-ربط احتياطات رأس المال لدى البنك بالأخطار الناتجة عن أنشطته المختلفة ، بغض النظر عما إذا كانت متضمنة في ميزانية البنك أو خارج ميزانيته.

- تقسيم رأس المال إلى شريحتين: الأولى تمثل رأس المال الأساسي والثانية تمثل رأس المال المساند أو التكميلي بما لا يزيد عن ١٠٠٪ من رأس المال الأساسي. والغاية من ذلك هو العمل على تدعيم عناصر رأس المال الأساسي بصفة مستمرة باعتبارها الممثلة لحقوق المساهمين التي تعد دعامة لمواجهة أي خسائر تفوق المخصصات القائمة.

من خلال ما سبق نستطيع أن نبين وبشكل مختصر أهم المتطلبات الرئيسية في اتفاقية بازل الأولى وذلك على النحو التالي^١:

١-إدخال المخاطر في ترجيح أوزان الموجودات من خلال ترجيح الموجودات على أساس مخاطرها تبعاً لما حددته دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD) وفقاً للأوزان :صفر -١٠-٢٠-٥٠-٪
١٠٠٪ وهذا التصنيف يعتمد على طبيعة المدين،وفيما إذا كانت دولة أو مؤسسة وفيما إذا كان في حدود المنظمة المذكورة أو خارجها.

^١ -خوري . نعيم .آذار ٢٠٠٤.نظرات في اتفاق بازل الجديد .مجلة البنوك في الأردن .العدد ٢ .المجلد ٢٢ .ص ١٩-٢٠ .

- ٢- الاحتفاظ برأسمال تنظيمي لا يقل عن ٨٪ من مجموع الموجودات المرجحة لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر السوق المرتبطة بهذه الموجودات، وتقسيم رأس المال التنظيمي إلى شريحتين هما:
- رأس المال الأساسي: ويجب أن لا يقل عن ٤٪ من مجموع الموجودات المرجحة.
 - رأس المال الإضافي أو المساند: ويجب أن لا يزيد عن ١٠٠٪ من النسبة الواردة في الشريحة الأولى.
- ٣- الأخذ بعين الاعتبار الموجودات في الميزانية العامة، وكذلك البنود خارج الميزانية العامة لتحديد معدل كفاية رأس المال.
- ٤- الاعتماد على البيانات المالية الموحدة للبنوك كأساس لاحتساب معدل كفاية رأس المال.
- ٥- يطبق الاتفاق على البنوك العالمية النشطة، ويمكن لسلطات الرقابة الحكومية تطبيقه على عدد أوسع من البنوك التجارية المحلية.

ثانياً: الانتقادات الأساسية لاتفاقية بازل الأولى :

- رغم التطور النوعي الذي حققته الصناعة المصرفية بإصدارها اتفاقية بازل الأولى، إلا أن التطبيق العملي لمقررات هذه الاتفاقية كشف عن عدد من الجوانب السلبية في التطبيق، مما عرض اتفاقية بازل الأولى لانتقادات عديدة نبين أهمها فيما يلي:
- شهد العالم تطورات مالية هامة في السنوات العشر التالية للتوقيع على اتفاقية بازل الأولى، لدرجة جعلت من نسبة رأس المال المحسوبة وفق قواعد الاتفاقية مؤشراً غير دقيق دائماً على سلامة الوضع المالي للمصرف.
 - تم التركيز على مواجهة مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، رغم وجود أنواع أخرى من المخاطر مثل مخاطر التشغيل.
 - صمم الاتفاق على أساس أنه معيار يصلح ويناسب الجميع، دون أن يأخذ في الحسبان الحساسية في المخاطر والمرونة اللازمة فيما يتعلق بالأساليب والحوافز لإدارة المخاطر بشكل أفضل.
 - يتم أخذ الموجودات بقيمتها الدفترية التي قد تختلف كثيراً عن القيمة السوقية لها.

-إن اتفاقية بازل الأولى تضع خياراً واحداً لقياس رأس المال ,على الرغم من أن طرق القياس وكذلك إدارة المخاطر تختلف من بنك إلى آخر^١.

-عدم مراعاة مقررات بازل لدى تحديد أوزان المخاطر اختلاف درجة التصنيف الائتماني بين مدين وآخر وبالتالي اختلاف احتمالات الفشل من حالة إلى أخرى .

-من غير المناسب الاستمرار في التفريق بين الدول على أساس كونها OECD أو Non-OECD. حيث تتمتع بعض الدول بالمجموعة الأخيرة بجدارة ائتمانية عالية, بينما تتسم اقتصاديات البعض الآخر منها بالتقلب الحاد بما يتطلب اختلاف أوزان المخاطر من دولة إلى أخرى^٢.

من خلال ما سبق يرى الباحث بأنه وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهت لاتفاقية بازل الأولى, إلا أن تطبيق اتفاقية بازل الأولى قد ساعد إلى حد ما في مواجهة المخاطر المصرفية , من خلال زيادة نسب رأس المال لدى المصارف اللازمة لمواجهة المخاطر وكانت ممراً هاماً كخطوة مرحلية باتجاه تطبيق اتفاقية بازل ٢.

الفصل الثاني

اتفاقية بازل الثانية الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي

-المبحث الأول: اتفاقية بازل الثانية: مفهومها-معاييرها-أهدافها.

-المبحث الثاني: الملامح الأساسية لاتفاقية بازل الثانية والانتقادات الموجهة إليها.

^١ -خوري . نعيم .آذار ٢٠٠٤.نظرات في اتفاق بازل الجديد .مجلة البنوك في الأردن .مرجع سابق. ص ١٩-٢٠ .

^٢ - الخطيب،سمير:٢٠٠٥،قياس وإدارة المخاطر بالبنوك مرجع سابق،ص ٤٠

تمهيد :

شهد الكثير من دول العالم أزمات مصرفية عديدة خلال عقدي الثمانينات والتسعينات، وقد زادت حدة تلك الأزمات اعتباراً من الأزمة المالية التي أصابت المكسيك في أواخر عام 1994، مروراً بأزمة دول جنوب شرق آسيا في النصف الثاني من عام 1997 والتي أثرت تأثيراً ملحوظاً على الاقتصاد العالمي وخصوصاً على القطاعات المالية والمصرفية.

ولمواجهة هذه الأزمات عملت المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التسويات الدولية) والدول العشر الكبرى (10 - G) على تكثيف جهودها لمحاولة تقوية ودعم القطاعات المالية والمصرفية على المستوى الدولي، لتجنيب تلك القطاعات من الوقوع في الأزمات المالية والمصرفية أو تخفيف آثارها السلبية في حالة حدوثها . وبناء عليه، قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بدراسة أسباب الأزمات المصرفية في كثير من الدول ،حيث تبين للجنة أن أهم الأسباب التي أدت إلى تلك الأزمات هي عدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها وضعف الرقابة الداخلية والخارجية . لذلك قامت لجنة بازل للرقابة على البنوك في عام ١٩٩٧ بإصدار المبادئ الأساسية

للمراقبة المصرفية الفعالة^١. كما أصدرت لجنة بازل عام ١٩٩٩ اتفاق بازل ٢ الخاص بمعيار كفاية رأس مال البنوك.

وبهذا يأتي مشروع اتفاق بازل 2، كأحد أهم المجهودات الخاصة لتقوية ودعم القطاع المصرفي والذي يهدف إلى تحقيق الأهداف التالية^٢:

١- تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية.

٢- تحقيق الاتساق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك.

٣- زيادة درجة الشفافية بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها البنك .

وبهذا فقد ركز اتفاق بازل/٢ /على تقوية إطار رأس المال الرقابي من خلال تلبية متطلبات الحد الأدنى لرأس المال بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها البنك ، وفي الوقت نفسه تعطي حوافزاً للبنوك التي تدير مخاطرها بصورة جيدة. إضافة لذلك، فإن مقترحات لجنة بازل ستكون لها دون شك نتائج مهمة بالنسبة لمجموعة كبيرة من الدول، ليس فقط بالنسبة لتدفق رؤوس الأموال ولكن أيضاً بالنسبة لطبيعة الأنظمة الإشرافية التي سيكون على الدول الالتزام بها.^٣

المبحث الأول

اتفاقية بازل الثانية :مفهومها -معاييرها-أهدافها

أولاً:مفهوم اتفاقية بازل الثانية ومعاييرها الأساسية:

في ضوء العيوب التي أسفر عنها التطبيق العملي لاتفاقية بازل الأولى والانتقادات الموجهة إليها في ظل تطور النظام المالي والمصرفي ، الأمر الذي جعل إطار اتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال مؤشراً غير كاف لسلامة المركز المالي للمؤسسة المصرفية ،لذلك قامت لجنة بازل اعتباراً من يونيو/حزيران عام ١٩٩٩ بإصدار العديد من التوصيات، وتم إصدار الوثيقة في صورتها النهائية في حزيران ٢٠٠٤ ليطلق عليها مقررات بازل 2 .^٤

فبعد طرح اتفاقيات كفاية رأس المال لعام ١٩٨٨ من قبل لجنة بازل للمراقبة المصرفية . شهد العمل المصرفي والأسواق المالية تحولات كبيرة منذ ذلك العام. لذلك وتماشياً مع هذه التحولات فقد أصدرت لجنة

١-حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤، دليلك إلى اتفاق بازل ٢ (المضمون-الأهمية-الأبعاد).اتحاد المصارف العربية، ص ٢٧-٣٠.

٢-حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤، دليلك إلى اتفاق بازل ٢ .مرجع سابق، ص ٢٧-٣٠.

٣-كاراكاداج سيم ، تيلور مايكل، ديسمبر ٢٠٠٠. نحو معيار مصرفي عالمي جديد" مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر ٢٠٠٠، ص ٥٠.

٤ -الخطيب،سمير:٢٠٠٥،قياس وإدارة المخاطر بالبنوك:مرجع سابق، ص ٤٠

بازل في عام ١٩٩٩ اقترحا لاستبدال الاتفاقيات القديمة لعام ١٩٨٨ باتفاقيات وقواعد جديدة ذات إطار يتجاوب مع التحولات الجديدة ومع حساسية المخاطر بصورة أكبر، وبالتالي فإن الصيغة الجديدة لكفاية رأس المال تهدف إلى توفير أساليب ذات شمولية أكبر، وبنفس الوقت تكون ذات حساسية أعلى تجاه المخاطر مقارنة مع اتفاقيات بازل الأولى، وتعمل كذلك على المحافظة على المستوى الكلي لرأس المال التنظيمي. إذ أن متطلبات رأس المال التي تكون متوافقة مع المخاطر الأساسية بشكل أكبر، سوف تسمح للبنوك بإدارة عملياتها بكفاءة أعلى وتحسين درجة الأمان والسلامة في النظام المصرفي.

ورغم أن اتفاقيات بازل لعام ١٩٨٨ ركزت بشكل أساسي على المجموع الكلي لرأس مال البنك الذي يعتبر عاملاً أساسياً في تخفيض مخاطر السيولة المصرفية وتحسين قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته تجاه مودعيه، إلا أن الإطار الجديد يهدف إلى تحسين جوانب السلامة والأمان في النظام المالي والتركيز بشكل أكبر على الرقابة الداخلية للبنوك ذاتها وكيفية إدارتها إلى جانب عملية المراجعة الإشرافية والانضباط السوقي. كما أن الإطار الجديد يوفر قاعدة متنوعة من الأساليب والطرق تتراوح ما بين المنهجيات البسيطة والمنهجيات المعقدة لقياس كل من المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية لتحديد مستويات رأس المال المناسبة^١.

لذلك كله فقد حاول اتفاق بازل/ ٢ / معالجة مشاكل التطبيق التي واجهتها اتفاقية بازل الأولى وتحقيق عدد من الفوائد والمزايا التي يمكن اختصارها بما يلي:

-إدخال مخاطر جديدة في احتساب كفاية رأس المال، وهي مخاطر التشغيل بحيث ألزم الاتفاق البنوك على ضرورة احتساب جزء من رأسمالها التنظيمي لقاء هذه المخاطر. وتقتصر اللجنة تخصيص ٢٠٪ تقريباً من إجمالي رأس المال لتغطية مخاطر التشغيل.

-المحافظة على مستوى تنافسي لحقوق الملكية بين البنوك.

-إعطاء مرونة أكبر في اختيار المناهج والأساليب لتحديد رأس المال التنظيمي.

-لقد أتى اتفاق بازل/ ٢ / على عدد من الطرق والأساليب ذات مستويات عديدة من الفطنة والذكاء من أجل تحديد المخاطر بشكل أفضل، تتراوح بين الأساليب البسيطة والأساليب المتقدمة من أجل قياس مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل لتحديد مستوى رأس المال المطلوب وهي طرق لا تتوفر في اتفاقية بازل الأولى

وتتميز اتفاقية بازل الثانية لكفاية رأس المال بسهولة صياغتها وبساطتها وانسيابها، إلا أنه رغم بساطة هذه الاتفاقية، فإنها تعتبر ذات شمولية أوسع قياساً باتفاقية بازل الأولى من حيث كونها تطرح سلسلة من الطرق والأساليب المتطورة للبنوك القادرة على استخدام منهجيات تحليلية تتجاوب مع المخاطر المصرفية

^١ - سنقرط، سامر، أيار ٢٠٠٣، المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال، البنك في الأردن لمجلد ٢٢، العدد ٤. ص ٦١.

بصورة أكثر فعالية، وهذه المنهجيات تتطلب في نهاية الأمر تفاصيل إضافية أكبر عند التطبيق وقواعد دقيقة أكثر شمولية^١.

ثانياً: أهداف اتفاقية بازل الثانية ونطاق تطبيقها:

يتطلب نجاح اتفاق بازل/ ٢ / لكفاية رأس المال أن يلبي متطلبات التطورات الحاصلة في السوق المصرفية العاملة دولياً . لذلك تسعى لجنة بازل إلى وضع إطار جديد وشامل لكفاية رأس المال بحيث يركز على الأهداف الرقابية التالية:

- الاستمرار في تشجيع استقرار وسلامة النظام المالي العالمي.
 - الاستمرار في تعزيز المنافسة العادلة.
 - ضرورة إتباع منهج أكثر شمولاً عند التعامل مع أشكال المخاطر.
 - ينبغي أن تكون مناهج رأس المال التي تطبقها اللجنة ذات حساسية تناسب درجة مخاطرة المصارف.
 - توفير مبادئ أساسية مناسبة وقابلة للتطبيق من قبل المصارف على اختلاف درجات تطورها .
 - وترتكز اتفاقية بازل/ ٢ / في تحقيقها لأهدافها الرقابية على ثلاث دعائم رئيسية وهي :
 - متطلبات دنيا لرأس المال.
 - متابعة من قبل السلطات الرقابية لكفاية رأس المال.
 - الانضباطية السوقية .
- و كل من هذه الدعائم مطلوبة من أجل الرقابة والإشراف على صحة النظام المالي بشكل عام وأيضاً على صحة وسلامة النظام المصرفي بشكل خاص .

وبهذا فإن اتفاق بازل/ ٢ / يهدف بالدرجة الأولى إلى تعزيز أمان و سلامة النظام المالي الدولي، و ذلك بالارتكاز على تكوين رأس مال كاف لمواجهة المخاطر المالية المتنوعة في القطاع المصرفي. كما يركز الإطار الجديد على استيعاب المخاطر المتأصلة في كل المجموعة المصرفية ، من خلال توسيع نطاق الإطار القديم ليشمل على أساس مجمع كل الشركات القابضة التي تضم المجموعات المصرفية والتي بدورها تتخبط في النشاطات المصرفية.

ويجري تطبيق اتفاق بازل ٢ على أساس موحد على كافة البنوك التي تمارس نشاطاً دولياً. كما يتم توسيع نطاق تطبيق الاتفاق بحيث يضم ، على أساس موحد تماماً ، أي شركة قابضة تكون هي الشركة الأم في نطاق مجموعة مصرفية، وذلك حتى يتم الأخذ بعين الاعتبار مدى المخاطرة بالنسبة لكامل المجموعة المصرفية . والمجموعات المصرفية هي المجموعات التي تكون نواحي النشاط المصرفي هي الغالبة عليها. كما يطبق اتفاق بازل/ ٢ / على كافة البنوك ذات النشاط الدولي في كل شريحة داخل كل مجموعة

^١ - سنقرط، سامر ، أيار ٢٠٠٣، المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال، البنوك في الأردن مرجع سابق. ص ٦١ .

مصرفية ، وعلى أساس موحد تماماً أيضاً . وعلى المراقبين المصرفيين أن يقوموا باختبار كفاية رأس مال كل بنك على حدة باعتباره قائماً بذاته^١.

المبحث الثاني

الملاح الأساسية لاتفاقية بازل الثانية والانتقادات الموجهة إليها

أولاً: الملاح الأساسية لاتفاقية بازل الثانية:

إن الأسس التي طرحتها لجنة بازل الثانية للرقابة على البنوك ، جاءت تلبية للتطور الحاصل في قطاع المصارف من خلال المتابعة المستمرة لأداء البنوك على المستوى الدولي. إذ تبين للجنة أن مخاطر الائتمان تمثل أحد أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك على مستوى العالم، لكنها ليست السبب الوحيد في معظم حالات تعثر البنوك والأزمات المصرفية ، لوجود مخاطر أخرى تتمثل بمخاطر السوق ومخاطر التشغيل.

وبهذا فقد استند الإطار الجديد لمتطلبات معيار كفاية رأس المال إلى أن أي نظام رقابة يجب أن يقوم على تحديد جميع المخاطر وإدارتها، من خلال التحديد الكامل والواضح لجميع المخاطر التي تواجهها

^١ - حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤. دليلك إلى اتفاق بازل ٢. مرجع سابق، ص ٤٥.

البنوك وقياسها. لذلك أبقّت المقترحات على رأس المال وفقاً للاتفاق القديم، ولكن التعديل ينصب على المخاطر حيث تستهدف اللجنة أن يغطي رأس المال جميع المخاطر وليس الاقتصار على نوع واحد فقط منها، مع إعطاء حوافز للبنوك التي تدير مخاطرها بكفاءة وفعالية.

ولابد من الإشارة بأنه وعلى الرغم من أن الإطار الجديد لمتطلبات معيار كفاية رأس المال ينصب على البنوك ذات التعامل الدولي، إلا أن المبادئ والأسس التي يقوم عليها تعتبر ملائمة للتطبيق على جميع البنوك بمختلف مستوياتها من التطور، أي أن النظام الجديد قابل للتطبيق على البنوك التي تتعامل بعمليات الإيداع والإقراض المحلي إضافة إلى تلك البنوك التي تقوم بأنشطة محلية وخارجية.

ويمكن إيجاز أهم الملامح الرئيسية لاتفاقية بازل ٢ / بالنقاط التالية:

-تعتبر المراجعة الرقابية وانضباط السوق متممان إضافيان لمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال. كما يبقى الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي يستند إلى العناصر الرئيسية الواردة في اتفاق بازل الأولى، إلا أن الاتفاق الجديد قد عالج موضوع قياس المخاطر الكامنة في أوزان الموجودات المرجحة، كما أن الاتفاق الجديد قدم عدة أساليب لمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال لأغراض مخاطر التشغيل .

-تم زيادة الحد الأدنى لأوزان المخاطر من ١٠٠٪ إلى ١٥٠٪ ويطبق معدل ١٥٠٪ على الائتمان المتعثر أو المتدنية قيمته . لذلك يتم تصنيف الالتزامات على الحكومات والالتزامات على البنوك والشركات ضمن عدة فئات لتصنيف المخاطر هي (صفر %، ٢٠٪، ٥٠٪، ١٠٠٪، ١٥٠٪) حسب تقييم مؤسسات التصنيف العالمية التي تشترط معايير محددة كحد أدنى. وبهذا يعطي الإطار الجديد عدة خيارات للبنوك عند تقدير مخاطرها منها أساليب تعتمد على التصنيفات الداخلية للبنوك إذا توافرت لها النظم الداخلية القدرة على ذلك، أو أساليب تعتمد على تصنيفات وكالات التقييم الخارجية.

-يسري الاتفاق الجديد على البيانات الموحدة كلياً، ويطلب من السلطات الرقابية فحص كفاية رأس المال التنظيمي للبنوك على أساس إفرادي. أي يمتد تطبيق الإطار الجديد إلى الشركات القابضة للمجموعات المصرفية، بالإضافة إلى التطبيق المنفصل لكل بنك داخل المجموعة المصرفية على أساس منفرد.

-لم تعد عضوية دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أساساً يعتمد عليه في تحديد مخاطر الدول ومخاطر البنوك. كما يعالج الإطار الجديد مشكلة التصنيف مرتفع المخاطر للدول خارج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (دول المجموعة الثانية) Non-OECD والذي يؤدي إلى زيادة تكلفة الاقتراض. ومن ثم تستفيد هذه الدول إلى حد كبير من حيث تخفيض تكلفة مواردها التي تحصل عليها عن طريق الاقتراض^١.

-ضرورة أن يتوافر لدى كل بنك أنظمة داخلية جيدة تراقب كفاية رأسماله وفقاً لحجم البنك وحجم أعماله، وضرورة قيام المراقبين على البنوك بمراجعة وتقييم كفاية رأس المال باستخدام أسلوب أو أكثر من

^١ -خوري . نعيم . آذار ٢٠٠٤. نظرات في اتفاق بازل الجديد. مجلة البنوك في الأردن. مرجع سابق ص ٢٠.

الأساليب المعترف بها في هذا المجال، والغرض من هذه المراجعة الرقابية هو التأكد من قوة جميع إجراءات الرقابة الداخلية للبنك.

-إن توافر نظام للإفصاح والشفافية يدفع البنوك إلى الاهتمام بتحسين إدارة الأصول والخصوم واكتساب ثقة العملاء، الأمر الذي يدعم معيار كفاية رأس المال وعملية المراجعة الرقابية. والتأكيد على ضرورة نشر معلومات دقيقة وصحيحة في أوقات محددة وبالقدر الذي يجعل المتعاملين مع البنك على دراية بوضعه وخصوصاً من حيث المخاطر التي يتعرض لها ومدى قدرته على الاستمرار.

ثانياً: الانتقادات الأساسية لاتفاقية بازل الثانية:

على الرغم من التطور النوعي الذي حققته اتفاقية بازل الثانية في القطاع المصرفي، إلا أنه لا يزال هناك تخوف كبير من نتائج تطبيقها، حتى أن بعض المسؤولين عن وضع القواعد والتشريعات المصرفية، طالبوا لجنة بازل للرقابة المصرفية بمنحهم فترة أطول لدراسة مقترح اتفاق بازل الجديد لكفاية رأس المال نظراً لعدم وضوح بعض النقاط التي تضمنها، فضلاً عن الانتقادات الموجهة لتلك النقاط من جانب بعض المصرفيين والمحليين. وتتمثل أهم تلك النقاط بما يلي:

- إدخال مخاطر التشغيل في احتساب كفاية رأس المال:

تضمنت اتفاقية بازل الثانية إدخال مخاطر جديدة في احتساب كفاية رأس المال، وهي مخاطر التشغيل بحيث ألزمت البنوك على احتساب جزء من رأسمالها التنظيمي لتغطية هذه المخاطر دون التحديد الواضح لتلك المخاطر. فقد تضمن الاتفاق أن المقصود بها الخسائر المباشرة أو غير المباشرة التي يمكن أن تترتب على عدم كفاية عمليات التشغيل الداخلي، وضعف أداء العاملين والأنظمة المطبقة والبيئة الخارجية. ويرى العديد من المحللين والمسؤولين بالبنوك أن هذا التعريف لم يوضح على وجه التحديد المقصود بالخسائر غير المباشرة مما يصعب معه قياس تلك الخسائر كمياً. كما يرى البعض الآخر أن هذا التعريف لمخاطر التشغيل يجب أن يتسع ليشمل المخاطر المتعلقة بالأضرار التي قد تلحق بسمعة البنك. إضافة لذلك فإن النسبة المقترحة تخصيصها من رأس مال البنك لمواجهة مخاطر التشغيل (٢٠٪) تعتبر بالغة الارتفاع.

ومن الانتقادات الأخرى الموجهة لاتفاقية بازل/ ٢ /فيما يتعلق بمخاطر التشغيل ما يلي^١:

١- مازالت فلسفة أو مفهوم مخاطر التشغيل غير واضحة، حيث لم يتم توضيح عدم القيام بتخفيض رأس المال إذا ما تم تخفيف مخاطر التشغيل.

٢- احتمالية عدم توفر المتطلبات الأساسية لإدارة المخاطر بشكل متناغم، إذ أن تركيز اتفاقية بازل الثانية على القياس الكمي قد لا يكون مناسباً لكافة الدول التي قد لا تتوفر لديها الإمكانيات والمتطلبات الأساسية لتحقيق ذلك.

١ - النجار، فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن، المجلد ٢٢، العدد ٦، ص ٣١.

٣- الاعتماد على هيئات الإشراف الوطنية بشكل كبير، حيث ستقوم تلك الجهات بمراجعة مدى كفاية إدارة المخاطر الداخلية للبنوك ومدى ملائمة نماذج قياسها وليس فقط لقياس أو اختبار مدى الالتزام بالبرامج .

٤- إن تطبيق اتفاقية بازل الثانية سيجعل الحاجة ماسة لمهارات إشرافية ورقابية على مستوى مهني عالي في إدارة المخاطر مما سيستغرق وقتاً طويلاً في كثير من الدول.

-الاعتماد على تقييم مؤسسات التصنيف الائتماني الدولي كأحد المحددات الرئيسية لتحديد الأوزان النسبية المستخدمة في ترجيح مخاطر أصول البنوك:

ومن الانتقادات الموجهة لاتفاقية بازل الثانية في هذا المجال ما يلي:

- ١- على الرغم من أن الاتفاق الجديد يؤدي إلى توحيد وتنميط طرق تحديد متطلبات رأس المال وجعلها أكثر عدالة، إلا أنه يربط مصير القطاع المصرفي بمجموعة محدودة من وكالات التصنيف التي لا تخضع لأي جهة رقابية ولا يمكن الجزم بحيادها. كما أن إنشاء وكالات تصنيف محلية يتطلب توافر رقابة شديدة على أداء هذه الوكالات العاملة في السوق المحلي مع ترشيد منح تراخيص لإنشاء وكالات التصنيف الائتماني ووفق معايير وضوابط محددة.
- ٢- الاعتماد على وكالات التصنيف الائتماني الخارجية نظراً لعدم وجود جهة رقابية تشرف على أعمال تلك الوكالات واحتمالية وجود تضارب بالمصالح.
- ٣- استخدام التصنيف الداخلي دون الإشراف الكافي ، بمعنى أن هناك احتمالية بأن يقوم البنك (عن قصد أو غير قصد) بالتقليل من حجم المخاطر لديه .
- ٤- عدم وجود معايير دولية محددة تهدف إلى تقييم مدى كفاية تصنيفات البنوك الداخلية . إذ تعتمد بعض الجهات الرقابية إلى تجنب بعض القواعد والقوانين التي قد لا تكون في صالح البنوك الوطنية الخاضعة لإشرافها ، بينما قد تعتمد تلك الجهات إلى الطلب من البنوك الأجنبية الخاضعة لرقابتها بالالتزام بمعايير أشد لكفاية رأس المال مقارنة مع البنوك الوطنية^١.

- **الانضباط في السوق:** ويتم ذلك من خلال تدعيم عنصري الشفافية والإفصاح في البنوك بما يكفل القدرة على فهم أفضل للمخاطر التي تواجه البنوك، لذلك تطالب اللجنة الإفصاح عن هيكل رأس المال والمخاطر وكفاية رأس المال. حيث يفترض اتفاق بازل 2 أن تتضمن معايير الإفصاح شرحاً تفصيلياً حول كيفية عمل أنظمة التقييم الداخلية للبنوك كما ينبغي أن تتضمن كذلك ضرورة الكشف عن المخاطر الائتمانية التي قد تتعرض لها البنوك وألا تتحمل الأجهزة الرقابية وحدها ذلك العبء بل لابد من المشاركة الفعالة من جانب وكالات تقييم الائتمان الخارجية.

وبهذا المفهوم فقد تعرض انضباط السوق للعديد من الانتقادات كان من أهمها^٢:

١- النجار، فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن مرجع سابق ص ٣١.

٢- النجار، فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن مرجع سابق ص ٣١.

١- يتطلب الالتزام بمعايير انضباط السوق تغييرات تنظيمية إضافية في بعض المجالات مثل: تحسين أدوات المحاسبة والتدقيق وتصنيف الموجودات واحتساب مخصصات الخسارة ، كما أن هناك حاجة لإجراء تغييرات قانونية في بعض الدول.

٢- إن تكرار الإفصاح سوف يضيف أعباء متزايدة وجهوداً إضافية في إعداد التقارير الدورية.

٣- عدم موثوقية معايير الشفافية والإفصاح في بعض المجالات حيث يمكن أن تكون نوعية البيانات رديئة نظراً للممارسات والتطبيقات المحاسبية ومعايير التقييم البدائية، أو نظراً للافتقار إلى وجود إلزام قانوني للإفصاح المالي أو وجود معايير غير لازمة ومقيدة للسرية المصرفية^١.

- إن الاعتماد على التقييم الداخلي لمخاطر الائتمان بالبنوك قد يؤدي إلى تفاقم مخاطر دورة النشاط الاقتصادي، حيث سيعمل القائمون بعملية التقييم بالبنوك على منح الائتمان بشروط ميسرة في حالة وجود انتعاش اقتصادي بينما سيتخذون موقفاً متشدداً ضد منح الائتمان في حالات الركود الاقتصادي.

- يستند تحديد أوزان المخاطر (وفقاً لاتفاقية بازل الثانية) على التصنيف الائتماني للمدينين الذي تحدده وكالات تصنيف متخصصة في هذا المجال، والتي تنتشر في الدول المتقدمة خلافاً للوضع في الدول النامية، الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع وزن مخاطر الالتزام على حكومات الدول النامية إلى ١٠٠٪ باعتبارها لم تخضع للتقييم من قبل وكالات التصنيف الائتماني بصرف النظر عن مدى جودة الالتزام من عدمه.

- يشترط اتفاق بازل 2 أنه لحصول البنك المدين على وزن مخاطرة أقل من ١٠٠٪ أن تطبق السلطة الرقابية للدولة المسجل بها ذلك البنك، المبادئ الأساسية لتحقيق رقابة مصرفية فعالة دون تحديد الجهة التي تقرر مدى توافر ذلك الشرط ونطاق تحقق فعالية الرقابة.

- إن تطبيق الاتفاق الجديد يتطلب بأن يتوافر لدى البنك نظام لتقدير مدى كفاية رأس ماله بالنسبة لكل سوق أو نشاط يرتبط به، مما يتطلب توافر تقنيات حديثة غير متوفرة لدى معظم البنوك في الدول النامية.

- إن زيادة حجم المخصصات نتيجة للوزن العالي للمخاطر في أصول البنك وارتفاع تكلفة الحصول على مصادر التمويل ، سيؤدي إلى ارتفاع التكلفة المترتبة على زيادة رأس المال وارتفاع تكلفة الوحدة الواحدة من الخدمات المصرفية، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى ضعف الموقف التنافسي للبنوك في مواجهة المؤسسات المالية الأخرى التي تقدم الخدمات المصرفية ولا تخضع لنفس القواعد والمعايير.

١ - النجار، فائق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن مرجع سابق (ص ٣١)

-إن الوصول إلى نسبة معيار ملاءة رأس المال، سيلزم البنوك إلى احتجاز نسبة عالية من الأرباح بغرض زيادة رأس المال لمواجهة الزيادة في المخاطر، الأمر الذي يعني عدم توزيع كامل الأرباح على المساهمين.

ويرى الباحث بأنه وعلى الرغم من الانتقادات الموجهة إلى اتفاقية بازل الثانية فإن هذا كله لا يقلل من أهمية تطبيقها في القطاع المصرفي، إذ أن الأزمات الاقتصادية المتتالية وما تشكله من خطر على المصارف يجعل الحاجة ملحة لإيجاد النظام القادر على مواجهة كافة المخاطر المصرفية وقياسها ورقابتها والحد منها، وهذا ما يمكن تحقيقه من خلال تطبيق اتفاقية بازل الثانية.

الفصل الثالث

المرتكبات الأساسية لاتفاقية بازل الثانية الدولية ومتطلبات تطبيقها

-المبحث الأول: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال.

-المبحث الثاني: المراجعة الرقابية و انضباط السوق.

-المبحث الثالث: الفروقات الأساسية بين اتفاقية بازل الأولى واتفاقية بازل الثانية.

=تمهيد:

أدت التطورات المتسارعة التي شهدتها الصناعة المصرفية العالمية في الآونة الأخيرة، إلى اتجاه السلطات الرقابية إلى مراجعة وتقييم المنهجية الأصلية لمقررات لجنة بازل الأولى الصادرة عام ١٩٨٨، لذلك فقد عملت لجنة بازل نحو التفكير في إيجاد معايير جديدة لكفاية رأس المال تكون قادرة على توفير حد أدنى ملائم لرأس المال لمواجهة كافة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك. حيث لم تعد المخاطر التي تتعرض لها البنوك تقتصر على مخاطر الائتمان، وإنما امتدت لتشمل العديد من المخاطر الأخرى. ومن ثم فإن التزام البنك بالحد الأدنى المقرر لمعدل كفاية رأس المال وفقاً لمعايير ١٩٨٨ (نسبة الـ ٨٪) لا يعني بالضرورة كفاية رأس ماله لمواجهة المخاطر المحتمل التعرض لها. ويؤكد ذلك الأزمات التي تواجهها بعض البنوك في اليابان وأوروبا والولايات المتحدة، رغم التزام تلك البنوك بالحد الأدنى المقرر لمعدل كفاية رأس المال (٨٪).

لذلك فقد وضعت لجنة بازل عدداً من المقترحات الجديدة والتي تم الإعلان عنها في عام ٢٠٠١ من أجل توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال لمواجهة كافة أنواع المخاطر المصرفية. وأرست اللجنة عدداً من القواعد لتطوير وتنمية الثلاث دعائم الرئيسية والمتوازنة لاحتساب رأس المال طبقاً للمعايير المقترحة وذلك على النحو التالي:

١-الدعامة الأولى : الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال: Minimum Capital Requirements :

أي تحقيق درجة أكبر من التناسب بين رأس مال البنك وأصوله الخطرة من خلال أسلوب مرن. وتتضمن المعايير الجديدة في هذا الخصوص عدة بدائل تحل محل المعايير الموحدة التي يتضمنها اتفاق بازل لعام (١٩٨٨) بما يتناسب مع حجم المخاطر التي تتحملها البنوك ويمكن من السيطرة عليها. ويركز التعديل على تحسين طرق قياس المخاطر.

٢-الدعامة الثانية:المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال: Supervisory Review of Capital Adequacy :

أي إحكام ورقابة الأجهزة الرقابية والإشرافية على المخاطر المصرفية للتأكد من أن كل بنك لديه نظم داخلية سليمة لتقدير ملاءمة رأس ماله بالاعتماد على تقييم مخاطره. وبالتالي فإن كفاية رأس المال بهذا المفهوم تعني مجموعة الطرق التي تستخدمها إدارة المصرف في تحقيق نوع من التوازن بين المخاطر التي يتوقعها المصرف وحجم رأس المال، وبمعنى آخر فإن كفاية رأس المال تعني رأس المال الذي يمكن من خلاله مواجهة المخاطر و جذب الودائع وتعظيم ربحية المصرف وزيادة نموه.^١

٣-الدعامة الثالثة: انضباط السوق Market Discipline:

يمكن تحقيق انضباط السوق من خلال تدعيم عنصر الشفافية والإفصاح في البنوك بما يكفل القدرة على فهم أفضل للمخاطر التي تواجه البنوك. لذلك تطالب لجنة بازل بالإفصاح عن هيكل رأس المال والمخاطر وملاءمة رأس المال. وهنا لابد من ضرورة توافق إطار الإفصاح الوارد ضمن معايير بازل الثانية مع المعايير المحاسبية التي تطبق في كل دولة والتي تلتزم بها المصارف.^٢

وبهذا فإن اتفاقية بازل ٢/ تستند على ثلاثة محاور أساسية وهي:

١-الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال.

٢- المراجعة الرقابية.

٣-الانضباط السوقي.

إن العناصر الثلاثة أعلاه تعزز من بعضها البعض وتتداخل وتتشابك فيما بينها لتشكل دعامة قوية لكفاءة البنك وتساهم في صحة وسلامة النظام المصرفي ،لذلك سيقوم الباحث بشرح كل منها بشي من الإيجاز .

١ - الزيداني ، جميل سالم ، أساسيات الجهاز المالي ، دار وائل للطباعة والنشر ، عمان ،الأردن ، ١٩٩٩ ، ص ١٤٠ .

٢ -أحمد فهمي،اتفاق بازل ٢ ركائزه وأبعاده ٢٠٠٤،اتحاد المصارف العربية ، بيروت عدد خاص ، ص ٣٢ .

٣ -سنقرط ،سامر ، أيار ٢٠٠٣ ،المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال ،البنوك في الأردن مرجع سابق.ص٦٢ .

المبحث الأول

الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

يحدد المحور الأول من اتفاقية بازل الثانية المتطلبات الدنيا لرأس المال .وهذه المتطلبات هي نفسها في اتفاقية بازل الأولى ،أي ٨٪ من مجموع أصول المصرف بعد تثقيلها بدرجة المخاطرة .وقد ركزت التعديلات التي تمت على اتفاقية بازل الأولى ، على كيفية إدخال تحسينات على قياس المخاطر مثل طريقة احتساب المقام في نسبة كفاية رأس المال.حيث تم تحسين أساليب قياس مخاطرة الائتمان لتصبح أكثر دقة واتقاناً من تلك المطبقة في اتفاقية بازل الأولى ، كما تقترح اتفاقية بازل الثانية ولأول مرة مقياساً لمخاطر التشغيل. أما مخاطر السوق فلم يطرأ على كيفية قياسها أي تعديل^١ .

وبهذا التعديل أصبح قياس معدل كفاية رأس المال يتم في اتفاقية بازل الثانية وفقاً للمعادلة التالية:

معدل كفاية رأس المال (الحد الأدنى ٨٪) =مجموع رأس المال/مخاطر الائتمان+مخاطر السوق+مخاطر التشغيل.

١- الشعار، محمد نضال. ٢٠٠٥. أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي ،مرجع سابق ص: ٤٧١ .

وبهذا فإن الإطار الجديد لمقررات بازل 2 يبقى على كل من التعريف القديم لرأس المال وكذلك الحد الأدنى المطلوب بنسبة ٨٪ لرأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر. وللتأكد من أن كافة المخاطر المحيطة بأعمال كامل المجموعة المصرفية قد تم أخذها بالاعتبار ، فإن الاتفاقية الجديدة قد تم توسيعها لتشمل البيانات المالية الموحدة والمجموعة لكافة الشركات التابعة لأي مجموعة مصرفية^١ .

ويتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال وفقاً للمعادلة السابقة، قياس كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، وقد حددت اتفاقية بازل الثانية عدة طرق لقياس كل منها نوجزها كما يلي^٢:

أولاً=بالنسبة لمخاطر الائتمان:

بالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في اتفاقية بازل الأولى فإن أوزان المخاطر محددة من قبل لجنة بازل وتستخدم مقياساً واحداً. بينما اقترحت اتفاقية بازل 2 خيارين أساسيين يمكن للبنوك اختيار أحدها وهذه الأساليب هي:

أ-الأسلوب النمطي (القياسي) Standardized approach

ب-أسلوب التصنيف الداخلي (IRB) Internal Rating Based Approach

وينقسم هذا الأسلوب إلى طريقتين :

=الطريقة الأساسية (F I R B) Foundation Internal Rating Approach

=الطريقة المتقدمة (A I R B) Advanced Internal Rating Based Approach

وفيما يلي شرح موجز لكل منها:

أ-الأسلوب النمطي (القياسي) :

وهو يعتمد على التصنيفات الائتمانية التي تصنفها مؤسسة التصنيف الخارجية، وهو نفسه المطبق في بازل الأولى من حيث أنه يتطلب أوزاناً ثابتة لدرجة المخاطرة بالتطبيق على الأصول المختلفة. ويتم استخدامه بواسطة البنوك الغير قادرة على استخدام أساليب التصنيف الداخلية حيث أنه نظام معدل للنظام المتبع وفقاً لقرارات بازل عام ١٩٨٨ وتتمثل التعديلات في الآتي:

-تحديد أوزان المخاطر بناءً على التقييم الذي تحدده مؤسسات التقييم المعترف بها من قبل السلطات الرقابية.

-إلغاء التمييز بين دول OECD ودول Non- OECD.

-الاعتراف ببعض أنواع الضمانات كأحد أساليب التخفيف من مخاطر الائتمان.

-إعطاء وزن ترجيحي ١٥٠٪ لبعض أنواع الأصول ذات المخاطر العالية للحد من اقتنائها .

وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى عدة فئات وأعطت لكل فئة وزن مخاطر حسب فئة التصنيف وذلك بالنسبة للدول والبنوك والشركات. ونورد فيما يلي بعضاً من هذه التقييمات المتبعة والأوزان الترجيحية المقابلة لها بالنسبة للائتمان فيما يتعلق بالأسلوب النمطي (المعياري) لقياس مخاطر الائتمان^١:

١ - سنقرط ، سامر ، أيار ٢٠٠٣ ، المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال ، البنوك في الأردن مرجع سابق ، ص ٦٢ .

٢ - الخطيب ، سمير : ٢٠٠٥ . قياس وإدارة المخاطر بالبنوك ، مرجع سابق ، ص ٣١ /

-الأوزان الترجيحية للمطالبات على الحكومة والبنوك المركزية (الجهات السيادية):

معدل الائتمان	AAA إلى AA-	+A إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى B-	تحت B-	غير مصنف
وزن المخاطر	0 %	20 %	50 %	100 %	150 %	100 %

-المطالبات على البنوك:

البديل الأول: استخدام تصنيف الدولة:

معدل الائتمان	AAA إلى AA-	+A إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى B-	تحت B-	غير مصنف
وزن المخاطر	20 %	50 %	100 %	100 %	150 %	100 %

البديل الثاني: استخدام التصنيف الخارجي للبنوك:

معدل الائتمان	AAA إلى AA-	+A إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى B-	تحت B-	غير مصنف
وزن المخاطر	20 %	50 %	50 %	100 %	150 %	50 %
وزن المخاطر لأجل قصير أقل من ٣ شهور	20 %	20 %	20 %	50 %	150 %	20 %

-الأوزان الترجيحية للمطالبات على الشركات:

معدل الائتمان	AAA إلى AA-	+A إلى A-	BBB+ إلى BB-	تحت BB-	غير مصنف
وزن المخاطر	20 %	50 %	100 %	150 %	100 %

ب-أسلوب التصنيف الداخلي (IRB) :

يتم استخدام أسلوب التصنيف الداخلي بمعرفة البنك نفسه بشرط إقرار الأسلوب المتبع من السلطة الرقابية، وينقسم هذا الأسلوب إلى طريقتين^٢:

=الطريقة الأساسية (F I R B): يتطلب من المؤسسات المالية بموجب هذه الطريقة، تطبيق الصيغ الحسابية التي طورتها اللجنة لحساب أوزان المخاطرة هذا إلى جانب تقييماتها الخاصة.

=الطريقة المتقدمة (A I R B) : وهذه الطريقة تتيح للمصرف قدراً أكبر من حرية التصرف في الاستفادة من نظمه الخاصة في صياغة تقييماته الخاصة عن أوزان المخاطر. ويترتب على ذلك أن تفي المؤسسة

١- الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص ٣١.

٢- الشعار، محمد نضال: ٢٠٠٥. أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، مرجع سابق، ص: ٤٧١.

المالية بمعايير دنيا صارمة وضعتها اللجنة وتأمين بيئة رقابية فعالة يمكن للمصرف من خلالها أن يقابل بين خبرته الخاصة والبيانات المتولدة^١.

وتعتبر أساليب التصنيف الداخلي (IRB) من أهم الأساليب الجديدة التي قدمها اتفاق بازل 2. وتختلف أساليب التصنيف الداخلي عن الأسلوب النمطي اختلافاً جوهرياً، حيث أن أساليب التصنيف الداخلي التي يقوم بها البنك هي التي تقيّم المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر.

ويطبق أسلوب التصنيف الداخلي في البنوك التي لديها تصنيفات داخلية متطورة ويخضع تطبيقه لموافقة السلطة الرقابية المشرفة على العمل المصرفي في البلد المعني وفقاً للمعايير التي وضعتها اللجنة. وفي هذا الإطار سيسمح للبنوك باستخدام نظمها الداخلية لتقييم جدارة المقترضين وبالتالي تحديد مخاطر الائتمان في محافظها، مع الالتزام بأساليب دقيقة ومعايير للإفصاح، حيث يقوم البنك بتقدير الجدارة الائتمانية لكل مقترض، وترجمة النتائج إلى تقديرات لمبلغ الخسارة المستقبلية المحتملة، التي تشكل أسس تحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال.

ففي الأسلوب الذي يعتمد على التصنيف الداخلي الأساسي، تقوم البنوك بتقدير احتمال التخلف عن السداد لكل مقترض ويقوم المراقبون بتقديم المدخلات الأخرى، وبالمثل في الأسلوب الذي يعتمد على التصنيف الداخلي الأكثر تقدماً سوف يسمح للبنك الذي يتوافر له نظام داخلي متطور لتقييم المخاطر بتقديم المدخلات الأخرى الضرورية وفي كلا الأسلوبين (الأساسي والمتقدم) سيكون مدى أوزان المخاطر أكثر بعداً وعمقاً منه في الأسلوب القياسي، الأمر الذي يسفر عن حساسية أكثر للمخاطر^٢.

ثانياً=بالنسبة لمخاطر السوق:

طرحت لجنة بازل / ٢ / أسلوبين أساسيين لقياس مخاطر السوق وهي^٣:

أ= **الطريقة النمطية**: والهدف من القياس هو احتساب حجم الخسائر الناتجة عن تحركات أسعار السوق.
ب= **النماذج الداخلية**: وهي نماذج إحصائية متقدمة تستخدمها البنوك لقياس الخسائر خلال فترة معينة بدرجة ثقة ٩٩٪ في ظل الظروف الطبيعية للسوق.

ثالثاً=بالنسبة لمخاطر التشغيل:

أشار اتفاق بازل 2 إلى أن مخاطر التشغيل تعتبر أحد أهم المخاطر التي تواجه البنوك ومن ثم يجب عليها أن تحتفظ برأسمال لمواجهة الخسائر الناتجة عن مخاطر التشغيل. وقد اقترحت اللجنة ثلاثة أساليب لقياس مخاطر التشغيل، يمكن للبنوك اختيار أحدها وهذه الأساليب هي:

–أسلوب المؤشر الأساسي Basic Indicator Approach

١ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص ٣١.

٢ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص ٣١.

٣ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص ٣١.

Standardized Approach الأسلوب النمطي

Advanced measurement Approaches أسلوب القياس المتقدم

وفيما يلي شرح موجز لكل منها:

١- أسلوب المؤشر الأساسي :

وفق هذه الطريقة فإن على البنوك أن تحتفظ برأس مال لمواجهة مخاطر التشغيل بما يساوي متوسط نسبة ثابتة تسمى (ألفا) من إجمالي الدخل لآخر ثلاث سنوات حقق البنك فيها ربح^١.

ويعتبر أسلوب المؤشر الأساسي من أبسط الأساليب المستخدمة وهو يقيس المتوسط السنوي لإجمالي الدخل للسنوات الثلاث السابقة ، ويتم ضرب الناتج في 15 % والناتج عبارة عن حجم رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل .

ويترتب على المصارف وفقاً لذلك، أن تحتجز احتياطياً رأسمالياً لمواجهة المخاطر التشغيلية على أساس نسبة ثابتة من الدخل الكلي^٢.

٢- الأسلوب النمطي أو المعياري:

وبموجب هذا الأسلوب يتم تقسيم أنشطة البنوك إلى ثمانية أنواع من الأنشطة أو خطوط أعمال وهي: تمويل الشركات والتجارة والمبيعات وأعمال التجزئة المصرفية والأعمال التجارية المصرفية والمدفوعات والتسوية وخدمات الوكالة وإدارة الأصول والسمرة بالتجزئة مع إعطاء كل خط أعمال نسبة (يطلق عليها بيتا Beta) من إجمالي الدخل، وهذه النسبة تمثل المعامل المطلوب لرأس المال لتغطية مخاطر التشغيل ، وتتراوح هذه النسبة ما بين 12 % و 18 % ، وقد وضعت اللجنة بعض الشروط الواجب توافرها بالنسبة للبنوك التي ترغب في تطبيق هذا الأسلوب ، من أهمها: أن يكون لدى البنك نظام جيد لإدارة مخاطر التشغيل ووجود بيانات منتظمة خاصة بكل خط أعمال وأن يخضع هذا النظام للمراجعة الداخلية والرقابة الخارجية^٣.

وبهذا يكون رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل (عبء احتياطي رأس المال على حقل النشاط) = مجموع متوسط مجمل الدخل السنوي لكل خط من خطوط الأعمال بالبنك (تمويل شركات- تجارة- تجزئة-وكالة-إدارة أصول...الخ) خلال آخر ثلاث سنوات سابقة مضروباً بمعامل بيتا (يتراوح ما بين ١٢٪ إلى ١٨٪ حسب نوع النشاط).

وتوضع قيم معاملات رأس المال (بيتا) من قبل الجهات الإشرافية .وتتوقع اللجنة أن تصل نسبة العبء على امتداد حقول النشاط المختلفة إلى حد قدره ٢٠٪ من متطلبات رأس المال الإجمالية^٤.

١ - الكراسنة، إبراهيم، آذار ٢٠٠٦. أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي .

٢ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك ، مرجع سابق. ص ٣١.

٣ - حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤. دليلك إلى اتفاق بازل ٢. مرجع سابق، ص ٣٤-٣٥

٤ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك ، مرجع سابق، ص ٣١.

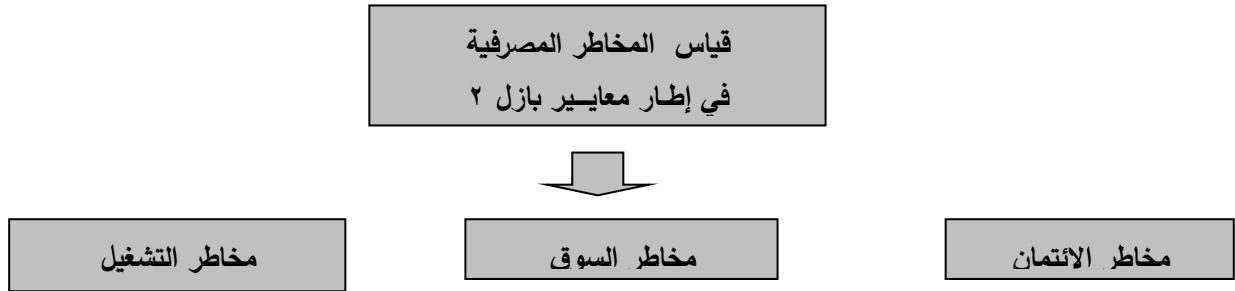
٣- أسلوب القياس المتقدم :

ويعتمد على قيام البنك بتصميم وتنفيذ نظام تصنيف خاص به لقياس مخاطر التشغيل، وقد وضعت لجنة بازل بعض الشروط التي يجب توافرها لدى البنك حتى يسمح له بتطبيق أسلوب القياس المتقدم ، نذكر منها: أن تكون لدى البنك وظيفة (إدارة) مستقلة لإدارة مخاطر التشغيل، وأن يكون النظام الداخلي لقياس مخاطر التشغيل مرتبطاً بشكل وثيق ومتكامل مع العمليات اليومية لإدارة المخاطر بالبنك، وأن تقدم تقارير منتظمة عن التعرضات لمخاطر التشغيل وعن حالات الخسائر المالية^١.

ويحتسب رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل من خلال استخدام نماذج داخلية متقدمة في البنك ذاته ويعتمد في تطبيقه على معايير نوعية (نظام قياس داخلي متكامل، تقارير منتظمة، مراجعة دورية لاختبار صلاحية النظام)، ومعايير كمية (صلاحية أسلوب القياس، بيانات تفصيلية عن بيانات الخسائر الداخلية والخارجية وتواريخ حدوثها وتواريخ شطبها والمنطقة أو البلد التي وقعت بها الخسائر... الخ)^٢.

وبعد استعراض طرق القياس لكل من المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية، تتوقع اللجنة بأن تكون بنية رأس المال التنظيمي (أو متطلبات رأس المال) كما يلي^٣:
٦٠٪ للمخاطرة الائتمانية. ٢٠٪ للمخاطرة السوقية. ٢٠٪ للمخاطرة التشغيلية.

و يشير الشكل رقم (١) إلى طرق قياس المخاطر المصرفية وفقاً لاتفاقية بازل ٢: ^٤

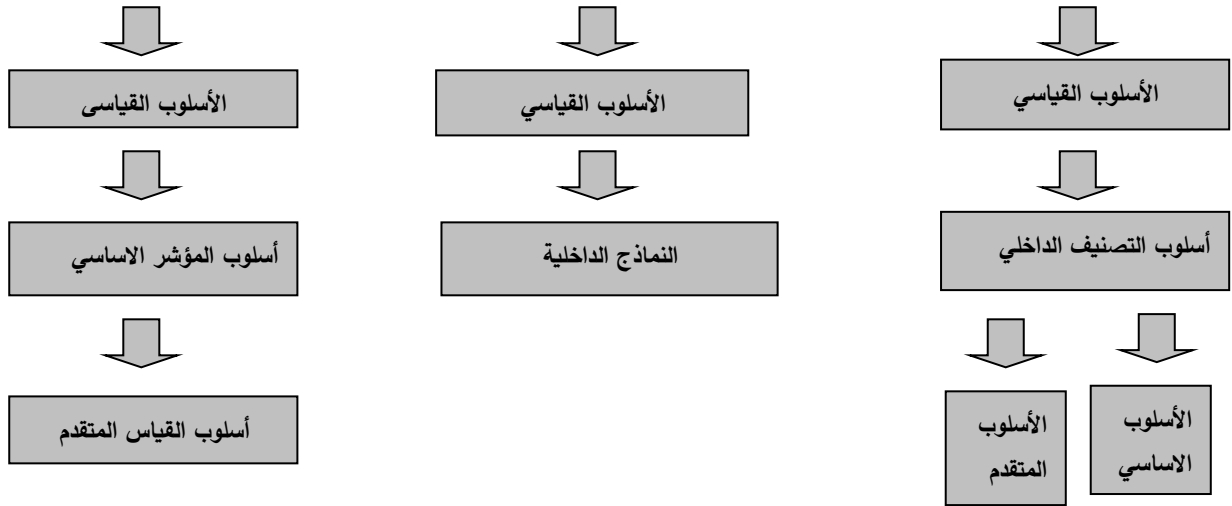


١ - حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤. دليلك إلى اتفاق بازل ٢. مرجع سابق، ص ٣٤-٣٥

٢ - الخطيب، سمير: ٢٠٠٥. قياس وإدارة المخاطر بالبنوك ، مرجع سابق، ص ٣١.

٣ - الشعار، محمد نضال: ٢٠٠٥. أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، مرجع سابق، ص: ٤٧١.

٤ - الشكل من تصميم الباحث.



الشكل رقم (١) أساليب قياس المخاطر المصرفية وفقاً لاتفاقية بازل ٢

المبحث الثاني المراجعة الرقابية وانضباط السوق

أولاً: المراجعة الرقابية:

إن المراجعة الرقابية (الإشرافية) هي العملية التي يتم بموجبها ضمان امتلاك المصارف رأس المال الكافي لتغطية كل المخاطر وتشجيعها على تطوير أساليبها المستخدمة في الرقابة وإدارة مخاطرها.

وبهذا المفهوم تنصب عملية المراجعة الرقابية بشكل أساسي على مسؤولية إدارة المصرف في مجال صياغة عملية التقدير الداخلي لرأس المال، ووضع أهداف لرأس المال تتوافق مع مخاطر المصرف ومع البيئة الرقابية، وتحديد مدى قدرة إدارة المصرف على تحمل مسؤولياتها في ضمان توافر رأس المال الكافي في المصرف لإسناد مخاطره وذلك فيما يفوق المتطلبات الدنيا. وعلى السلطة الرقابية تقييم حسن قيام المصارف بتقدير احتياجاتها لرأس المال المتوافقة مع مخاطرها إلى جانب التدخل عندما يكون ذلك ضرورياً^١.

لذلك فقد عالج المحور الثاني من اتفاق بازل 2 قصوراً كبيراً في اتفاق بازل 1 وهو التركيز على المخاطر المصرفية الكلية التي تتعرض لها المصارف ، حيث فرق اتفاق بازل 2 بين المعاملات منخفضة المخاطر والمعاملات مرتفعة المخاطر^٢.

وقد قامت لجنة بازل بوضع أربعة مبادئ أساسية للمراجعة الرقابية، وهي تكمل تلك المبادئ التي تضمنتها الإرشادات التي تمت صياغتها من قبل اللجنة والتي تستند إلى المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة ومنهجية المبادئ الأساسية التي نشرت في تشرين الأول عام ١٩٩٩، وأهم هذه المبادئ^٣:

- **المبدأ الأول:** يجب أن يكون لدى البنوك إجراءات لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر وكذلك وجود إستراتيجية للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال.

وتتمثل العناصر الرئيسية لتحقيق هذا المبدأ بما يلي:

١- إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا.

٢- التقدير الصائب لرأس المال .

٣- التقدير الشامل للمخاطر .

٤- الرقابة وإعداد التقارير .

٥- مراجعة عملية الرقابة الداخلية .

وفيما يلي شرح موجز لكل منها:

١- إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا: تعتبر عملية الإدارة السليمة للمخاطر أساساً للتقدير الفعال لكفاية مراكز رؤوس الأموال في المصارف، وذلك لأن إدارة المصرف مسؤولة عن تفهم طبيعة ومستوى المخاطر التي يتحملها المصرف والكيفية التي تترابط بها هذه المخاطر مع المستويات الكافية لرأس المال . ويتحمل مجلس الإدارة المسؤولية عن مدى قدرة المصرف على تحمل مخاطره ، إذ أن عليه الاطمئنان إلى أن

^١ - الإشراف المصرفي في وفاق بازل ٢ . مجلة الدراسات المالية والمصرفية المجلد ١٢ العدد ١ آذار ٢٠٠٤ . ص ٤ .

^٢ - حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤ . دليلك إلى اتفاق بازل ٢ . مرجع سابق ، ص ٣٨

^٣ - راجع:- الإشراف المصرفي في وفاق بازل ٢ . مجلة الدراسات المالية والمصرفية . مرجع سابق . ص ٤ .

- الكراسنة إبراهيم ٢ - ٢٠٠٩/٣/٤ . أهمية إدارة الحكم وإدارة المخاطر الجيدة في تطبيق الركن الثاني من بازل ٢ . صندوق النقد العربي . معهد السياسات الاقتصادية . دورة "التطورات الحالية في إدارة المخاطر" أبو ظبي.

الإدارة تضع الإطار اللازم لتقدير المخاطر المختلفة ، وتطوير نظام للربط بين المخاطرة ومستوى رأس مال المصرف ، وصياغة طريقة للرقابة على مدى الالتزام بالسياسات الداخلية .

٢- التقدير الصائب لرأس المال: تشمل المكونات الأساسية لعملية التقدير الصائب لرأس المال ما يلي:

- السياسات والإجراءات التي تستهدف التأكد من أن المصرف يقوم بتشخيص وقياس كل المخاطر المادية وإعداد التقارير الدورية حولها .

- العملية التي تربط رأس المال بمستوى المخاطرة .

- العملية التي تربط بين أهداف كفاية رأس المال والمخاطرة.

- عملية وضع الضوابط الداخلية والمراجعة والتدقيق لضمان مصداقية مجمل العملية الإدارية .

٣- التقدير الشامل للمخاطر : يجب التصدي لكل المخاطر التي يواجهها المصرف في عملية تقدير رأس المال. كما أنه ليس بالإمكان قياس كل المخاطر بدقة ، ولكن لابد من الصياغة السليمة للعملية اللازمة لتقدير المخاطر .

٤- الرقابة وتقديم التقارير الدورية: يجب على المصرف وضع نظام ملائم لرقابة التعرضات للمخاطرة وإعداد التقارير عنها، وكيف يؤثر تغيير صور مخاطرة المصرف على الحاجة لرأس المال. كما لابد للإدارة العليا أو لمجلس الإدارة أن يحصل على التقارير الدورية وبشكل منتظم ، متضمنة مخاطر المصرف واحتياجاته لرأس المال.

٥- مراجعة عملية الرقابة الداخلية: يعتبر هيكل الرقابة الداخلية في المصرف أساساً لعملية تقدير رأس المال، ويتحمل مجلس إدارة المصرف مسؤولية ضمان قيام الإدارة بوضع النظام اللازم لتقدير المخاطر المختلفة، وتطوير نظام للربط بين المخاطرة وبين مستوى رأس المال بالمصرف ووضع طريقة فعالة لرقابة مدى الالتزام بالسياسات الداخلية. كما أن على مجلس الإدارة التحقق المنتظم عما إذا كان نظام الرقابة الداخلية كافياً لتأمين الأداء المنتظم للأعمال.

-المبدأ الثاني: على السلطات الرقابية مراجعة وتقييم متانة التقديرات الداخلية لرأس المال وإستراتيجيته، وكذلك قدرة المصرف على الرقابة وضمان الالتزام بنسب رأس المال الرقابي ،وعلى السلطات الرقابية القيام بما يلزم في حال عدم الرضا عما تقوم به البنوك من إجراءات بهذا الخصوص.

وفقاً لهذا المبدأ فإنه يتوجب على السلطات الرقابية القيام بالمراجعة الدورية للإجراءات التي يقوم بها البنك لتقييم كفاية رأس المال، ووضع المخاطر، ومستويات ونوعية رأس المال المحتفظ به. ويتم ذلك من خلال: التفتيش الميداني،المراجعة الإحصائية،المناقشات مع إدارة المصرف،مراجعة الأعمال التي قام بها المدققون الخارجيين، التقارير الدورية.

-المبدأ الثالث: على البنوك أن تحتفظ بنسب رأس مال تزيد عن الحد الأدنى المقرر، وأن يكون لدى السلطات الرقابية الحق في الطلب من البنوك الاحتفاظ برأس مال يزيد عن الحدود الدنيا المقررة.

-المبدأ الرابع: على السلطات الرقابية التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المقرر لمواجهة مخاطر البنك، وأن تطلب من البنك إجراءات تصحيحية فورية إذا لم يتم الاحتفاظ برأس مال كاف^١.

وتعتبر هذه المبادئ ضرورية جداً لضمان فعالية الإدارة في تحقيق الرقابة المصرفية الفعالة. كما أنها تتطلب من البنوك تقييم كفاية رأس المال بما يتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها . ويتوجب على المصارف للعمل بهذه المبادئ، أن يكون لديها نظام خاص لتقدير مستوى رأس المال المطلوب مقارنة بمستوى مخاطرها، بالإضافة إلى إستراتيجية واضحة للمحافظة على رأس المال عند المستوى المطلوب إذا زادت المخاطر، وأن تتأكد السلطة الرقابية من توفر كلاً من النظام و الإستراتيجية. وبالمقابل، تفرض الاتفاقية على المراقبين أن يتمتعوا بالكفاءة و الخبرة وأن يكون عملهم شفافاً و أن يكونوا خاضعين بدورهم للمساءلة^٢.

وبهذا المفهوم فإن اتفاقية بازل الثانية لكفاية رأس المال تشدد على أهمية تصميم إجراءات رقابة داخلية فعالة لتقييم رأس المال وتحديد مستويات محددة من رأس المال تتناسب مع كل نوع من أنواع المخاطر الخاصة بالبنك، وأن تكون السلطات الرقابية الإشرافية مسؤولة عن تقييم مدى قدرة البنك على قياس متطلبات تحقيق كفاية رؤوس أموالها قياساً بمستوى المخاطر لديها. وفي هذا المجال تقترح اللجنة مراعاة ما يلي^٣:

-أن تفرض السلطة الرقابية بالدولة التي تتسم اقتصاديتها بالتقلبات الشديدة، حداً أدنى لمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المقرر بمعرفة السلطات الرقابية بالدول الأخرى.

-مطالبة بعض البنوك بحد أدنى لمعدل كفاية رأس المال يفوق الحد الأدنى المقرر لباقي البنوك بذات الدولة اعتماداً على العديد من العوامل منها طبيعة مكونات رأس المال ومقدرة البنك على توفير رأس مال إضافي ومدى دعم كبار مساهمي البنك في هذا المجال.

-مطالبة البنوك بأن تتوفر لدى كل بنك نظام لتقدير مدى كفاية رأس المال وذلك بالنسبة لكل سوق أو نوعية نشاط يرتبط به البنك ، ومقدرة السلطة الرقابية على تقييم ذلك النظام.

١ -راجع:- الإشراف المصرفي في وفاق بازل ٢ .مجلة الدراسات المالية والمصرفية المجلد ١٢ العدد ١ آذار ٢٠٠٤. ص ٤-١٤.

- الكراسنة إبراهيم. ٢ - ٢٠٠٩/٣/٤ . أهمية إدارة الحكم وإدارة المخاطر الجيدة في تطبيق الركن الثاني من بازل ٢. صندوق النقد العربي. معهد السياسات الاقتصادية. دورة "التطورات الحالية في إدارة المخاطر" أبو ظبي.

٢ -صادر مكرم. أمين عام جمعية مصارف لبنان. ٢٧/آذار/٢٠١١. محاضرة بعنوان: تحديث القطاع المصرفي السوري: اتجاهات التحديث وقواعده. منشورات جمعية العلوم الاقتصادية السورية.

٣- سنقرط، سامر ، أيار ٢٠٠٣ ،المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال ،البنوك في الأردن مرجع سابق. ص ٦٣.

-التدخل الرقابي من خلال وسائل الإنذار المبكر لاكتشاف الصعوبات التي يمكن أن تواجهها البنوك في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية في مرحلة مبكرة لمنع تدهور رأس مال البنك.

وبهذا يرى الباحث أن المراجعة الرقابية في اتفاقية بازل الثانية توفر للبنوك فوائد هامة من خلال تركيزها على أهمية المخاطر وربطها برأس المال وضروة التأكد من كفاية رأس المال بحسب نوعية المخاطر المصرفية للمحافظة على المستويات المطلوبة من رأس المال. وحتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بطريقة سليمة، فإنها يجب عليها أن تتبنى نظاماً جيداً لإدارة المخاطر المصرفية ومرتبباً ارتباطاً وثيقاً بالأساليب المتطورة والمستخدمة في قياس المخاطر بما يتناسب مع ظروف المصرف والموارد البشرية والمادية المتاحة له.

ثانياً: الانضباط السوقي:

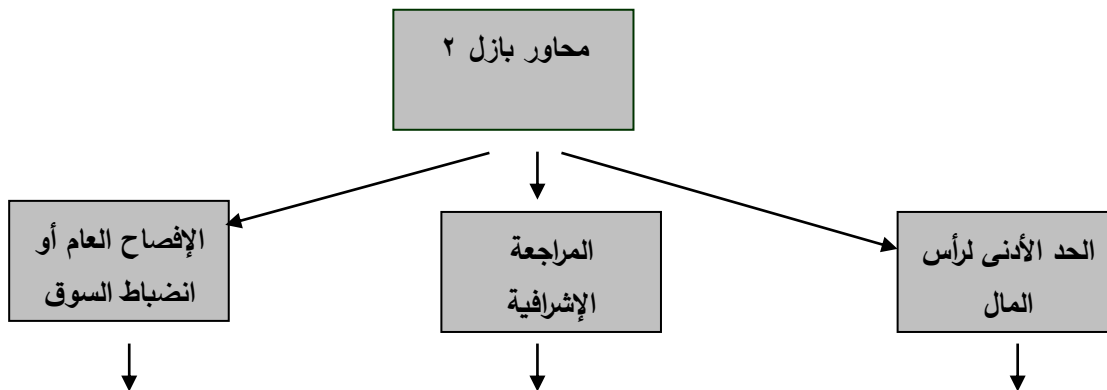
تلعب الشفافية والإفصاح دوراً هاماً في انضباط السوق، حيث أن توافر المعلومات الضرورية وفي الوقت المناسب تساعد المتعاملين في الأسواق المالية على اتخاذ القرارات الاستثمارية السليمة، أما في حالة عدم الشفافية والإفصاح فإن ذلك يؤدي إلى عدم صحة قرارات المتعاملين في الأسواق. لذلك فقد أولت المؤسسات المالية والدولية اهتماماً كبيراً بالشفافية والإفصاح في الأسواق المالية بصفة عامة وفي المصارف بصفة خاصة، من خلال تشجيع المصارف على الإفصاح والشفافية. فالإفصاح الفعال هو

ضرورة ملحة لضمان قدرة متعاملي السوق على فهم المخاطر التي تواجهها البنوك وتقديرهم مدى كفاية رأس المال بشكل أفضل، وبالتالي فإن الشفافية والإفصاح سيؤديان بالنتيجة إلى انضباط السوق^١.

وبهذا فإن الدعامة الثالثة لاتفاقية بازل الثانية لكفاية رأس المال تهدف بشكل أساسي إلى إتاحة مزيد من المعلومات للمتعاملين في السوق بما يساهم في إمكانية تقييمهم لمدى كفاية رأس المال المصرفي، إذ تقترح اللجنة مزيداً من الإفصاح عن هيكل رأس مال البنك ونوعية مخاطره وحجمها وسياساته المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله والتزاماته وتكوين المخصصات واستراتيجياته للتعامل مع المخاطر ونظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المطلوب^٢.

وبهذا يمكن للباحث القول بأن لجنة بازل قد جعلت من الشفافية والإفصاح إحدى المرتكزات الأساسية التي تقوم عليها اتفاقية بازل الثانية، نظراً لأهمية وضرورة إتاحة المعلومات للمشاركين في السوق، ليس فقط بمدى ملاءمة الأموال الخاصة مع مخاطر المصرف، بل وكذلك بالمناهج والأنظمة المعتمدة لتقييم المخاطر واحتساب كفاية رأس المال. لذلك فمن الضروري قيام البنوك بالإفصاح والشفافية عن المزيد من المعلومات المتعلقة باستراتيجيات المخاطر ومتطلبات رأس المال وذلك لمواجهة تقلبات السوق.

وهكذا وبعد استعراض الدعائم الثلاثة الأساسية لاتفاقية بازل الثانية وأهمية كل منها، يرى الباحث بأن الوصول إلى الصحة والسلامة والأمان المصرفي في ظل التطور المستمر في النظام المالي والمصرفي الدولي، لا يتم إلا من خلال التطبيق السليم للمرتكزات الثلاثة الأساسية التي تقوم عليها اتفاقية بازل الثانية. والشكل رقم (٢) يوضح المحاور الأساسية لاتفاقية بازل ٢ ومتطلبات كل منها^٣.



١- سنقرط، سامر، أيار ٢٠٠٣، المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال، البنوك في الأردن مرجع سابق. ص ٦٣.

٢- سنقرط، سامر، أيار ٢٠٠٣، المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال، البنوك في الأردن مرجع سابق. ص ٦٣.

٣ - حشاد، نبيل، ١٥-١٦ آذار / ٢٠٠٧. التطبيق العملي لبازل ٢ في البنوك، ندوة اتحاد المصارف المغربية.

المحور الأول	المحور الثاني	المحور الثالث
المتطلبات الدنيا لرأس المال: أ - مخاطر السوق: - لا تغيير عن بازل 1 ب - مخاطر الائتمان: - تغير كبير عن بازل 1 - ثلاثة أساليب مختلفة لحساب الحد الأدنى لرأس المال . - حوافز رأسمالية للبنوك التي تستخدم إدارة جيدة لمخاطر الائتمان معتمدة على الـ (IRB) - الـ IRB لها متطلبات أنظمة رقابة وجميع بيانات ومتطلبات كمية لإدارة المخاطر . ج - مخاطر التشغيل: - لم تغط في بازل 1 - ثلاثة أساليب مختلفة لحساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال . - يطبق كل أسلوب في ضوء المعايير أو الشروط المطلوبة.	المراجعة الرقابية: - يجب أن يكون لدى البنوك عمليات لتقييم كفاية رأس المال الكلية وإستراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة. - يجب على المراقبين مراجعة تقييم التقييم الداخلي لكفاية رأس المال وإستراتيجياته. - يجب على المراقبين أن يتوقعوا أن يحتفظ البنك بزيادة عن الحد الأدنى لمعدلات رأس المال، ويجب أن تكون لديهم القدرة على طلب ذلك. - يجب على المراقبين التدخل في مرحلة مبكرة لمنع انخفاض معدل كفاية رأسمال البنك عن الحد الأدنى.	انضباط السوق: - يعمل انضباط السوق على تشجيع أمان البنك وجودته. - يوجد إفصاح أساسي أو محوري وإفصاح تكميلي لجعل انضباط السوق أكثر فعالية.

الشكل رقم (٢) المحاور الأساسية لاتفاقية بازل 2

المبحث الثالث

الفروقات الأساسية بين اتفاقية بازل الأولى واتفاقية بازل الثانية

يختلف اتفاق بازل 2 عنه في اتفاق بازل 1 في عدة أبعاد ، بينما يتشابه الاتفاقان في أبعاد أخرى، ويمكن إيجاز أهم الفروقات الأساسية بين معايير بازل الأولى ومعايير بازل الثانية وفقاً للآتي:

أولاً: أوجه التشابه^١:

١- حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤. دليلك إلى اتفاق بازل ٢. مرجع سابق. ص ٣٢-٣٣.

-بقيت نسبة كفاية رأس المال في اتفاقية بازل الثانية كما هي بدون تغيير عما كانت عليه في اتفاقية بازل الأولى، حيث أن الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال بقي 8 % .

- إن مكونات بسط نسبة كفاية رأس المال وهو رأس المال القانوني أو الرقابي في اتفاقية بازل الأولى (رأس المال الأساسي ورأس المال المساند) بمكوناته المختلفة، هي نفس المكونات في اتفاقية بازل الثانية.

-تشابه اتفاقية بازل الأولى مع اتفاقية بازل الثانية في أساليب قياس مخاطر السوق ، حيث أشارت الوثيقة الرئيسية لاتفاقية بازل الثانية إلى أن مخاطر السوق الواردة في اتفاقية بازل الأولى سيتم تطبيقها في اتفاقية بازل الثانية بدون أية تغييرات.

ثانياً:أوجه الاختلاف:

-تغطي اتفاقية بازل الأولى نوعين من المخاطر هما : مخاطر الائتمان ومخاطر السوق . حيث أن اتفاقية بازل الصادرة عام 1988 كانت تغطي مخاطر الائتمان فقط. وفي عام 1996 قررت لجنة بازل إضافة مخاطر السوق. أما بالنسبة لاتفاقية بازل الثانية فإنها قد أضافت مخاطر التشغيل .

-تختلف الاتفاقيتان في الطرق المستخدمة في قياس المخاطر التي تواجه البنك . إذ أن الأساليب الجديدة التي قدمتها اتفاقية بازل الثانية ستؤدي إلى تطوير تقييم المخاطر التي تتعرض لها البنوك ومن ثم فإن معدل كفاية رأس المال سيكون أكثر واقعية واتساقاً مع حجم المخاطر.

- تختلف الاتفاقيتان في أساليب قياس مخاطر الائتمان ،فبالنسبة لقياس مخاطر الائتمان في اتفاقية بازل الأولى، فإن أوزان المخاطر محددة من قبل لجنة بازل وتستخدم مقياساً واحداً لكل البنوك بناء على الأسلوب المعياري لتقييم المخاطر الخارجية ، بينما طرحت اتفاقية بازل الثانية ثلاث طرق أو أساليب لحساب مخاطر الائتمان هي الأسلوب النمطي أو المعياري وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم ولبنك حق اختيار أحد هذه الأساليب^١. وبهذا فقد سمحت مقررات بازل الثانية باستخدام عدة أساليب لتحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال مقابل اعتماد أسلوب واحد لكافة البنوك فيما يتعلق بتحديد الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال وفقاً لبازل ١^٢.

-تركز اتفاقية بازل الأولى على آلية مخاطر واحدة لاحتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لتحسين سلامة الجهاز المصرفي، بينما تركز اتفاقية بازل الثانية على الركائز الثلاث التي هي بالإضافة إلى الحد الأدنى لرأس المال ،الرقابة المصرفية وانضباط السوق^٣.

-تركز اتفاقية بازل الأولى في تطبيق بنودها على البنوك فقط ، بينما تركز اتفاقية بازل الثانية في التطبيق على الشركات المصرفية القابضة والتي تضم بياناتها المالية ميزانيات الشركات التابعة .

١-حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤. دليلك إلى اتفاق بازل ٢. مرجع سابق ،ص ٣٢-٣٣

٢ - النجار،فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن مرجع سابق ص ٣١.

٣ - النجار،فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن مرجع سابق ص ٣١.

- تقضي اتفاقية بازل الأولى بحساب المعيار على مستوى المجموعة (البنك الأم والشركات التابعة التي تمارس نشاطاً مماثلاً) ويجوز للسلطة الرقابية حساب المعيار على مستوى كل بنك على حدة، بينما تتضمن اتفاقية بازل الثانية ضرورة أن يتم حساب المعيار على مستوى كل بنك على حدة.

- حددت اتفاقية بازل الأولى نسبة ٨٪ لنسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر (مخاطر السوق ومخاطر الائتمان)، أما مقررات بازل الثانية فقد أبقت على نفس النسبة ونفس المخاطر السابقة بالإضافة إلى مخاطر التشغيل.

- يتم وفقاً لمعايير بازل الأولى تطبيق أوزان ترجيحية تتراوح ما بين صفر - ١٠٠٪ وذلك وفقاً لكون هذه الدول عضواً داخل منظمة الـ OECD أم لا. أما وفقاً لمعايير بازل الثانية فقد تم تعديل أوزان المخاطر فيما يتعلق بالتقييم السيادي للدول وتقييم البنوك والمؤسسات لتتراوح ما بين صفر - ١٥٠٪.

وبعد استعراضنا للفروقات الأساسية ما بين مقررات اتفاقية بازل الأولى ومقررات اتفاقية بازل الثانية، يرى الباحث بأن اتفاقية بازل الثانية تعتبر تطوراً نوعياً لمقررات اتفاقية بازل الأولى، بمعنى أن اتفاقية بازل الثانية قد ركزت على ما ورد في اتفاقية بازل الأولى مع إدخال بعض التعديلات والإضافات التي فرضها قصور التطبيق العملي لمقررات بازل الأولى.

الباب الثاني

الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل الثانية

= الفصل الأول: مفهوم الرقابة المصرفية ومتطلبات تطبيقها .

=الفصل الثاني: مبادئ بازل 2 الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وأهمية تطبيقها.

=الفصل الثالث: الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية وفقاً لمتطلبات اتفاقية بازل 2.

-تمهيد:

تؤدي نقاط الضعف في الجهاز المصرفي لأي بلد، إلى تهديد الاستقرار المالي سواء داخل هذا البلد أو على نطاق دولي، لذلك فقد استحوذت الحاجة إلى تعزيز قوة النظم المالية على اهتمام متزايد في الأوساط الدولية وخصوصاً لجنة بازل للرقابة المصرفية التي اهتمت بتعزيز قوة النظم المصرفية عن طريق اتصالاتها المكثفة بالسلطات الرقابية المصرفية في مختلف بلدان العالم. وقد وضعت اللجنة وثيقتين أساسيتين في هذا المجال هما:

-مجموعة شاملة من المبادئ الأساسية المتعلقة بالرقابة المصرفية الفعالة .

-مجموعة مختصرة (يتم تحديثها دورياً) من التوصيات والمبادئ التوجيهية والمعايير المتبعة لدى لجنة بازل، ومعظمها عبارة عن نقاط مرجعية في وثيقة المبادئ الأساسية.

وقد أصدرت لجنة بازل وثيقة المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة في عام ١٩٩٧، وذلك بسبب تزايد الأزمات المالية والمصرفية على المستوى العالمي، حيث اتضح من دراسة الأسباب التي أدت إلى تلك الأزمات هو ضعف الرقابة المصرفية، لذلك فقد أصدرت لجنة بازل تلك الوثيقة التي تحتوي على (٢٥) مبدأ .

كما أصدرت لجنة بازل الوثيقة الثانية بعنوان منهجيات المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة عام 1999 التي تراعي فيها اللجنة اختلاف البيئة المصرفية للدول المختلفة، حيث لاحظت اللجنة أن اختلاف الظروف الاقتصادية والمالية والمصرفية من دولة إلى أخرى، ينجم عنه اختلاف الممارسات المصرفية العملية وبالتالي اختلافات في التطبيق العملي لهذه المبادئ.

الفصل الأول

مفهوم الرقابة المصرفية ومتطلبات تطبيقها

-المبحث الأول: مفهوم الرقابة المصرفية، تعريفها، أهميتها.

-المبحث الثاني: الرقابة المصرفية الفعالة في إطار معايير بازل 2 ومتطلبات تطبيقها.

-تمهيد:

شهدت الصناعة المصرفية خلال العقدين الماضيين الكثير من التطورات والتغيرات نتيجة للتقدم التكنولوجي المتسارع، مما وضع الصناعة المصرفية أمام تحديات كبيرة تمثلت بظهور العديد من المخاطر، فأصبح موضوع إدارة المخاطر يلقي اهتماماً كبيراً من الجهات الرقابية لأن سلامة وقوة البنوك مهمة للنمو الاقتصادي وكذلك لاستقرار النظام المالي.

وتتجلى أهمية الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل ٢ ، من الدور الذي تلعبه السلطات الرقابية في تشجيع البنوك على ضرورة تطوير وسائل إدارة المخاطر ومراقبتها، فضلاً عن التأكد من أن البنوك تحتفظ

برأس مال كاف لمواجهة المخاطر والقيام بتقييم الآلية التي ينتهجها البنك لتقييم احتياجاته من رأس المال لمقابلة المخاطر والتدخل حينما يكون ذلك ضرورياً. إلا أن هذا الدور الذي تلعبه السلطات الرقابية لا يقلل من أهمية الدور الذي تلعبه إدارة البنك في تطوير الوسائل الداخلية لتقييم رأس المال ووضع رأس مال مستهدف ينسجم وحجم المخاطر. أي أن إدارة البنك هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن ضمان الاحتفاظ برأس مال كاف لمواجهة المخاطر بغض النظر عن المتطلبات الأساسية للاحتفاظ بالحد الأدنى المطلوب من رأس المال^١.

المبحث الأول

مفهوم الرقابة المصرفية، تعريفها، أهميتها

يعتبر نظام الرقابة في المصرف بمثابة خط الدفاع الأول الذي يحمي مصالح المساهمين بصفة خاصة وكافة الأطراف ذات العلاقة بصفة عامة، حيث تعتبر الرقابة هي النظام الذي يوفر الحماية لعملية إنتاج المعلومات المالية التي يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ قرارات الاستثمار والائتمان السليمة^٢.

^١ - الكراسنة إبراهيم. ٢ - ٢٠٠٩/٣/٤. أهمية إدارة الحكم وإدارة المخاطر الجيدة في تطبيق الركن الثاني من يازل ٢. صندوق النقد العربي. معهد السياسات الاقتصادية. دورة "التطورات الحالية في إدارة المخاطر" أبو ظبي.

^٢ Douglas R Cormichael The PCAOB and the social Responsibility of the independent Auditor, Accounting Horizons Vol 18, No. 2 June 2004. pp 127-133.

ويجب أن يعكس نظام الرقابة طبيعة أوجه النشاط المختلفة في المؤسسة المصرفية ، فنظام الرقابة الذي يطبق في مصرف معين قد لا يصلح للتطبيق في مصرف آخر ، إضافة لضرورة أن يكون نظام الرقابة المطبق يتيح الحصول على النتائج المتوقعة بأقل التكاليف الممكنة ، وأن يكون هذا النظام واضحاً وسهلاً ومفهوماً لدى القائمين بتطبيقه^١.

وقد حدثت العديد من التطورات في مفهوم الرقابة نتيجة للعديد من الأسباب لعل أهمها: التطور الكبير في حجم المشروعات الاقتصادية ، وانفصال الملكية عن الإدارة ، والتوسع الحاصل في استخدام الحسابات الآلية وأنظمة التشغيل الإلكتروني للبيانات^٢.

مفهوم الرقابة المصرفية، تعريفها، أهميتها:

يرتبط تطور مفهوم الرقابة المصرفية بتطور القطاع المصرفي، حيث يواجه القطاع المصرفي المعاصر العديد من التحديات العالمية كتزايد الأخطار المصرفية الناتجة عن عمليات تبييض الأموال والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية لتلبية احتياجات العملاء، إضافة إلى الثورة التكنولوجية وزيادة الرقابة الدولية على أعمال المصارف. لذلك وإزاء تلك التحديات كان لابد من تطوير مفهوم الرقابة المصرفية ليتماشى مع تطور القطاع المصرفي وذلك بهدف مواجهة المخاطر المتنوعة الناتجة عن تطور وتنوع الأنشطة المصرفية بشكل عام.

لقد اقتصر المفهوم التقليدي للرقابة المصرفية في المرحلة الأولى على التركيز على رقابة الوضع المالي للمصارف في لحظة زمنية معينة، من خلال دراسة القوائم المالية للمصارف سواءً من خلال الرقابة الميدانية أو من خلال الرقابة المكتبية ، وذلك من أجل التحقق من مدى التزام المصارف بالضوابط الرقابية وسلامة أنظمتها المحاسبية وأنظمة رقابتها الداخلية. وبهذا كان ينظر للرقابة وفقاً للفكر التقليدي على أنها عملية تقتيش وتخويف لأفراد المؤسسة المصرفية عوضاً من أن تكون وسيلة فعالة لتحقيق الكفاءة والفعالية الإدارية^٣.

إلا أنه ما لبث وأن تطور مفهوم الرقابة المصرفية في المرحلة الثانية ليمتد إلى الوقوف على التغيرات الحاصلة في الأوضاع المالية للمصارف، وذلك لكشف التدهور الحاصل فيها في وقت مبكر. ولم يتوقف مفهوم الرقابة المصرفية عند هذه المرحلة فقط، وذلك نظراً لتطور الأنشطة المصرفية المختلفة وتزايد المخاطر الناجمة عنها، الأمر الذي أدى إلى تطور مفهوم الرقابة المصرفية ليشمل مفهوماً أوسع وهو نظام رقابة المخاطر الذي يعتبر بمثابة تطوير لأهداف الرقابة الميدانية. وذلك من خلال قيام السلطات الرقابية باتخاذ عدد من الإجراءات والتي من أهمها^٤:

١ - شحاته السيد شحاته ، ١٩٩١. دراسة تحليلية لأساليب الرقابة على الضياع في الشركات الصناعية وعلاقتها بالكفاءة الإنتاجية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية .

٢ - الصحن. عبد الفتاح وآخرون. ٢٠٠٨. المراجعة التشغيلية والرقابة الداخلية. كلية التجارة جامعة الإسكندرية. الدار الجامعية ص ١١-١٢ .

٣ - الصياح، عبد الرحمن، ١٩٩٧. مبادئ الرقابة الإدارية ، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن ، ص ١٣ .

٤ - الشاهد، سمير محمد ، ٢٠٠١، مصارف الغد، اتحاد المصارف العربية، ص ٢٦٣ .

١- محاولة تطوير نظم الرقابة باستخدام نظام التقييم: يتم وفق هذا النظام تقييم المصارف وفقاً للمؤشرات الناتجة عن عملية الفحص الميداني ويطلق عليها CAMELS والتي تعكس أداء المصرف في ست مناطق رئيسة وهي: كفاية رأس المال - جودة الأصول- الإدارة- الأرباح - السيولة - تحليل الحساسية لمخاطر السوق .

٢- استخدام نظام لتقييم المخاطر في البنوك: يتم وفق هذا النظام تقييم المخاطر التي تتعرض لها المصارف أولاً بأول، ويعتمد في ذلك بشكل أساسي على تحديد مختلف أوجه النشاط التي يحتمل تعرضها للمخاطر والعمل على قياسها.

وتماشياً مع مراحل تطور مفهوم الرقابة فقد تعددت التعريفات التي توضح هذا المفهوم ،فقد عرف فايول الرقابة بأنها: هي التحقق مما إذا كان كل شيء يسير وفقاً للخطط الموضوعة والتعليمات المحددة والمبادئ المقررة . وهي تهدف إلى كشف نقاط الضعف أو الأخطاء وتحديد ما من أجل تصحيحها ومنع تكرارها .^١ كما عرف الراوي الرقابة بأنها :هي مجموعة العمليات اللازمة لمتابعة أعمال تنفيذ الخطط والسياسات الموضوعة بقصد التعرف على أية انحرافات ومعالجتها في الوقت المناسب، إضافة إلى المحافظة على المال العام من عمليات الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال.^٢

بينما عرف كل من Stephen p .Robbins الرقابة بأنها: هي العملية التي يتم من خلالها ضبط الأنشطة للتأكد من أنها تتجز كما هو مخطط لها ، واتخاذ الإجراءات التصحيحية في حال وجود أي اختلاف جوهري بين ما هو مخطط وما تم انجازه فعلاً .^٣

ونظراً للتطور المتسارع في القطاع المصرفي، فقد اختلفت النظرة إلى الرقابة، وحظي موضوع الرقابة المصرفية باهتمام العديد من المهتمين، فقد عرفها البعض (ومنهم الدكتور الياس ناصيف) بأنها: "مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف توصلاً إلى تكوين جهاز مصرفي سليم وقادر يساهم في التنمية الاقتصادية، ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين وعلى قدرة الدولة والثقة بأدائها"^٤ .

بينما عرّفها البعض الآخر بأنها "مجموعة الإجراءات التي تتجز من خلالها عمليات الفحص والإشراف والتدقيق والمتابعة من أجل إعداد الخطط قبل التنفيذ وأثناء التنفيذ وبعده من خلال قياس وتقييم الأداء الفعلي وتحليله ومقارنته بالخطط أو بالمعايير أو بأية وسيلة لتقييم الأداء، وذلك في سبيل اكتشاف الانحرافات ومعالجتها وصولاً إلى تحقيق أعلى معدلات أداء"^٥.

١ - الصياح، عبد الرحمن. ١٩٩٧، مبادئ الرقابة الإدارية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. ص ١٧.

٢ - الراوي، حكمت احمد. ١٩٩٩، نظم المعلومات المحاسبية والمنظمة، دار الثقافة، عمان، الأردن، ص ٢٢٨-٢٣٠.

٣ Stephen p .Robbins .Marry Coulter ,Management ,Prentice Hall International ,NEW GERSY ,1996 p 654..

٤ - مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، العدد ١٨٥، ١٩٩٦، ص ٥٣.

٥ - كعدان، حسان، ١٩٩٧. الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي ، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق. ص ٥٠.

و يمكن للباحث تعريف الرقابة المصرفية بأنها: عبارة عن مجموعة الإجراءات والأساليب التي تقوم بها السلطة النقدية (المصرف المركزي) لضمان تنفيذ السياسة النقدية والمصرفية المرسومة بشكل صحيح وتقييم أداء القطاع المصرفي والحفاظ على سلامة مركزه المالي، الأمر الذي يوفر نظام مالي سليم يسهم بشكل فعال في تطور الاقتصاد الوطني وازدهاره.

ومن خلال هذا التعريف و التعاريف السابقة تتوضح أهمية الرقابة المصرفية بالنقاط التالية^١ :

-الحرص على حقوق المودعين وضمان تسديد الالتزامات بمواعيدها.

-التأكد من مدى التزام المصارف وتقيدها بالتعليمات الصادرة عن المصرف المركزي.

-إن ضعف نظام الرقابة المصرفية لا يقتصر تأثيره على حدوث أزمة للمؤسسة المعنية أو امتداد ذلك ليشمل قطاع ملموس من النظام المصرفي فحسب , بل أيضاً يعتبر من الأسباب الرئيسية لحدوث أزمات مالية تؤثر على النظام الاقتصادي بكامله.

-إمكانية الوقوف على نوعية موجودات المصرف وتقييمها ومعرفة درجة المخاطر التي تتحملها، ومن ثم محاولة الحد من هذه المخاطر.

-تعتبر رقابة القطاع المصرفي هامة جداً نظراً للدور الحيوي الذي يقوم به القطاع المصرفي في الاقتصاد الوطني .

-العمل على توجيه الاستثمارات التي تقوم بها المصارف نظراً لأهميتها في تمويل مشاريع التنمية.

وللرقابة المصرفية نوعان أساسيان وهما الرقابة الخارجية والرقابة الداخلية , وفيما يلي شرح موجز لكل منهما:

١-الرقابة الخارجية:وهي الرقابة التي تتم من قبل المصرف المركزي والمراجعين الخارجيين بهدف التأكد من صحة العمليات المالية ودرجة الاعتماد عليها من قبل الأطراف المهتمة بأوضاع المصرف من مستثمرين ودائنين ومدخرين ومودعين وغيرهم.

وللرقابة الخارجية التي يقوم بها المصرف المركزي شكلان أساسيان وهما الرقابة الوقائية والرقابة الحمائية.^٢
أ-الرقابة الوقائية:وهي الرقابة التي تتم قبل أداء النشاط لمنع حدوث المشاكل التي تنتج عن الانحراف عن معايير الأداء، وتهدف هذه الرقابة إلى الحد من المخاطر المصرفية وما ينجم عنها من مشاكل السيولة والملاءة^٣ .

ب-الرقابة الحمائية:وتهدف هذه الرقابة إلى تقديم المساعدة للمصرف في حال تعرضه للأزمات المالية.ويتم ذلك من خلال التأمين على ودائع المودعين ضد المخاطر لدى مؤسسات ضمان الودائع أو

^١ - حشاد ، نبيل ، ٢٠٠٤ . دليلك إلى اتفاق بازل ٢ ، مرجع سابق ص ٣٠٥ .

^٢ - أحمد ، حسن ، ٢٠٠٨ . دور معايير بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي السوري ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة حلب ، ص ٥ .

^٣ Andrew J.Durbin ,Essentials of Management , South , Western College ,publishing ,Ohio .1997 p 339.

من خلال اللجوء إلى المصرف المركزي باعتباره مصرفاً للمصارف لتوفير السيولة اللازمة للمصرف المعني^١.

٢- الرقابة الداخلية: وهي عبارة عن مجموعة الأنظمة التي تحدثها الإدارة داخل المصرف للقيام بخدماتها في تحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر لضمان دقة البيانات المحاسبية والإحصائية ، وفي التأكد من كفاية الاحتياطات المخصصة لحماية الأصول ، وفي التحقق من التزام العاملين في المصرف بالسياسات والخطط والإجراءات الإدارية الموضوعية، وفي قياس صلاحية تلك الخطط والسياسات والإجراءات في تحقيق الهدف منها وتحسينها للوصول لأقصى درجة كفاية^٢.

ويرى الباحث بأنه لا يمكن النظر إلى كل من الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية بمعزل عن بعضهما البعض وذلك لأن كلا من الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية هامة جداً للمحافظة على حقوق المودعين والمستثمرين وتحقيق الأهداف وتنفيذ السياسات العامة للمؤسسة المصرفية.

المبحث الثاني

الرقابة المصرفية الفعالة في إطار معايير بازل/٢ ومتطلبات تطبيقها

تعتبر الرقابة المصرفية الفعالة ضرورية جداً للحفاظ على بيئة اقتصادية قوية، إذ يلعب النظام المصرفي دوراً أساسياً في عملية تسوية المدفوعات وتوزيع المدخرات، فوجود مثل هذه الرقابة إلى جانب توفر سياسة اقتصادية شاملة وفعالة يسهم في تأمين الاستقرار المالي لأي بلد، لذلك لم تعد عملية الرقابة المصرفية تقتصر على أنها مجرد وسيلة للسيطرة على المخاطر المختلفة التي تواجهها المصارف ، بل تعدى دورها إلى تنمية وتطوير الوسائل الضرورية لتخفيض تلك المخاطر والتأكد من أن المصارف تعمل بطريقة سليمة وأمنة وتمتلك رأسمال كافي لمواجهة المخاطر المختلفة.

١ - أحمد، حسن، ٢٠٠٨. دور معايير بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي السوري، مرجع سابق، ص ٨.

٢ - عبد الله ، خالد أمين . ١٩٩٨، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل ، عمان، ص ١٢٥.

لقد كان لتوالي الأزمات المالية والمصرفية خلال عقد التسعينات من القرن الماضي ، وانتقال تلك الأزمات من دولة إلى أخرى ، الأثر الكبير في دفع المؤسسات المالية الدولية -وخصوصاً لجنة بازل للرقابة المصرفية- إلى البحث عن أسباب حدوث تلك الأزمات وذلك بهدف معالجتها والتقليل من آثارها. وقد تبين بأن ضعف الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية كان من أهم الأسباب التي أدت إلى حدوث الأزمات المصرفية ، لذلك فقد أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية وثيقة خاصة بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة في عام 1997 أعقبتها بإصدار وثيقة عن منهجيات الرقابة المصرفية الفعالة في عام 1999. إلا أنه ومع تطور القطاع المصرفي على المستوى العالمي ، فقد أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية تحديثاً للوثيقتين في أبريل/نيسان 2006^١.

لذلك ونظراً لأهمية الرقابة في العمل المصرفي، فقد أوضحت لجنة بازل بأنه لضمان سلامة النظام الرقابي المصرفي لابد من التطبيق السليم والكامل لمعايير بازل الثانية للرقابة المصرفية، والذي يستلزم تحقيق البنوك لمعدل كفاية رأس المال المطلوب الذي يغطي أهم المخاطر المصرفية الرئيسية التي تواجه البنوك، إضافة إلى وجود سياسة شاملة ومتكاملة لإدارة المخاطر المصرفية ووجود نظام جيد للرقابة الداخلية والرقابة الخارجية . لذلك فقد ركز المحور الثاني في اتفاقية بازل ٢ وهو الرقابة المصرفية أو المراجعة الإشرافية على نقطتين أساسيتين هما^٢ :

1 - إدارة المخاطر المصرفية بصورة شاملة ومتكاملة وفق الإطار العام الذي حددته لجنة بازل للرقابة المصرفية من خلال الوثائق التي أصدرتها والمتعلقة بإدارة المخاطر .

2 - أهمية وجود نظم وأسس سليمة للرقابة الداخلية والرقابة الخارجية ، والمقصود بالرقابة الخارجية أي الرقابة الخارجية التي تقوم بها السلطات الرقابية (وهي في الغالب البنوك المركزية) بالإضافة إلى الرقابة من قبل المراجعين أو المدققين الخارجيين^٣ .

وقد أوضحت لجنة بازل أنه لا بد من توفر شروط مسبقة لضمان عملية الرقابة المصرفية الفعالة، كما حددت لجنة بازل متطلبات محددة للقيام بعملية الرقابة المصرفية الفعالة تمثلت بما يلي:

أولاً =تحديد المخاطر المصرفية:

يرتبط بالنشاط المصرفي مجموعة من المخاطر التي يتوجب على المراقبين المصرفيين فهمها والتأكد من أن تلك المصارف تقوم بإدارتها وقياسها بشكل كاف. وتتمثل أهم المخاطر الرئيسية التي تواجه المصارف بما يلي: مخاطر الائتمان-مخاطر الدول أو التحويل-مخاطر السوق-مخاطر سعر الفائدة-مخاطر السيولة-مخاطر التشغيل-مخاطر قانونية-مخاطر السمعة.

ثانياً =تطوير وتنفيذ المتطلبات الخاصة بالرقابة المصرفية:

١ -حشاد ، نبيل ، ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف ، اتحاد المصارف العربية ، ص ١٧-١٨ .

٢ -حشاد ، نبيل ، ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف ، مرجع سابق ص ١٩ .

٣ -حشاد ، نبيل ، ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف ، مرجع سابق ص ٢٠ .

يلعب المراقبون المصرفيون دوراً حيوياً في التأكد من أن إدارة المصرف تقوم بإدارة المخاطر المتأصلة في العمل المصرفي ورقابتها وضبطها، وهذا يشكل جزءاً كبيراً من عملية الرقابة المصرفية، إذ يجب أن يتمتع المراقبون بالقدرة على تطوير واستخدام الأنظمة والمتطلبات الحسيفة لضبط هذه المخاطر والحد منها، مع العلم أن هذه المتطلبات لن تحلّ مكان قرارات الإدارة، لكنها تفرض حداً أدنى من المعايير التي تضمن أن المصارف تنجز أنشطتها بطريقة مناسبة.

ثالثاً=تحديد الإطار العام لعملية الرقابة المصرفية الفعالة:

اشتملت مبادئ بازل على العناصر الأساسية التي تشكّل إطاراً عاماً للرقابة المصرفية الفعالة والتي يمكن استعراضها بالنقاط الآتية:

- يجب أن يتكون أي نظام رقابي فعال من الرقابة في الموقع (الفحص الداخلي) والرقابة خارج الموقع (الفحص الخارجي أو الميداني).
- يجب أن يكون هناك اتصال منتظم بين المراقبين المصرفيين وإدارة المصرف في إطار فهمهم لعمليات تلك المؤسسة المصرفية.
- يجب أن يتوفر لدى المراقبين المصرفيين الوسائل اللازمة لتجميع ومراجعة وتحليل التقارير الحسيفة والنتائج الإحصائية الواردة من المصارف على أساس فردي وموحد.
- ينبغي توفر الاستقلالية التامة للمراقبين المصرفيين في الحصول على المعلومات الرقابية إما من خلال فحوص محلية (داخل المصرف) أو من خلال استخدام المدققين الخارجيين.
- إن أحد أهم عناصر الرقابة المصرفية هو أن يكون المراقبون مؤهلين وقادرين على مراقبة مجموعة الأعمال المصرفية وفقاً لقواعد موحدة.

ويرى الباحث بأن المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة تعتبر من أهم منعطفات انجازات لجنة بازل في مجال الرقابة المصرفية، وتعتبر هذه المبادئ خطوياً استرشادية للعمل الرقابي، إذ يساهم تطبيقها في توفير الحد الأدنى المطلوب لسلامة النظام الرقابي المصرفي .

الفصل الثاني

مبادئ بازل ٢ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وأهميتها تطبيقها

-المبحث الأول: الشروط المسبقة للرقابة وعمليات الترخيص والميكانيكية.

-المبحث الثاني: النظم والشروط التحوطية وأساليب الرقابة المصرفية المستمرة.

- المبحث الثالث: متطلبات المعلومات وحلويات المراقبين والعمل المصرفي الخارجي.

- مقدمة:

تحتل عملية الإشراف والرقابة على المؤسسات المصرفية أهمية كبيرة في تحقيق الثقة والسلامة في النظام المالي بصفة خاصة والاقتصاد الكلي بصفة عامة. لذلك يجب أن تتفهم البنوك المركزية طبيعة وخصوصية نشاط المؤسسات المالية حتى تتمكن من وضع الأطر الرقابية والإشرافية التي تتوافق مع سماتها وأهدافها. ومن المهم أيضاً تحديد طبيعة المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المصرفية من قبل البنوك المركزية ومن ثم تركيز اهتمام العملية الرقابية على المجالات ذات المخاطر المتوقعة للوصول إلى نظام رقابي فعال وفقاً لما تضمنته المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة^١، حيث تتضمن هذه المبادئ

^١ - محمد حسن، صابر ١٢-١٣/٣/٢٠٠٧، دور البنوك المركزية في الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق.

خمسة وعشرين مبدأً أساسياً، يساعد تنفيذها على ضمان فعالية أي نظام رقابي. وتتضمن هذه المبادئ الموضوعات الأساسية التالية^١:

أولاً= الشروط المسبقة للرقابة المصرفية الفعالة-المبدأ الأول.

ثانياً= الترخيص والهيكلية -المبادئ ٢-٥.

ثالثاً= النظم والشروط التحوطية -المبادئ ٦-١٨.

رابعاً= أساليب الرقابة المصرفية المستمرة -المبادئ ١٩-٢١.

خامساً= متطلبات المعلومات -المبدأ ٢٢.

سادساً= صلاحيات المراقبين الرسمية-المبدأ ٢٣ .

سابعاً= الإشراف المصرفي الموحد عبر الحدود -المبادئ ٢٤-٢٥.

وفي سياق تصميم المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفق منظور لجنة بازل، لابد من الأخذ بعين الاعتبار عدد من النقاط من أهمها^٢:

-إن هدف الرقابة الرئيسي هو المحافظة على الاستقرار والثقة بالنظام المالي، ومن ثم تقليل مخاطر الخسارة التي يمكن أن يتعرض لها المودعين وغيرهم من الدائنين .

-على المراقبين أن يفهموا طبيعة عمل المصارف، وأن يتأكدوا من أن المخاطر التي تتعرض لها تتم إدارتها بشكل مناسب.

-على المراقبين أن يتأكدوا من أن لدى المصارف موارد ملائمة لتحمل المخاطر التي تتعرض لها، بما في ذلك وجود رأس مال كاف وإدارة سليمة إلى جانب تأمين الفعالية في نظم الرقابة .

-يجب أن يتمتع المراقبون بالاستقلالية في عملهم والسلطة في تنفيذ قراراتهم .

-من الضروري وجود تعاون وثيق مع سائر المراقبين، لاسيما إذا كانت عمليات المؤسسات المصرفية تتم على نطاق يتعدى الحدود الوطنية.

المبحث الأول

الشروط المسبقة للرقابة وعمليات الترخيص والهيكلية

يمكن توضيح المبادئ الخاصة بالشروط المسبقة للرقابة وعمليات الترخيص والهيكلية وفقاً لما يلي^٣:

أولاً= الشروط المسبقة للرقابة المصرفية الفعالة:

=المبدأ الأول: (الأهداف، الاستقلالية، الصلاحيات، الشفافية والتعاون):

من خصائص النظام الفعال للرقابة المصرفية أن يتضمن مسؤوليات وأهدافاً واضحة لكل هيئة تشارك في هذه الرقابة. ومن الضروري أن تكون لكل هيئة من هذا النوع استقلالية في العمل وموارد كافية ، بالإضافة

١ - الشاهد .سمير ٢٠٠٣بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. اتحاد المصارف العربية ص ٢٤.

٢ -الشاهد .سمير ٢٠٠٣بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. مرجع سابق. ص ٣١.

٣-الشاهد .سمير ٢٠٠٣.بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. مرجع سابق . ص ٣٧-٤٤.

إلى وجود إطار قانوني مناسب يتضمن الأحكام الخاصة بترخيص إنشاء المؤسسات المصرفية ومراقبتها بشكل مستمر، ومنح الجهة الرقابية صلاحيات معالجة عدم التقيد بأحكام القوانين ، بالإضافة إلى تأمين الحماية القانونية اللازمة للمراقبين. ومن الضروري أيضاً وجود ترتيبات لتبادل المعلومات فيما بين المراقبين وحماية طابعها السري .

ويتطلب تطبيق هذا المبدأ توفر العناصر التالية:

- إطار واضح للمسؤوليات والأهداف التي تحددها الحكومة للمراقبين المصرفيين وضمان استقلاليتهم .
- الموارد الكافية (بما في ذلك الموظفون، الأموال، والتكنولوجيا) لبلوغ الأهداف المحددة .
- إطار من التشريعات المصرفية لتحديد معايير الحد الأدنى التي يجب على المصارف التقيد بها.
- الحماية القانونية للمراقبين المصرفيين فيما يتعلق بالأعمال المنفذة أثناء قيامهم بواجباتهم الرقابية.
- نظام للتعاون بين الهيئات الرقابية وتبادل المعلومات ذات الصلة بين مختلف الهيئات الرسمية (محلية وأجنبية) المسؤولة عن سلامة وصحة النظام المالي.

ثانياً = :عملية الترخيص وهيكلية المصرف:(المبادئ ٢-٥):

=المبدأ الثاني:(النشاط المسموح به):

من الضروري أن تتحدد بوضوح الأنشطة المسموح بها للمؤسسات المصرفية المرخصة والتي تخضع للرقابة بوصفها مصارف، كما أنه من الضروري بأقصى ما يمكن، مراقبة استعمال كلمة -مصرف- في الأسماء المختارة.

يشير هذا المبدأ إلى أنه يجب أن تحدد بوضوح الترتيبات المتعلقة بالترخيص للمؤسسات المصرفية ونطاق النشاطات التي تشملها هذه التراخيص، ويجب أن يحدد بوضوح مفهوم كلمة مصرف وأن يراقب استخدامها في الأسماء المختارة للمؤسسات المالية .

=المبدأ الثالث: (معايير الترخيص):

يجب أن يكون للسلطة المانحة للترخيص حق تحديد المعايير وحق رفض الطلبات المقدمة من مؤسسات لا تنطبق عليها هذه المعايير. ومن الضروري، كحد أدنى، أن تشمل عملية الترخيص تقييماً لأصحاب المصرف المعني وهيكل ملكيته ومديره وكبار المسؤولين فيه، بالإضافة إلى خطة عمله وإجراءات رقابته الداخلية ووضعها المالي المتوقع وقاعدته الرأسمالية .وعندما يكون المالك المقترح أو المنظمة الأم مصرفاً أجنبياً، يجب الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة الرقابية المختصة في البلد الأم.

وفقاً لهذا المبدأ ،على السلطة المانحة للترخيص مراقبة عملية الدخول إلى الجهاز المصرفي والتأكد من أن لدى المنظمات المصرفية الجديدة مساهمين بعدد كاف، وقوة مالية كافية وهيكل قانوني يتفق مع هيكل أعمالها، وإدارة عليا تتمتع بمقدار كاف من الخبرة والنزاهة لتشغيل المصرف بشكل سليم، ومن المهم أن تكون المعايير المتبعة في منح التراخيص متفقة مع المعايير المطبقة في عملية الرقابة المستمرة. ويجب أن يكون للسلطة المانحة للترخيص حق رفض الطلبات المقدمة بصورة مخالفة للمعايير المحددة. كما أنه من الضروري أن تشمل عملية الترخيص تقييماً لأصحاب المصرف المعني وهيكل ملكيته ومديره وكبار

المسؤولين فيه، بالإضافة إلى خطة عمله وإجراءات رقابته الداخلية ووضعه المالي المتوقع وقاعدته الرأسمالية. وعندما يكون المالك المقترح أو المنظمة الأم مصرفاً أجنبياً، يجب الحصول على موافقة مسبقة من قبل الهيئة الرقابية المختصة في البلد الأم.

=المبدأ الرابع : (تحويل نسبة كبيرة من الملكية) :

يجب أن تكون لدى المراقبين المصرفيين صلاحيات كافية لمراجعة ورفض أية مقترحات خاصة تتعلق بنقل قسم كبير من الملكية أو نسب كبيرة من الأسهم في المصارف القائمة إلى أطراف أخرى. وفقاً لهذا المبدأ يجب إبلاغ المراقبين المصرفيين عن أي استثمار مستقبلي مباشر أو غير مباشر يمكن أن يتم بحجم كبير في المصرف، أو عن أي زيادات أو أية تغييرات أخرى في الملكية تتجاوز حد معيناً.

=المبدأ الخامس: (الاستحواذات الكبيرة) :

يجب أن تكون لدى المراقبين المصرفيين السلطة اللازمة لتحديد المعايير المتعلقة بمراجعة الحيازات أو الاستثمارات الكبيرة التي يقوم بها مصرف معين، والتأكد من أن علاقاته الفرعية أو تنظيماته لا تعرضه لمخاطر مفرطة أو لا تؤدي إلى عرقلة الرقابة الفعالة. وفقاً لهذا المبدأ ، يجب على المراقبين المصرفيين التأكد من أن الحيازات أو الاستثمارات التي يقوم بها المصرف المرخص تتفق مع ما حدده المراقبون أو مع القوانين أو النظم المصرفية. وقد يشترط المراقبون على المصارف أن تحصل على إذن صريح قبل القيام بحيازات أو استثمارات معينة. وفي مثل هذه الحالات يجب على المراقبين أن يتأكدوا من أن لدى المصرف المعني ما يكفي من الموارد المالية والإدارية لتولي الحيازة، وقد يتوجب عليهم أيضاً النظر فيما إذا كان الاستثمار مسموحاً به بموجب القوانين والنظم المصرفية المرعية. ويجب على المراقب أن يحدد بوضوح أنواع ومبالغ الاستثمارات التي تحتاج إلى موافقة مسبقة مع تحديد الحالات التي يكفي الإبلاغ عنها .

المبحث الثاني

النظم والشروط التحوطية وأساليب الرقابة المصرفية المستمرة

يمكن توضيح المبادئ الخاصة بالنظم والشروط التحوطية وأساليب الرقابة المصرفية كما يلي:^١

^١ انظر في:

- الشاهد .سمير. ٢٠٠٣. بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. مرجع سابق. ص ٦٠-٦٥.

-حشاد، نبيل. ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف. مرجع سابق، ص ١٤٤-١٦٨.

-Basel committee on Banking supervision- Core principles for effective banking supervision- October 2006.

-Basel committee on Banking supervision- Core principles for effective banking supervision- September 1997.

أولاً= النظم والشروط التحوطية: (المبادئ ٦-١٨):

=المبدأ السادس: (كفاية رأس المال):

على المراقبين المصرفيين تعيين حد أدنى لرأس المال المصارف بحيث يعكس المخاطر التي يتحملها المصرف، كما عليهم أن يحددوا مكونات رأس المال مع مراعاة قدرة المصرف على استيعاب الخسائر. وفيما يتعلق بالمصارف العاملة على صعيد دولي، يجب ألا تكون هذه الشروط أقل من التي نص عليها اتفاق بازل لرأس المال المصرفي.

يتوجب على السلطة الرقابية وفقاً لهذا المبدأ أن تقرر الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال وتشجيع المصارف على العمل برأس مال يفوق الحد الأدنى. وعلى هيئات الرقابة أن تنتظر أيضاً في اشتراط معدلات لكفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى عندما ترى ذلك مناسباً .

=المبدأ السابع: (إجراءات إدارة المخاطر):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف إجراءات شاملة لإدارة المخاطر (بما في ذلك إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا على هذه المخاطر) وذلك بشكل يمكن معه تحديد سائر المخاطر المادية وقياسها ومتابعتها والسيطرة عليها وتحديد تأثيرها على رأس المال، ويجب أن تكون هذه الإجراءات متناسبة مع حجم البنك ونشاطه.

تشكل المعايير الخاصة بإدارة المخاطر عنصراً ضرورياً من عناصر الرقابة المصرفية، لذلك تحتاج إدارة المصرف العليا وكذلك المستثمرون والمراقبون إلى معلومات صحيحة وبالوقت المناسب بشأن المخاطر التي يتعرض لها مصرف معين. كما أنه على المراقبين المصرفيين التأكد من توفر نظام جيد لإدارة المخاطر والذي يمكن من خلاله التعرف على كافة المخاطر التي يتعرض لها المصرف من أجل قياسها ومتابعتها والسيطرة عليها .

=المبدأ الثامن: (مخاطر الائتمان):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصرف إجراءات لإدارة المخاطر تأخذ في الاعتبار حجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأن لدى المصرف سياسات وإجراءات تمكنه من التعرف على مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها. كما يشمل ذلك وجود تقييم مستقل لسياسات المصرف وممارساته وإجراءاته المتعلقة بمنح القروض وعمل الاستثمارات وبالإدارة المستمرة لمحافظ القروض والاستثمارات.

يتوجب على المراقبين المصرفيين التأكد من أن عمليات الإقراض والاستثمار التي تقوم بها المصارف تتم بشكل موضوعي وبالاستناد إلى مبادئ سليمة. ومن الضروري أيضاً أن تكون لدى المصارف إجراءات متطورة تتيح متابعة مستمرة للعلاقات الائتمانية بما في ذلك الوضع المالي لأهم المقترضين، فالمحافظة على

سياسات مكتوبة وتحوطية بشأن الإقراض ، وإجراء إقرار القروض وإدارتها ودعم القروض بالوثائق الملائمة هي كلها أمور أساسية لإدارة مخاطر الائتمان لدى المصرف.

=المبدأ التاسع:(الأصول الرديئة،المخصصات والاحتياطيات):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن المصارف تضع وتتبع سياسات وممارسات وإجراءات ملائمة بشأن جودة الموجودات وكفاية الاعتمادات والاحتياطيات المخصصة لتغطية خسائر القروض. أي على المراقبين المصرفيين أن يقوموا بالتقييم الدوري لسياسات المصرف بشأن مراجعة الإئتمانات الفردية وتصنيف الأصول وتكوين المخصصات ، والتأكد من وجود إجراءات مناسبة لمراقبة الإئتمانات المشكوك فيها وتحصيل القروض المتأخرة السداد. وعلى المراقبين أيضاً التأكد من أن المصارف تسجل وبالشكل المناسب مخاطر العمليات الخارجة عن الميزانية، وأن تحتفظ برأسمال كاف مقابل هذه المخاطر عندما تتطوي هذه العمليات على مخاطر طارئة.

=المبدأ العاشر:(الحدود الائتمانية الكبيرة):

على المراقبين المصرفيين التأكد أن لدى المصارف نظاماً للمعلومات الخاصة بالإدارة بشكل يتيح للإدارة العليا للمصرف تحديد المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات، وعلى المراقبين أيضاً أن يضعوا حدوداً تحوطيه للحد من مخاطر الإقراض إلى مقترضين منفردين، أو إلى مجموعات من المقترضين ذوي الصلة.

أي على المراقبين المصرفيين تعيين حدود تحوطيه لحصر المخاطر المتصلة بالإقراض إلى مقترضين منفردين، وإلى مجموعات من المقترضين ذوي الصلة، وحصر المخاطر الأخرى المكثفة ذات الأهمية. ويتم عادة تعيين هذه الحدود بنسب مئوية من رأسمال المصرف.

=المبدأ الحادي عشر : (خطر الإقراض لأطراف ذات صلة):

يتوجب على المراقبين المصرفيين أن يشترطوا على المصارف إقراض الشركات والأفراد ذوي الصلة على أساس تجاري محض ، والتأكد من وجود مراقبة فعالة على منح مثل هذه القروض بالإضافة إلى اتخاذ خطوات أخرى مناسبة للسيطرة على المخاطر أو الإقلال منها، وفي حال إعدام هذه الديون يجب أن يتم ذلك طبقاً للسياسات والإجراءات المعتمدة في المصرف.

أي على المراقبين المصرفيين اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع التجاوزات التي تنشأ عن الإقراض إلى الأطراف ذات الصلة، و التأكد من أن مثل هذا الإقراض يتم فقط على أساس تجاري محض. وأن هناك رقابة على مبلغ الائتمان الممنوح. وعلى المصارف الاشتراط بعدم منح مثل هذه الإئتمانات بشروط أفضل

من تلك المتعلقة بالائتمانات التي تمنحها لمقترضين غير مرتبطين بالمصرف في إطار ظروف مماثلة، وكذلك بفرض حدود مشددة على مثل هذا الإقراض.

=المبدأ الثاني عشر: (مخاطر الدولة ومخاطر التحويلات):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات مناسبة للقيام بعمليات الإقراض والاستثمار على صعيد دولي والتي يمكن من خلالها تحديد مخاطر الدولة ومخاطر التحويل ومن ثم متابعتها ومراقبتها والاحتفاظ باحتياطات كافية لمواجهة مثل هذه المخاطر. وبهذا يجب أن يتأكد المراقبون المصرفيون من أن لدى المصرف سياسات وإجراءات تأخذ بعين الاعتبار التعرف على مخاطر الدولة ومخاطر التحويل وقياسها ومتابعتها والرقابة عليها، وعلى المراقبين المصرفيين أن يحددوا الحد الأدنى المناسب من الاحتياطي اللازم لتغطية هذه المخاطر.

=المبدأ الثالث عشر: (مخاطر السوق):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات تتيح قياساً دقيقاً لمخاطر السوق ومتابعتها والسيطرة عليها بشكل كاف. ويجب أن تكون لدى المراقبين المصرفيين السلطات اللازمة لفرض حدود معينة أو متطلبات إضافية لرأس المال مقابل التعرض لمخاطر السوق. أي على المراقبين المصرفيين التأكد من أن المصارف تقيس بدقة مخاطر السوق وتسيطر عليها بشكل كافٍ، وتوفير رأس المال الوقائي لمواجهة مخاطر السوق التي تتعرض لها المصارف .

=المبدأ الرابع عشر: (مخاطر السيولة):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصرف إستراتيجية لإدارة مخاطر السيولة تأخذ في الاعتبار حجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأن لدى المصرف سياسات وإجراءات تمكنه من التعرف على مخاطر السيولة وقياسها ومراقبتها وإدارتها بشكل يومي، وعلى المراقبين المصرفيين الطلب من المصارف بأن تكون لديها خطة للطوارئ ومعالجة مشاكل السيولة.

=المبدأ الخامس عشر: (مخاطر التشغيل):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصرف سياسات وإجراءات لإدارة المخاطر، بشكل يمكن معه التعرف على مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها، ويجب أن تكون هذه الإجراءات والسياسات متناسبة مع حجم البنك ونشاطه.

=المبدأ السادس عشر: (مخاطر سعر الفائدة):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصرف نظاماً فعالة لإدارة المخاطر، بشكل يمكن معه التعرف على مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها في سجلات المصرف، والتأكد من وجود

إستراتيجية واضحة ومعتمدة من مجلس الإدارة ومنفذة فعلاً من الإدارة العليا للمصرف، ويجب أن تكون هذه النظم والإجراءات متناسبة مع حجم المصرف ونشاطه.

وفقاً للمبادئ (١٤) و (١٥) و (١٦) فإنه يتوجب على المراقبين المصرفيين التأكد من أن المصارف تضع إستراتيجية واضحة وسياسات وإجراءات معتمدة لإدارة كل من مخاطر السيولة ومخاطر التشغيل ومخاطر سعر الفائدة بحيث يمكن من خلالها قياس هذه المخاطر ومتابعتها ومراقبتها والسيطرة عليها بشكل دوري، وذلك بما يتناسب مع حجم المصرف ونشاطه.

=المبدأ السابع عشر: (الرقابة الداخلية والمراجعة):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف إجراءات رقابة داخلية مناسبة لحجم ونشاط المصرف، ويجب أن تشمل هذه الإجراءات على ترتيبات واضحة لتفويض السلطة والمسؤولية والفصل بين الوظائف التي تنطوي على عقد التزامات مصرفية ودفع أموال المصرف، وعمليات المحاسبة فيما يتعلق بالأصول والخصوم، وإجراء التسويات بين هذه العمليات والحفاظ على موجودات المصرف ووجود نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية للحسابات بشكل مستقل بالإضافة إلى فرض التقيد بإجراءات الرقابة والتأكد من الالتزام بها مع التقيد بالقوانين والنظم المرعية.

إن الهدف الأساسي من الرقابة الداخلية هو التأكد من أن كل مصرف يقوم بأنشطته بشكل يتفق مع السياسات والاستراتيجيات التي يضعها مجلس إدارة المصرف، وأن العمليات تنفذ من قبل السلطة المناسبة، وأن هناك حماية للموجودات وسيطرة على الالتزامات. إضافة لذلك يجب التأكد من أن سجلات المحاسبة والسجلات الأخرى تقدم معلومات تامة وصحيحة و في الوقت المناسب، وأن إدارة المصرف العليا قادرة على تحديد مخاطر العمل المصرفي. ومن الضروري استكمال إجراءات الرقابة بمراجعة فعالة للحسابات تنطوي على تقدير مستقل لكفاية نظم الرقابة داخل المؤسسة وفعاليتها التشغيلية.

=المبدأ الثامن عشر: (التعسف وسوء استخدام الخدمات المالية):

يتوجب على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات ملائمة تشمل قواعد صارمة بشأن معرفة الزبائن (اعرف عميلك) والتي من شأنها تعزيز المعايير الأخلاقية والمهنية في القطاع المالي ومنع استخدام المصرف لأهداف إجرامية .

أي على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات ملائمة لضمان تقيدها بالقوانين والنظم النافذة ، للحفاظ على سمعة المصرف و ضمان عدم تعرضه للعقوبات بما قد يهدد ملاءة المصرف المالية. ومن الممكن أيضاً أن تتقوض ثقة الجمهور بالمصارف وتتضرر سمعتها نتيجة تعاملها

مع عملاء غير شرعيين (تجار المخدرات وغيرهم من المجرمين). و على المراقبين أن يشجعوا على اعتماد التوصيات الدولية الصادرة بشأن غسيل الأموال.

ثانياً = أساليب الرقابة المصرفية المستمرة: (المبادئ ١٩-٢١):

= المبدأ التاسع عشر: (المنهج الرقابي):

يتطلب نظام الرقابة الفعالة للمصارف بأن يكون لدى المراقبين المصرفيين إلمام تام بأعمال المصارف وبالنظام المصرفي ككل مع التركيز على أمن وسلامة واستقرار النظام المصرفي.

= المبدأ العشرون: (الأساليب الرقابية):

لا بد لنظام الرقابة المصرفية الفعال من أن يشمل، في آن واحد، رقابة ميدانية ورقابة مكتبية. وعلى المراقبين المصرفيين أن يحافظوا على اتصالات منتظمة مع الإدارة العليا للمصرف.

إن الرقابة المصرفية تتطلب جمع المعلومات وتحديثها، وهذه عملية من الممكن إجراؤها على أساس داخلي أو خارجي. لذلك فإن نظام الرقابة المصرفية الفعال يجب أن يستخدم كلا الوسيلتين. وعلى المراقبين المصرفيين أن يكونوا على اتصال منتظم مع الإدارة العليا للمصرف، وأن تكون لديهم معرفة شاملة وعميقة بعمليات المؤسسة.

= المبدأ الحادي والعشرون: (التقارير الرقابية):

يجب أن تتوفر لدى المراقبين المصرفيين الوسائل اللازمة للحصول على التقارير والبيانات الإحصائية الخاصة بالمصارف وتحليلها ومراجعتها على أساس فردي وأيضاً بشكل موحد. كما يجب أن تتوفر لدى المراقبين المصرفيين وسائل التأكد، بشكل مستقل، من صحة هذه التقارير وذلك من خلال الرقابة الميدانية أو عن طريق مراجعين خارجيين للحسابات.

أي يجب أن تكون لدى المراقبين الوسائل اللازمة لجمع ومراجعة وتحليل التقارير ذات الطابع التحوطي والبيانات الإحصائية التي تقدمها المصارف، وذلك على أساس منفرد وأيضاً بشكل مجمع. ويجب أن يشمل ذلك البيانات المالية الأساسية واللوائح المؤيدة التي تقدم مزيداً من التفاصيل عن التعرض لمختلف أنواع المخاطر. وعلى المراقبين المصرفيين التأكد من صحة المعلومات الرقابية وذلك عن طريق التفتيش الداخلي أو باستخدام مراجعي حسابات خارجيين.

المبحث الثالث

متطلبات المعلومات وصلاحيات المراقبين والعمل المصرفي الخارجي

يمكن توضيح المبادئ الخاصة بمتطلبات المعلومات وصلاحيات المراقبين والعمل المصرفي الخارجي وفقاً لما يلي:^١

^١ - انظر في:

- الشاهد .سمير ٢٠٠٣. بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. مرجع سابق ص 66-74.

أولاً= متطلبات المعلومات -المبدأ ٢٢ .

=المبدأ الثاني والعشرون: (النظام المحاسبي والإفصاح):

على المراقبين المصرفيين أن يتأكدوا من أن كل مصرف يحتفظ بسجلات ملائمة تتفق مع السياسات والممارسات المحاسبية المقبولة دولياً، وأنها تنشر دورياً المعلومات التي تعكس المركز المالي الحقيقي للمصرف وأرباحه.

فمن الضروري للمراقبين المصرفيين، كي يتمكنوا من إجراء رقابة فعالة و تقييم أوضاع السوق المصرفية المحلية، الحصول على معلومات مالية منتظمة وتدقيقها بشكل دوري عن طريق عمليات التدقيق الداخلي أو المراجعة الخارجية للحسابات ،وعلى المراقبين المصرفيين التأكد من أن كل مصرف يحتفظ بسجلات محاسبية مناسبة تتفق مع السياسات والممارسات المحاسبية الدولية بحيث يتمكن المراقب من تكوين صورة صحيحة واضحة عن وضع المصرف المالي وربحية عملياته .

ثانياً=صلاحيات المراقبين الرسمية-المبدأ ٢٣ .

=المبدأ الثالث والعشرون: (صلاحيات المراقبين في اتخاذ إجراءات تصحيحية):

يجب أن تتوفر لدى المراقبين المصرفيين تدابير رقابية مناسبة لاتخاذ إجراءات تصحيحية في الوقت المناسب، كما يجب أن يتاح للمراقبين المصرفيين سلطة إلغاء الترخيص المصرفي أو التوصية بإلغائه . إذ يجب أن يتوفر للمراقبين المصرفيين الصلاحيات اللازمة للقيام بتدخلات مناسبة و أن تتوفر لديهم تدابير رقابية ملائمة لتطبيق إجراءات تصحيحية تتيح لهم القيام باستجابة تدرجية تتفق مع طبيعة المشاكل التي يتم اكتشافها.

ثالثاً= الإشراف المصرفي الموحد عبر الحدود :المبادئ ٢٤-٢٥:

=المبدأ الرابع والعشرون: (الرقابة المجمعّة):

من العناصر الأساسية للرقابة على المصارف بأن يمارس المراقبون المصرفيون رقابة شاملة مجمعة، بحيث يمكنهم من خلالها متابعة تطبيق المعايير التحوطية المناسبة على جميع جوانب العمل المصرفي الذي تقوم به المؤسسات المصرفية على نطاق عالمي.

-حشاد.نبيل ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف .مرجع سابق، ص ١٧٠-١٧٤.

-Basel committee on Banking supervision- Core principles for effective banking supervision- October 2006.

-Basel committee on Banking supervision- Core principles for effective banking supervision- September 1997.

وفقاً لهذا المبدأ ، فإنه يتوجب على المراقبين المصرفيين ممارسة رقابة شاملة مجمعة والقيام بشكل مناسب بمتابعة وتطبيق المعايير التحوطية الملائمة على جميع جوانب الأنشطة التي يقوم بها المصرف على نطاق عالمي، بما في ذلك عمليات فروعه الخارجية والمؤسسات التابعة له.

=المبدأ الخامس والعشرون : (العلاقة بين الدولة الأم والدولة المضيفة) ١:

تتطلب الرقابة المصرفية المجمعة عبر الحدود التعاون وتبادل المعلومات بين المراقبين المصرفيين في الدولة الأم وسائر المراقبين المصرفيين وخصوصاً مع السلطات المصرفية في البلد المضيف. و على المراقبين المصرفيين أن يشترطوا على المصارف الأجنبية أن تقوم بعملياتها المحلية وفق نفس المعايير التي يشترط على المصارف المحلية التقيد بها.

من العناصر الرئيسية للرقابة المجمعة إجراء اتصالات وتبادل معلومات مع المراقبين الآخرين المعنيين، ومنهم السلطات الرقابية في البلد المضيف. ويجب أن تبدأ هذه الاتصالات في مرحلة الترخيص للمصرف الخارجي عندها يجب على المراقب في البلد المضيف أن يحصل على موافقة المراقب في البلد الأصلي قبل منح الترخيص اللازم. وعلى مراقب المصرف الأم أن يتأكد من طبيعة نطاق الرقابة التي يمارسها البلد المضيف على العمليات المحلية التي تقوم بها المصارف. وعلى المراقبين المصرفيين أن يشترطوا أن تكون العمليات المحلية للمصارف الأجنبية منفذة على مستويات مماثلة للمستويات المطلوبة من المؤسسات المحلية، كما يجب أن تكون لديهم السلطة الكافية لتبادل المعلومات التي يحتاجها المراقبون في البلد الأصلي لتلك المصارف لأغراض تنفيذ الرقابة المجمعة. وبالتالي، يجب أن تخضع عمليات المصارف الأجنبية للشروط التي تخضع لها المصارف المحلية أي الشروط التحوطية وشروط التفتيش والإبلاغ عن المعلومات .

وبما أن السلطة الرقابية في البلد المضيف لا تراقب سوى جزء محدود من مجمل عمليات المصرف الأجنبي، فإنه يجب على السلطة الرقابية أن تتأكد من أن المراقب في البلد المضيف يمارس مراقبة مجمعة على عمليات المصرف المعني في الداخل كما في الخارج.

من خلال ما سبق ومن خلال الاستعراض الموجز للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة ، يرى الباحث بأن المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة تهدف بالدرجة الأولى إلى تحسين إطار كفاية رأس المال من خلال التركيز على أهمية إدارة المخاطر، وإلى التشجيع على التحسن المستمر في قدرات البنوك على تقييم المخاطر ، وكذلك تحسين طرق الإفصاح المتعلقة بالمخاطر ورأس المال من خلال انضباط السوق . وهذا يتطلب من السلطات الرقابية، للحفاظ على السلامة المصرفية، الالتزام الكامل بالمبادئ

١ - الشاهد .سمير.٢٠٠٣.بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. ،مرجع سابق ص ٦٠-٦٥.

الأساسية لتحقيق رقابة مصرفية فعالة والوصول إلى فهم كاف للمجموعة الواسعة من المخاطر التي تتعرض لها البنوك .

الفصل الثالث

الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية ووسائل تحقيقها وفقاً لمتطلبات اتفاقية

بازل الثانية

- المبحث الأول: الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية وشروط تحقيقها.

- المبحث الثاني: إطار أنظمة الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية.

- المبحث الثالث: منهجية المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

المبحث الأول

الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية وشروط تحقيقها

أولاً = الشروط الواجب توفُّرها للرقابة المصرفية الفعالة:

- هناك عدد من الشروط الواجب توفُّرها في الرقابة المصرفية الفعالة لتحقيق الغاية المرجوة منها في تحقيق الاستقرار المالي للنظام المصرفي ككل. وتشمل هذه الشروط ما يلي^١ :
- ١- سياسات سديدة وقابلة للاستمرار على صعيد الاقتصاد الكلي .
 - ٢- بنية أساسية متطورة للقطاع العام.
 - ٣- انضباط فعال للسوق.
 - ٤- إجراءات لإيجاد حلول فعالة للمشاكل التي تواجهها المصارف.

وفيما يلي شرح موجز لكل منها^٢:

- ١- سياسات سديدة وقابلة للاستمرار على صعيد الاقتصاد الكلي :
إن تأمين سياسات سديدة وقابلة للاستمرار على صعيد الاقتصاد الكلي لا يقع على عاتق المراقبين المصرفيين ، غير أن على هؤلاء أن يقوموا بإبداء رأيهم إذا لاحظوا أن السياسات المطبقة لا تتلاءم مع سلامة الجهاز المصرفي. وفي حال عدم وجود سياسات سديدة على صعيد الاقتصاد الكلي ،تصبح مهمة المراقبين المصرفيين مهمة مستحيلة عملياً. وبالتالي فإن وجود مثل هذه السياسات يجب أن يكون أساساً لاستقرار النظام المالي.
- ٢- بنية أساسية متطورة للقطاع العام.
من الضروري أن تشمل البنية الأساسية المتطورة للقطاع العام التسهيلات التالية :
- مجموعة من القوانين التي تؤمن نظام آمن وفعال لمراقبة المخاطر المصرفية، وآلية فعالة لحل النزاعات وتنظيم أعمال المصارف والإفلاس والعقود والملكية الشخصية وغيرها .
- نظام فعال لمراجعة الحسابات وذلك لتوفير الثقة لمستخدمي البيانات المالية بأن الحسابات معدة وفق مبادئ المحاسبة المقبولة دولياً. وأنها تقدم صورة صحيحة وصریحة عن الوضع المالي للمصرف .
- مجموعة مبادئ وقواعد محاسبية شاملة وواضحة وتحظى بقبول واسع النطاق على الصعيد الدولي.
- ٣- انضباط فعال للسوق.

- تتوقف فعالية انضباط السوق على مدى كفاءة إدارات المصارف وقدرتها على تزويد المتعاملين في السوق المصرفية بالمعلومات المطلوبة بشكل دقيق وشفاف وبالوقت المناسب .
- ٤- إجراءات لإيجاد حلول فعالة للمشاكل التي تواجهها المصارف:

يجب أن يتوفر للمراقبين المصرفيين الصلاحيات المناسبة لإيجاد حل فعال للمشكلات المصرفية . وفي حال عدم الوصول إلى حل مناسب لهذه المشكلات، فإن خروج المؤسسات المصرفية التي لم تعد قادرة على التقيد بشروط الرقابة خروجاً سريعاً ومنظماً من الجهاز المصرفي، يعتبر عنصراً ضرورياً من

١ -الشاهد .سمير ٢٠٠٣.بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. «مرجع سابق.ص ٣٤.

٢ -الشاهد .سمير ٢٠٠٣.بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية. «مرجع سابق.ص ٣٤.

عناصر النظام المالي الفعّال. وبالمقابل ، فإن التعاضى عن المشكلات المصرفية سيؤدي حتماً إلى تفاقم هذه المشكلات وإلى ارتفاع تكاليف حلها. وعلى السلطة الرقابية أن تكون مسؤولة عن خروج المصارف المتعثرة بشكل منتظم ،بغية التأكد من أن أموال المودعين ستسد لهم من موارد المصرف المعني وذلك قبل دفع استحقاقات المساهمين والأطراف المعنية الأخرى.

ثانياً= الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية:

على الرغم من اختلاف النظم الرقابية في مختلف دول العالم، إلا أنه هناك اتفاق عام على وجود أهداف محددة رئيسية للرقابة المصرفية نوجزها فيما يلي:

١. **الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي:** ويتضمن ذلك الحد من مخاطر إفلاس البنوك من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسات المصرفية، وضمان عدم تعثرها بغية حماية النظام المصرفي والنظام المالي ككل. كما يتضمن ذلك أيضاً وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم في البنوك سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية.

٢. **ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي:** ويتم ذلك من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر، وتقييم العمليات الداخلية بالبنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتوافق عمليات البنوك مع الأطر العامة للقوانين الموضوعة، وتقييم الوضع المالي للبنوك للتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، بهدف الحفاظ على تمويل بعض الأنشطة الاقتصادية والمؤسسات الحيوية والهامة والتي لا يستطيع القطاع الخاص تمويلها بالكامل.

٣. **حماية المودعين:** ويتم ذلك من خلال تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الإجراءات المناسبة لتقادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها تجاه المودعين وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.

وللوصول لهذه الأهداف فقد أصدرت لجنة بازل العديد من الوثائق الإرشادية والتي كان من أهمها:

١- إطار أنظمة الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية الصادرة في سبتمبر/أيلول ١٩٩٨

٢- منهجية المبادئ الأساسية الصادرة في أكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٩.

ونظراً لأهمية هاتين الوثيقتين في الرقابة المصرفية ، سيقوم الباحث باستعراض كل منهما بشيء من الإيجاز.

المبحث الثاني

إطار أنظمة الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية

تعتبر الرقابة الداخلية وفقاً لاتفاقية بازل الثانية أكثر شمولاً ، إذ أنها لم تعد تعتبر مجرد آلية لتقليل الاحتيال والاختلاس والأخطاء ، وإنما اتسع مفهومها ليشمل مواجهة كافة أنواع المخاطر المحتملة في المؤسسات المصرفية . لذلك فقد أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية هذا الإطار لتقييم أنظمة الرقابة الداخلية في المصارف، حيث تصف هذه الوثيقة العناصر الجوهرية لنظام الرقابة الداخلي السليم. كما تهدف هذه الوثيقة إلى وضع إطار محدد لمجموعة من المبادئ بغية استخدامها من قبل السلطات الرقابية عند تقييم أنظمة الرقابة الداخلية في المصارف^١ .

ويشتمل إطار الرقابة الداخلية وفقاً لاتفاقية بازل ٢ على خمسة عناصر أساسية مترابطة وهي^٢: (1) إشراف الإدارة والثقافة الرقابية .

(2) إدراك المخاطر وتقييمها.

(3) أنشطة الرقابة وفصل المهام.

(4) المعلومات والاتصالات .

(5) متابعة الأنشطة ومعالجة القصور .

ويرتبط بهذه العناصر عدد من المبادئ التي توضح ماهيتها ، ويعد الاستخدام الفعال لهذه العناصر أمراً ضرورياً لتحسين كفاءة أداء البنك وتطوير رقابته.

١- إشراف الإدارة والثقافة الرقابية:

=المبدأ الأول: (مجلس الإدارة): يجب أن يكون مجلس الإدارة مسؤولاً عن إجازة إستراتيجيات العمل الكلية والسياسات المحددة في البنك ومراجعتها دورياً ، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الكبرى التي يواجهها البنك ، ووضع مستويات مقبولة لها وضمان أن الإدارة العليا تتخذ الخطوات الضرورية نحو تعريف المخاطر وقياسها ومتابعتها وضبطها، وتطبيق الهيكل التنظيمي، وضمان قيام الإدارة العليا بمتابعة فعالية نظام الرقابة الداخلية. ويكون مجلس الإدارة مسؤولاً مسؤولية كاملة عن ضمان وضع نظام ملائم وفعال للرقابة الداخلية وصيانتته.

وبهذا المفهوم يعد مجلس الإدارة مسؤولاً عن الموافقة على إستراتيجية العمل ككل والسياسات الهامة للبنك ومراجعتها بالإضافة إلى الهيكل التنظيمي. ويعتبر مجلس الإدارة مسؤولاً أيضاً عن ضمان تأسيس نظام ملائم وفعال للرقابة الداخلية والمحافظة عليه ، ويجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة موضوعيين ولديهم المعرفة أو الخبرة الكافية بالأنشطة والمخاطر التي يتعرض لها البنك .

من جهة أخرى يمكن للبنك إنشاء لجنة تدقيق مستقلة لمساعدة مجلس الإدارة على تنفيذ مسؤولياته ، وتكون لجنة التدقيق هي المسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية ونظام الرقابة الداخلي

١ - حشاد.نبيل ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف ،مرجع سابق،،ص ٨٣.

٢ - حشاد.نبيل ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف ،مرجع سابق. ص ٩١.

والإشراف على الأنشطة الخاصة بإدارة المراجعة الداخلية وخدمتها كاتصال مباشر لها ، كما تقوم بالعمل كحلقة اتصال مباشرة للمدققين الخارجيين .

=المبدأ الثاني : (الإدارة العليا): لابد أن تكون الإدارة العليا مسؤولة عن تطبيق الإستراتيجيات والسياسات التي أقرها مجلس الإدارة ، وتطوير العمليات التي تحدد المخاطر التي يتكبدها البنك وقياسها ومتابعتها والتحكم فيها ، والمحافظة على هيكل تنظيمي يحدد المسؤولية والسلطة بدقة ، وضمان تأدية المسؤوليات المشتركة بفاعلية ، ووضع سياسات رقابية داخلية مناسبة ومتابعة مدى ملاءمة نظام الرقابة الداخلية وفعاليتها.

وفقاً لهذا المبدأ ، تعتبر الإدارة العليا مسؤولة عن تنفيذ توجيهات مجلس الإدارة، بما في ذلك تطبيق الإستراتيجيات والسياسات وإنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية، ومن الممكن أن يسند أعضاء الإدارة العليا مسؤولية إنشاء سياسات وإستراتيجيات الرقابة الداخلية إلى الأفراد المسؤولين عن وحدة عمل معينة . كما لابد للإدارة العليا من اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان تأدية الأنشطة بواسطة موظفين أكفاء من حيث الخبرة المناسبة والإمكانيات التقنية وتدريبهم وتنمية مهاراتهم بصفة مستمرة .

=المبدأ الثالث : (ثقافة الرقابة): يكون مجلس الإدارة والإدارة العليا مسؤولين عن تعزيز المعايير الأخلاقية ومعايير التكامل وبناء ثقافة داخل المنظمة المصرفية تؤكد وتوضح لجميع مستويات العاملين أهمية الرقابة الداخلية، ولابد للعاملين في المصرف من التفهم التام لدورهم في عملية الرقابة الداخلية والمشاركة فيها .

وبهذا فإن مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا هي التأكيد على أهمية الضبط الداخلي من خلال أفعالهم وأقوالهم، ويشمل هذا القيم الأخلاقية ونزاهة وسلوكيات وتصرفات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا لترسيخ ثقافة الرقابة بالبنك . ويعد العنصر البشري عنصراً هاماً لنظام الرقابة الداخلي الفعال بما في ذلك إدراك العاملين لمسؤولياتهم وضرورة إبلاغ المستوى الإداري المختص بأية مشكلات قد تواجههم ، أو حالات عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة الموضوعة أو أية أعمال غير شرعية يتم ملاحظتها .

٢- تعريف المخاطر وتقييمها:

= المبدأ الرابع : يتطلب نظام الرقابة الداخلية الفعال ، التعرف على المخاطر المادية التي يمكن أن تؤثر بصورة عكسية على تحقيق أهداف البنك وتقييمها بصفة مستمرة . و يجب أن يغطي هذا التقييم جميع المخاطر التي تواجه البنك (مثل مخاطر الائتمان - مخاطر الدولة والتحويل - مخاطر السوق - مخاطر سعر الفائدة - مخاطر السيولة - مخاطر التشغيل - المخاطر القانونية - ومخاطر السمعة) وربما تحتاج الرقابة الداخلية إلى المراجعة من أجل مواجهة أية مخاطر جديدة.

يترتب على العمل المصرفي مواجهة العديد من المخاطر وبالتالي فإنه من الضروري أن يتم التعرف على هذه المخاطر وتقييمها بصفة مستمرة لتحديد العوامل الداخلية والخارجية التي يمكن أن تؤثر عكسياً على أداء المؤسسة المصرفية . وبهذا فإن التقييم الفعال للمخاطر يجب أن يأخذ بعين الاعتبار العوامل الداخلية (كدرجة تعقد الهيكل التنظيمي، طبيعة أنشطة البنك ، كفاءة الموظفين ، والتغييرات التنظيمية

ومعدل دوران الموظفين) والعوامل الخارجية (مثل الأحوال الاقتصادية المتقلبة ، والتقدم التقني) التي يمكن أن تؤثر عكسياً على تحقيق أهداف البنك.

٣- أنشطة الرقابة وفصل المهام:

=المبدأ الخامس : يجب أن تكون أنشطة الرقابة جزءاً لا يتجزأ من الأنشطة اليومية للبنك . كما يتطلب نظام الرقابة الداخلية الفعال إعداد هيكل رقابي مناسب وأن تكون أنشطة الرقابة معرفة ومحددة عند كل مستوى وظيفي.

تتضمن أنشطة الرقابة إقرار سياسات وإجراءات رقابية والتأكد من الالتزام بها. ويجب أن تضم الأنشطة الرقابية كل المستويات الوظيفية في البنك ، بدءاً من الإدارة العليا حتى موظفي الخط الأمامي.

=المبدأ السادس : يتطلب نظام الرقابة الداخلية فصلاً ملائماً للمهام وألا يكلف العاملون بمسؤوليات متعارضة، كما يجب تحديد مجالات التضارب المحتملة للمصالح ، والتقليل منها إلى الحد الأدنى وخضوعها إلى متابعة دقيقة ومستقلة .

فمن خلال مراجعة الخسائر المصرفية الكبرى الناتجة عن ضعف الرقابة الداخلية، وجد المراقبون أن أحد الأسباب الرئيسية لهذه الخسائر هو عدم الفصل الكافي في المهام، وأن تكليف فرد واحد بمهام متعارضة مع بعضها البعض يعطي هذا الشخص حق الوصول إلى أصول قيمة والقدرة على التلاعب بالبيانات المالية لمكسب شخصي أو إخفاء الخسائر . وبالتالي ، يجب أن تقسم الأنشطة في البنك بين عدة أفراد لتقليل مخاطر التلاعب في البيانات المالية أو مخاطر اختلاس الأصول.

٤=المعلومات والاتصالات:

=المبدأ السابع : يتطلب نظام الرقابة الداخلية الفعال وجود أنظمة بيانات داخلية مالية وتشغيلية خاصة بالالتزام ، على أن تكون هذه الأنظمة ملائمة وشاملة . كما يتطلب نطاق الرقابة الداخلية بيانات السوق الخارجي عن الأحداث والظروف المتعلقة بعملية اتخاذ القرار، ولابد أن تكون هذه المعلومات موثوق فيها ومقدمة في وقت مناسب وسهل الوصول إليها ومصاغة بشكل مفهوم.

تعد المعلومات الكافية والاتصالات الفعالة ضرورية لإدارة الصحيحة لنظام الرقابة الداخلي. فلكي تكون المعلومات مفيدة ، لابد أن تكون سهلة ومصاغة بشكل مفهوم وذات صلة بالموضوع وموثوق فيها ومقدمة في الوقت المناسب. وتشمل المعلومات بيانات مالية داخلية وتشغيلية وبيانات عن الالتزام، كذلك معلومات السوق الخارجي عن الأحداث والظروف المرتبطة باتخاذ القرار .

=المبدأ الثامن: يتطلب نظام الرقابة الداخلية الفعال وجود أنظمة معلومات متبعة تغطي كل الأنشطة الهامة في البنك . ولابد أن تكون هذه الأنظمة -بما في ذلك تلك التي تحتفظ بالبيانات في شكل الكتروني - مؤمنة بطريقة مستقلة ومدعومة بترتيبات الطوارئ المناسبة .

وبهذا يتوجب على البنك إنشاء وتصميم نظم المعلومات الإدارية والتي تغطي جميع الأنشطة، على أن تكون هذه المعلومات متوفرة من خلال كل من الوسائل الإلكترونية وغير الإلكترونية. ويمكن أن يتأثر

اتخاذ القرار الإداري بصورة عكسية بمعلومات غير موثوق بها أو معلومات مضللة والتي توفرها الأنظمة المصممة بشكل سيء ولا يمكن التحكم بها.

=المبدأ التاسع: يتطلب نظام الرقابة الداخلية الفعال قنوات اتصال فعالة للتأكد من أن كل الموظفين يفهمون بشكل كامل ويلتزمون بالسياسات والإجراءات المتعلقة بواجباتهم ومسؤولياتهم وأن المعلومات الأخرى ذات الصلة تصل إلى الأشخاص المعنيين .

تحتاج الإدارة العليا للبنوك إلى إنشاء طرق فعالة للاتصال حتى تتأكد من أن المعلومات الضرورية تصل إلى الأشخاص المناسبين. ويجب أن يوفر الهيكل التنظيمي للبنك تدفقاً كافياً للمعلومات صعوداً ونزولاً وعبر المنظمة. إذ أنه بدون الاتصال الفعال، فإن المعلومات تكون عديمة الفائدة.

٥ = مراقبة الأنشطة و إصلاح الخلل:

=المبدأ العاشر: يجب متابعة الفعالية الكلية للرقابة الداخلية للبنك على أساس مستمر. ولا بد أن تكون متابعة المخاطر الرئيسية جزءاً من الأنشطة اليومية للبنك وكذلك المراجعة الداخلية والتقييم الدوري عن طريق خطوط الأعمال.

يجب على البنوك أن تراقب وتقيم باستمرار أنظمة رقابتها الداخلية في ضوء التغير في الظروف الداخلية والخارجية ولا بد من تطوير هذه الأنظمة حسب الضرورة للحفاظ على فعاليتها ، ولا بد أن تكون المتابعة جزءاً من الأنشطة اليومية للبنك وتتضمن تقييمات دورية منفصلة عن عملية الرقابة الداخلية ، إذ توفر أنشطة المتابعة المستمرة الكشف السريع وإصلاح الخلل في الوقت المناسب.

=المبدأ الحادي عشر : لا بد أن يكون هناك تدقيق داخلي فعال وشامل لنظام الرقابة الداخلية ويقوم به موظفون مستقلون ومدربون جيداً وذوي كفاءة .و يجب أن تصل تقارير المراجعة الداخلية ، كجزء من متابعة نظام الرقابة الداخلية ، إلى مجلس الإدارة مباشرة أو لجنة التدقيق أو إلى الإدارة العليا. وفقاً لذلك ، تعد المراجعة الداخلية جزءاً هاماً من المتابعة المتطورة لنظام الرقابة الداخلي لأنها تقدم تقييماً مستقلاً عن كفاية السياسات والإجراءات الموضوعية ومدى الالتزام بها . ومن المهم أن يكون عمل المراجع الداخلي مستقلاً عن الوظائف اليومية للبنك وأن يكون بإمكانه الوصول إلى كل الأنشطة التي تمارسها المؤسسة المصرفية بما فيها أنشطة الفروع والشركات التابعة. وعلى المدققين الداخليين تقديم معلومات غير متحيزة عن الأنشطة، وإبلاغها إلى مجلس الإدارة مباشرة أو لجنة التدقيق والإدارة العليا .

=المبدأ الثاني عشر: إن تقارير عيوب الرقابة الداخلية، سواء حددتها خطوط الأعمال أو المراجعة الداخلية أو موظفي الرقابة الآخرين، لا بد أن تصل في الوقت المناسب إلى المستوى الإداري المناسب لمعالجتها فوراً ،و يجب أن تبلغ الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالعيوب المادية للرقابة الداخلية .

يجب الإبلاغ عن أخطاء المراجعة الداخلية أو المخاطر غير المتحكم فيها بكفاءة بمجرد تحديدها مع التبليغ عن المشاكل الكبرى لمجلس الإدارة والإدارة العليا . وعند تبليغها يجب على الإدارة إصلاح الخلل في الوقت المناسب . ويجب أن يجري المراجعون الداخليون مراجعات للمتابعة أو الأشكال المناسبة الأخرى للرقابة وإبلاغ الإدارة العليا أو مجلس الإدارة فوراً بأي خلل يحتاج إلى إصلاح .

=المبدأ الثالث عشر: يجب أن يطالب المراقبون كل البنوك، وبغض النظر عن حجمها، بأن يكون لديها نظام فعال للرقابة الداخلية بما يتناسب مع طبيعة ومدى تعقيد وترتيب المخاطر المتأصلة في الأنشطة داخل وخارج بنود الميزانية وفقاً للتغيرات في بيئة البنك وظروفه. ويجب أن يتخذ المراقبون الإجراء المناسب في الحالات التي يرون فيها أن نظام الرقابة الداخلية للبنك غير كاف وغير فعال بالنسبة لملف المخاطر المحدد للبنك (مثلاً لا يغطي جميع المبادئ الواردة في هذه الوثيقة) .

أي يجب على المراقبين المصرفيين أن يقوموا بتقييم نظام الضبط الداخلي المتبع في البنوك الفردية كجزء من أنشطتهم الرقابية المستمرة. كما يجب أن يحدد المراقبون فيما إذا كانت إدارة البنك الفردية تعطي اهتماماً لأي مشاكل مكتشفة خلال عملية الرقابة الداخلية أم لا. وفي الحالات التي يجد فيها المراقبون أن نظام الضبط الداخلي للبنك غير كاف أو غير فعال بالنسبة لملف المخاطر المحددة للبنك، يجب عليهم أن يتخذوا الإجراء المناسب من خلال اتصالهم بالإدارة العليا ومتابعة الإجراءات التي يتخذها البنك لتحسين نظام الضبط الداخلي .

المبحث الثالث

منهجية المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة

لقد تم تصميم المبادئ الأساسية لتكون موجهة عاملاً يمكن تطبيقه في مختلف الأنظمة الرقابية يشكل يسمح بتوفير بعض المرونة في تصميم وتطبيق المقاييس المادية. وقد أدركت لجنة بازل أن السلطات الرقابية المحلية قد تخطئ أحياناً في تفسير المبادئ الأساسية.

و من أجل الوصول إلى الفهم الصحيح لهذه المبادئ، قامت لجنة بازل بتطوير منهجية لإجراء التقييمات بما في ذلك معايير مفصلة لتحديد الالتزام مستخدمة عدة مناهج في سياقات متعددة وفقاً لما يلي^١:

- التقييم الذاتي الذي يجريه مراقبو البنوك أنفسهم .

١ - حشاد. نبيل. ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف، مرجع سابق. ص ١٢٩.

- المراجعة المناظرة كتلك التي يتم إجراؤها داخل المجموعات الإقليمية لمراقبي البنوك.
- المراجعات التي تجريها الأطراف الأخرى الخاصة، مثل الشركات الاستشارية.
- المراجعات التي يتم إجراؤها في إطار إشراف صندوق النقد الدولي وعمليات الإقراض الخاصة بالبنك الدولي.

وأياً كان الإطار المستخدم في التقييم، فإن أفضل طريقة لتقييم الالتزام بالمبادئ الأساسية يكون عن طريق طرف خارجي مؤهل بصورة مناسبة مع ضرورة التعاون التام بين كل الهيئات الرقابية ذات الصلة . و يجب أن يسمح التقييم بتكوين رأي عن مدى تحقيق المعايير عملياً وليس نظرياً فقط . والتطبيق الكامل للقوانين واللوائح والالتزام بها بفعالية .

أولاً: تقييم الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة:

لكل مبدأ من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة مجموعة من المعايير الخاصة تحت عنوانين منفصلين: المعايير الأساسية " والمعايير الإضافية " .

حيث تعد المعايير الأساسية هي العناصر التي يجب أن تكون موجودة من أجل توضيح الالتزام الكامل بالمبدأ، كما تعد المعايير الإضافية هي العناصر التي توفر المزيد من الدعم للرقابة ويوصى بها من أجل تحسين الاستقرار المالي للرقابة الفعالة^١ .

إضافة لذلك، هناك بعض الاعتبارات التي يجب أن يهتم بها القائمون على التقييم عند إجراء التقييم وإعداد التقارير الخاصة نذكر منها:^٢

أولاً، يجب أن يتوفر للقائم على التقييم حرية التوصل إلى المعلومات والأطراف المعنية . فقد لا تقتصر المعلومات المطلوبة على المعلومات المعلنة فقط مثل اللوائح والقوانين والسياسات ، بل يتعدى ذلك إلى الحصول على المعلومات الأكثر حساسية مثل أية تقييمات ذاتية، التوجيهات التشغيلية للمراقبين، التقييمات الرقابية للبنوك الفردية. كما قد يحتاج القائم على التقييم إلى أن يجتمع مع مجموعة من الأفراد والمنظمات بما في ذلك الهيئة أو الهيئات الرقابية المصرفية، والمنظمات الرقابية المحلية الأخرى، والوزارات الحكومية ذات الصلة والمصرفيين واتحاداتهم، والمدققين المشاركين الآخرين في القطاع المالي.

ثانياً، يتطلب تقييم الالتزام بكل مبدأ من المبادئ الأساسية تقييماً لمجموعة من المتطلبات ذات الصلة والتي قد تشمل القانون ، اللوائح التحوطية والتوجيهات الرقابية ، الاختبارات الميدانية والتحليلات الخارجية ورفع التقارير الرقابية والإفصاحات العامة، ودلائل تطبيق التقييم أو عدم تطبيقه . كما تتطلب أيضاً تقييم ما إذا كان لدى المنظمة الرقابية المهارات والموارد والالتزام الضروري لتطبيق المبادئ الأساسية.

١ - حشاد.نبيل ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف، مرجع سابق. ص ١٣٥-١٧٤.

٢ - حشاد.نبيل ٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف، مرجع سابق ص ١٣٣.

ثالثاً ، يجب أن يكون هدف التقييم الأساسي هو تحديد نقاط الضعف في نظام الرقابة المصرفية والالتزام بالمبادئ الأساسية الفردية ، كما يجب ألا يركز التقييم فقط على العيوب ، بل ينبغي أن يوضح الإنجازات أيضاً ، إذ سوف يقدم هذا الأسلوب قياساً أكثر دقة للالتزام الكلي بالمبادئ .

رابعاً ، يتطلب تحقيق الالتزام الكامل بالمبدأ ، تحقيق المعايير الأساسية دون وجود أي قصور أو انحرافات ملموسة ، حيث يمكن لدولة ما أن تثبت أن المبدأ قد تم تحقيقه من خلال طرق مختلفة . إلا أنه في ظروف معينة، قد لا تكون المعايير الأساسية كافية لتحقيق هدف المبدأ وبالتالي قد يكون هناك أيضاً حاجة للمعايير الإضافية من أجل اعتبار الرقابة المصرفية التي يتناولها المبدأ فعالة .

خامساً، هناك بعض المناطق التي تقوم فيها المؤسسات المالية غير المصرفية (والتي لا تعد جزءاً من المجموعة المصرفية التي تتم مراقبتها) بأنشطة شبه مصرفية ، والتي تمثل جزءاً ملحوظاً من النظام المالي الكلي ولا يتم مراقبتها ، وحيث أن المبادئ الأساسية تتعامل تحديداً مع الرقابة المصرفية ولا يمكن تطبيقها على تلك المؤسسات المالية غير المصرفية، ولكن تقرير التقييم يجب أن يركز على الأقل ، على الأنشطة التي يكون فيها لغير البنوك تأثيراً على البنوك التي يتم مراقبتها ومواقع المشكلات المحتملة التي قد تتطور نتيجة للأنشطة غير المصرفية .

الباب الثالث

الرقابة المصرفية وأثرها على إدارة المخاطر في إطار معايير

بازل الثانية

= الفصل الأول: إدارة المخاطر المصرفية في بازل ٢: مفهومها - أنواعها

= الفصل الثاني: دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر وأسس نجاحها.

=الفصل الثالث: دور الرقابة المصرفية في حوكمة المصارف في إطار معايير بازل الثانية.

تمهيد:

شهد القطاع المصرفي تطوراً تقنياً متسارعاً في الصناعة المصرفية تمثل باستخدام الوسائل الإلكترونية والأموال الإلكترونية في العمل المصرفي، مما أدى إلى زيادة وتنويع الخدمات المصرفية المقدمة من قبل البنوك وزيادة تعقيد العمليات المصرفية. ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به، أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل المصرفي ككل، ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة^١، ضمن منهج علمي متكامل يقوم على تصميم نظم وتنفيذ إجراءات رقابية من شأنها أن تعمل على تقليل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي المترتب عليها^٢. إضافة إلى إعداد نظام إداري متكامل يتضمن هيكلاً تنظيمياً محكماً، ونظام رقابة داخلي فعال، على أن يتم هذا كله ضمن إطار إدارة المخاطر^٣.

١ - النجار، فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٦٧

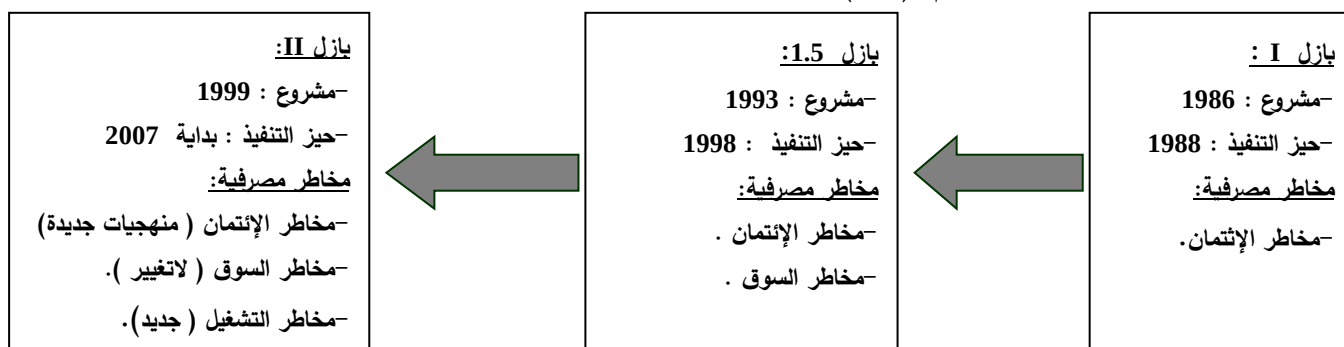
٢ - عبد العال طارق، ٢٠٠٣، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية. ص ٥٢.

٣ - النجار، فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٦٧

وانطلاقاً من العلاقة الوثيقة بين رأس المال والمخاطر من جهة , وأهمية الرقابة عليها من جهة أخرى ، فقد أصدرت لجنة بازل مقررات معيار كفاية رأس المال والذي تم تحديده بمعدل 8 % كحد أدنى لتغطية مخاطر الائتمان فقط ، وفي عام 1996 رأت اللجنة أهمية احتفاظ البنوك برأسمال لمواجهة مخاطر السوق ، وأخيراً رأت اللجنة إلزام البنوك بالاحتفاظ برأسمال لتغطية مخاطر التشغيل في اتفاق بازل ٢ .

لقد اهتمت لجنة بازل للرقابة المصرفية اهتماماً كبيراً بإدارة المخاطر المصرفية والرقابة عليها ، حيث أصدرت العديد من الوثائق الإرشادية الخاصة بإدارة المخاطر المصرفية والأساليب الإجرائية والمبادئ الأساسية للرقابة عليها . وظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر المصرفية بصورة أكثر وضوحاً عند إصدارها لاتفاق بازل ٢ والمتعلق بمعدل كفاية رأس المال ، حيث ركز الاتفاق الجديد على إدارة المخاطر المصرفية بصورة واضحة ، وأعطى للبنوك الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس هذه المخاطر والرقابة عليها. والشكل رقم (٣) يوضح العلاقة بين اتفاقيات بازل والمخاطر المصرفية:

شكل رقم (٣) اتفاقيات بازل وتطور المخاطر المصرفية



الفصل الأول

إدارة المخاطر المصرفية في بازل ٢ : مفهومها - أنواعها

- **المبحث الأول : مفهوم إدارة المخاطر المصرفية وعناصرها الأساسية في إطار معايير بازل ٢ .**

- **المبحث الثاني : أنواع المخاطر المصرفية في إطار معايير بازل ٢.**

تمهيد:

يواجه النشاط المصرفي العديد من المخاطر التي تتطلب من البنوك اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لإدارة وضبط هذه المخاطر، وفق أفضل الممارسات الدولية من أجل خفض التعرض للخسائر المحتملة أو تجنبها.

ولقد أدت عولمة الخدمات المالية والتزايد المضطرد في التطور التكنولوجي ، إلى تزايد درجة تعقيد وأنواع المخاطر المصرفية التي تؤثر سلباً على سلامة أوضاع البنوك وتشكل تهديداً جوهرياً يستدعي تنفيذ الأنشطة المصرفية وفق الممارسات السليمة، وإدارة هذه المخاطر بشكل يضمن مراقبة وضبط وتخفيض المخاطر والخسائر الناجمة عنها.

ونتيجة لتزايد الأزمات المالية في العديد من الدول وما رافقها من انهيار مؤسسات مصرفية ذات سمعة وانتشار دوليين، والتي كان من أبرز أسبابها الضعف الواضح في إدارة وضبط المخاطر التي تواجه المؤسسات المصرفية وظهور مخاطر جديدة ، لذلك جاءت مقررات لجنة بازل الثانية والتي شكلت تطوراً

كبيراً في مجال الرقابة المصرفية وثقافة جديدة في مجال إدارة المخاطر المصرفية حيث كان أحد أهم وأبرز توصياتها وتعديلاتها إضافة نوع جديد من المخاطر هي المخاطر التشغيلية، ومطالبة المصارف بالاحتفاظ برأسمال لمواجهة متطلباتها، كما توجت لجنة بازل اهتمامها بهذا الجانب بإصدارها مبادئ الممارسات السليمة في إدارة وضبط المخاطر التشغيلية^١.

المبحث الأول

مفهوم إدارة المخاطر المصرفية وعناصرها الأساسية في إطار معايير بازل ٢

أولاً: مفهوم إدارة المخاطر المصرفية وأهدافها الأساسية في القطاع المصرفي:

يمارس القطاع المصرفي دوراً هاماً وحيوياً في دعم ونمو الاقتصاد الوطني والارتقاء به إلى مستويات منافسة للقطاعات الاقتصادية الدولية. وعليه وأمام هذا التحدي، كان لابد من الارتقاء بأداء المصارف لتتمكن من البقاء والنجاح في ظل المعطيات والمخاطر المستقبلية. وبالتالي ونتيجة للمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المصارف من خلال نشاطها الرئيسي المتمركز على عمليات الإقراض والاستثمار، ونتيجة لعدم إدراك إدارات المصارف لتلك المخاطر ذات الاحتمالات المرتفعة والمتنوعة، فإن المشكلة تتعمق بدرجة أكبر وأعظم، مما يجعل استخدام الأساليب والسياسات الكفيلة بمواجهة تلك المخاطر يشكل مسألة مهمة وملحة لإدارات تلك المصارف^٢.

١ - عبد الكريم نصر، أبو صلاح مصطفى، أيار ٢٠٠٧. المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل ٢، ورقة عمل مقدمة في المؤتمر العلمي

السنوي الخامس-جامعة فيلادلفيا الأردنية ، ص ٤

٢ - عمرو محمد. نيسان ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، المجلد ٢٤ ، العدد ٣ ، ص ٤٠

من هنا برزت الحاجة إلى تطوير أنظمة هذه المصارف ونماذجها والرقابة فيها وتأمين التزاماتها ضمن إطار علمي وعملي مدروس، من أجل تحديد مستوى المخاطر التي ترغب به المصارف والعمل على تعديله أو تخفيضه إلى الحد المرغوب ، الأمر الذي أدى إلى بروز وظهور ما يسمى بإدارة المخاطر المصرفية والتي يمكن تعريفها على الشكل التالي^١ :

إدارة المخاطر المصرفية: هي عبارة عن أسلوب لتحديد مستوى المخاطر التي يرغب المصرف بتحملها وتحديد مستوى المخاطر الحالية التي يتعرض لها واستخدام المشتقات أو أي أدوات مالية أخرى لتعديل مستوى المخاطر الحالية التي يتعرض لها المصرف للوصول إلى المستوى المرغوب لتحمله .

أما المخاطرة فيمكن تعريفها وفقاً لنظرية الاحتمالات بأنها عبارة عن فرصة حدوث عائد خلافاً للعائد المتوقع^٢، أي أنها احتمالية التعرض إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها نتيجة تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين (الاختلاف بين العائد الفعلي والعائد المتوقع)^٣، وبالتالي فإن المخاطرة تمثل انحراف الأرقام الفعلية عن الأرقام المتوقعة أو المتنبأ بها^٤.

وبهذا يستعمل مصطلح المخاطر لوصف أية حالة فيها عدم التأكد من النتائج المتوقعة ، وبمعنى آخر فهو يشير إلى درجة التقلبات عن النتائج المتوقعة أو الخسائر المتوقعة من حالة ما^٥.

كما يعرف كل من (Hellier,Dhanani,Fifield and Stevenson) المخاطر بأنها تعادل درجة تقلب سعر السهم ، فكلما كانت قيمة السهم متغيرة كلما كانت الحصة أكثر وكلما زادت المخاطر^٦.

وتتجلى أهم العوامل التي أدت إلى زيادة الحاجة إلى إدارة المخاطر المصرفية بما يلي^٧:

- التغيرات الاقتصادية المتسارعة والتوجه إلى اقتصاديات السوق المفتوح.
- ضعف الأنظمة والقوانين والتشريعات المتخصصة بالأعمال المصرفية.
- عدم قدرة بعض المصارف على مواكبة التطور البيولوجي والتقني المتسارع.
- ضعف الكوادر المصرفية وعدم تأهيلها بشكل مناسب.
- تعدد وتزايد الخدمات والعمليات المصرفية غير التقليدية .
- التعرض لعمليات النصب والاحتيال الدولية المتطورة مثل عمليات غسيل الأموال .

وبهذا يعتبر موضوع المخاطرة وإدارة المخاطر المصرفية من أهم الموضوعات التي شغلت بال المصرفيين واستحوذت على جل اهتمامهم على المستوى العالمي وخصوصاً في أعقاب توالي الأزمات المالية

١ - عمرو. محمد. ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، مرجع سابق. ص ٤١.

٢ - Weston, J., Besley, S. and Brigham, T., Essentials of managerial Finance University of California, Los Angeles, (The Dryden press), 1996.

٣ - عمرو. محمد. ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٤٠.

٤ -Reto R,Gallate ,Risk management and capital adequacy ,Mc Graw ,Hill, Terms of Use ,2003 p 7.

٥ -Harrington, Niehaus, 2003, Risk management and Insurance, Eraw Hill, New York, P 1, 2.

٦-Hellier,Dhanani,Fifield and Stevenson,2005, Interest Rate Risk Management , London , England ,CIMA Publishing , P3.

٧- عمرو. محمد. ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٤١.

والمصرفية اعتباراً من الأزمة المالية في المكسيك في نهاية عام 1994 وأوائل عام 1995 ومروراً بالأزمات المالية في دول جنوب شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا والأرجنتين.....الخ، حيث أثارت تلك الأزمات المصرفية اهتمام المسؤولين المصرفيين ليس في الدول التي حدثت فيها تلك الأزمات فحسب، وإنما أيضاً على المستوى المصرفي الدولي ككل . لذلك قامت المؤسسات المالية الدولية (بنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي) بالإضافة إلى مسؤولي السلطات النقدية في الدول العشر الكبرى بدراسة أسباب الأزمات المصرفية وخصوصاً الأزمات الكبرى منها لمعرفة أسبابها ومن ثم وضع الحلول المناسبة . وقد اتضح أن أهم أسباب حدوث تلك الأزمات المصرفية هي تزايد المخاطر المصرفية التي واجهتها البنوك من جهة وعدم إدارتها بصورة جيدة من جهة أخرى^١. الأمر الذي دفع بلجنة بازل للرقابة المصرفية بإجراء تعديل جوهري على اتفاقية بازل الأولى الصادرة في عام 1988، والتي كانت تطالب البنوك بالاحتفاظ بمعدل كفاية رأس مال مناسب (8 %) لتغطية مخاطر الائتمان فقط ، حيث أضافت اللجنة عام 1996 أهمية احتفاظ البنوك برأس مال يغطي نوعاً آخر من المخاطر وهو مخاطر السوق ، على أن تلتزم بهذه الإضافة اعتباراً من عام 1998، وقد أطلق البعض على هذا التعديل اتفاقية بازل 1.5 باعتبار أن هذا التعديل في اتفاقية بازل يعتبر تعديلاً جوهرياً. وقد كان السبب الرئيسي وراء هذا التعديل هو تزايد تعرض البنوك لمخاطر السوق بسبب تزايد سرعة العولمة المالية والتحرير المالي والمصرفي^٢. ونظراً لظهور أنواع جديدة من المخاطر تمثلت بمخاطر التشغيل فقد رأت اللجنة في اتفاقية بازل الثانية ضرورة إلزام البنوك بالاحتفاظ برأس مال لتغطية مخاطر التشغيل.

وبهذا فإن تزايد درجة تعقيد وأنواع المخاطر المصرفية يؤثر سلباً على سلامة أوضاع البنوك ويشكل تهديداً جوهرياً يستدعي تنفيذ الأنشطة المصرفية وفق الممارسات السليمة، وإدارة هذه المخاطر بشكل يضمن مراقبة وضبط وتخفيض المخاطر والخسائر الناجمة عنها. لهذا تتجلى أهم الأهداف الرئيسية لإدارة المخاطر المصرفية بالنقاط التالية^٣:

-وضع نظام مناسب للرقابة الداخلية لإدارة كافة أنواع المخاطر المصرفية في جميع وحدات البنك والحيلولة دون وقوع الخسائر المحتملة.

-تعظيم العائد وإبقاء المخاطر في حدها المرغوب، والتأكد من حصول البنك على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها.

-إعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة واضحة عن جميع المخاطر التي قد يواجهها البنك، وتعريف العاملين والمتعاملين بالمخاطر وأنواعها وكيفية الحد منها.

-المحافظة على المخاطر ضمن الإطار العام الموافق عليه من قبل الإدارة العليا.

-تحقيق التوافق بين القرارات المتعلقة بالمخاطر والأهداف الإستراتيجية للبنك.

١- حشاد. نبيل . ٢٠٠٥ . دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، اتحاد المصارف العربية ،ص ١٩ .

٢ - حشاد. نبيل . ٢٠٠٥ . دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق، ص ٢٠ .

٣ - عمرو. محمد . ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٤١

- العمل على تحقيق التناسب بين تحقيق رأس المال والموارد مع مستوى المخاطرة.
- المحافظة على البقاء والاستمرارية والقدرة على المنافسة.

ولتحقيق هذه الأهداف، فقد أصبحت مسؤولية المحافظة على النظام المصرفي مسؤولية مشتركة بين عدد من الأطراف الرئيسيين الذين يديرون أبعاداً مختلفة من المخاطر المصرفية، ويطلق على ذلك شراكة إدارة المخاطر والتي يمكن تحديد إطارها كما يلي^١ :

=المراقبون المصرفيون :يتمثل الدور الرئيسي للمراقبين المصرفيين في تسهيل عمليات إدارة المخاطر وتشجيع وجود بيئة جيدة لإدارة المخاطر في البنك لمنع انهيار أو إفلاس البنك.

=المساهمون :يقع على عاتق المساهمين اختيار أعضاء مجلس الإدارة باعتبار أعضاء مجلس الإدارة مسؤولين عن عمليات الحوكمة وبالتالي فإن اختيارهم يجب أن يكون اختياراً سليماً لضمان وجود إدارة مثلى في البنك .

=مجلس الإدارة: تقع مسؤولية إدارة البنك على مجلس الإدارة حيث أنه هو الذي يقوم بوضع الإستراتيجيات وتعيين الموظفين وخصوصاً الإدارة العليا ووضع سياسات التشغيل . وأيضاً تقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية أن يكون البنك قوياً ويعمل بصورة جيدة .

=الإدارة التنفيذية :وهي الإدارة المسؤولة عن تطبيق السياسات التي يضعها مجلس الإدارة . ويجب أن يكون لدى المدراء التنفيذيين الخبرة والدراية الكافية بإدارة المخاطر المصرفية .

=لجنة التدقيق الداخلي: تعتبر لجنة التدقيق الداخلي بمثابة امتداد لوظيفة أو مهمة سياسة مجلس الإدارة لإدارة المخاطر. ويجب أن تقوم لجنة التدقيق الداخلي بالتأكد من التزام البنك بأنظمة الرقابة الداخلية ونظم المعلومات .

= المدققون الخارجيون: يلعب المدققون الخارجيون دوراً تقييماً هاماً في عمليات المعلومات الخاصة بإدارة المخاطر . ويجب أن ينصب تدقيقهم على المخاطر وأن يكون هناك تنسيق بينهم وبين المراقبين (السلطة الرقابية) .

=الجمهور العام أو المتعاملون مع البنك : يقع على عاتق المتعاملين مع البنك وخصوصاً المودعين مسؤولية أيضاً في مجال إدارة المخاطر، ولأداء هذا الدور لابد أن يطالبوا إدارة البنك بالإفصاح عن المعلومات المالية والتحليل المالي حتى يمكنهم من تقييم البنك بدقة. ونظراً لأهمية الإفصاح في عملية انضباط السوق فقد ركز اتفاق بازل ٢ على أهمية الإفصاح عن معظم المعلومات الخاصة بالبنك.

وبهذا فإن الإدارة السليمة للمخاطر المصرفية تستلزم أن تكون مجالس الإدارات والإدارات العليا بالبنوك مهتمة ومدركة تماماً لأهمية إدارة المخاطر المصرفية ، ووضع الإستراتيجيات والسياسة الخاصة بها ، والاعتماد على الأسلوب العلمي في قياس المخاطر المصرفية والكفاءة والخبرة في إدارة تلك المخاطر^١.

١- حشاد. نبيل . ٢٠٠٥ . دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق ، ص ٢٤-٢٥ .

ثانياً: الخطوات الأساسية لإدارة المخاطر المصرفية:

بشكل عام فإن هناك أربع مراحل رئيسية لإدارة المخاطر التي تتعرض لها أية مؤسسة مصرفية وهي: الوقوف على طبيعة المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة المصرفية، وقياس حجم تلك المخاطر، وقياس حجم ما يمكن أن تتحمله المؤسسة من تلك المخاطر، من ثم تصميم أدوات التعامل مع المخاطر لكي تصبح في حدود ما يمكن أن تقبله إدارة المؤسسة^٢.

ونظراً لطبيعة العمل في القطاع المصرفي، يمكن إيجاز الخطوات العملية الواجب إتباعها في إدارة المخاطر المصرفية بما يلي^٣:

١- تحديد المخاطر: من أجل إدارة المخاطر لا بد أولاً من تحديدها، حيث يجب أن يتم تحديد المخاطر التي يتعرض لها المصرف بشكل واضح ودقيق ومعرفة النتائج التي ستترتب على كل نوع من هذه المخاطر.

٢- قياس المخاطر: بعد تحديد المخاطر المتعلقة بنشاط معين، تكون الخطوة الثانية هي قياس هذه المخاطر حيث أن كل نوع من المخاطر يجب أن ينظر إليه بأبعاده الثلاثة وهي حجمه، مدته، واحتمالية الحدوث لهذه المخاطر.

٣- ضبط المخاطر: بعد تحديد وقياس المخاطر تأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط هذه المخاطر، وعلى الإدارة أن توازن ما بين العائد على المخاطر وبين النفقات اللازمة لضبط هذه المخاطر. كما أنه على البنوك أن تقوم بوضع حدود للمخاطر من خلال السياسات والمعايير والإجراءات التي تبين المسؤولية والصلاحيات.

٤- مراقبة المخاطر: على البنوك أن تعمل على إيجاد نظام معلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر بدقة، وبنفس الأهمية يكون قادراً على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لدى البنك. فعلى سبيل المثال، لو توقف عميل ما عن الدفع فهذا يجب أن يظهره نظام المعلومات وكذلك فإن توقف العميل عن الدفع، لا يقتصر على حرمان البنك من أصل القرض وإنما من هامش الربح أيضاً على هذا القرض، وبالتالي فإن لنظام المعلومات أهمية كبيرة لأنه يعكس التغير في سعر الفائدة كي يعوض البنك على فقدان العائد من هذا القرض.

ثالثاً: العناصر الرئيسية في إدارة المخاطر المصرفية:

يجب أن تشمل إدارة المخاطر لأية مؤسسة مصرفية على العناصر التالية^١:

١ - حشاد. نبيل . ٢٠٠٥. دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق ص ١٨.

٢ - هندي. منير إبراهيم، ٢٠٠٨. الفكر الحديث في إدارة المخاطر، كلية التجارة جامعة طنطا ص ٧٨.

٣ - الكراسنة إبراهيم. ٢٠٠٩ أهمية إدارة الحكم وإدارة المخاطر الجيدة في تطبيق الركن الثاني من بازل ٢. مرجع سابق . أبو ظبي.

أ- رقابة فاعلة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا: تتطلب إدارة المخاطر إشراف فعال من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا، ويجب على مجلس الإدارة اعتماد أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة المخاطر التي تتناسب مع الوضع المالي للمصرف، وطبيعة مخاطره، ودرجة تحمله للمخاطر. وعلى مجلس الإدارة التأكد من وجود هيكل فعال لإدارة المخاطر، بما في ذلك وجود أنظمة ذات كفاءة لقياس ومراقبة حجم المخاطر والتحكم فيها. أما الإدارة العليا فيجب أن تقوم بتنفيذ التوجهات الإستراتيجية التي أقرها مجلس الإدارة، كما أن عليها أن تحدد بشكل واضح للصلاحيات والمسؤوليات المتعلقة بإدارة المخاطر والإبلاغ عنها.

ب- كفاية السياسات وملاءمة الإجراءات: على مجلس الإدارة والإدارة العليا العمل على ضرورة أن تتناسب سياسات إدارة المخاطر مع المخاطر التي تنشأ في المصرف وإتباع إجراءات سليمة لتنفيذ كافة عناصر إدارة المخاطر بما في ذلك تحديد المخاطر، وقياسها، ومراقبتها والإبلاغ عنها والتحكم فيها.

ج- كفاية رقابة المخاطر وأنظمة المعلومات: تتطلب الرقابة الفعالة للمخاطر المصرفية، التعرف على كافة المخاطر ذات التأثير المادي الكبير وقياسها، وهذا يتطلب تصميم نظم معلومات قادرة على تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالتقارير اللازمة وبالوقت المناسب حول أداء المصرف وأوضاعه المالية.

د- كفاية أنظمة الضبط: تساهم أنظمة الرقابة والضبط في توفير تقارير مالية مهمة ذات مصداقية عالية كما أنها تساعد على التقيد والالتزام بالأنظمة والقوانين بما يساهم في حماية موجودات المصرف. لذلك تلعب هيكلية وتركيبية أنظمة الرقابة و الضبط دوراً كبيراً في ضمان حسن سير أعمال المصرف بشكل عام وفي إدارة المخاطر بشكل خاص.

وبهذا يرى الباحث بأن إدارة المخاطر المصرفية تتطلب دوراً فعالاً من كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا، إذ يتوجب على مجلس الإدارة وضع الأهداف الإستراتيجية والسياسات والإجراءات اللازمة لإدارة المخاطر المصرفية بما يتناسب مع حجم وطبيعة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، أما الإدارة العليا فهي المسؤولة عن تنفيذ التوجهات الإستراتيجية التي يقرها مجلس الإدارة لإدارة المخاطر المصرفية.

١ - الكراسنة إبراهيم ٢٠٠٩ أهمية إدارة الحكم وإدارة المخاطر الجيدة في تطبيق الركن الثاني من بازل ٢. مرجع سابق . أبو ظبي.

المبحث الثاني

أنواع المخاطر المصرفية في إطار معايير بازل ٢

أولاً: أنواع المخاطر المصرفية :

يواجه النشاط الاقتصادي بشكل عام والقطاع المصرفي بشكل خاص، العديد من المخاطر التي تتطلب اتخاذ السياسات والإجراءات الملائمة لإدارة وضبط هذه المخاطر من أجل خفض التعرض للخسائر المحتملة أو تجنبها بعد التعرف على كافة أنواع هذه المخاطر والتي تقسم بشكل عام وفقاً لما يلي:

١- من حيث تأثيرها على كافة القطاعات أو على قطاع محدد^١ :

أ - مخاطر نظامية : هي المخاطر التي تتعرض لها كافة القطاعات الاقتصادية نتيجة تغير الظروف الاقتصادية والسياسية العامة، وهذه المخاطر تؤثر على كافة المستثمرين دون استثناء ، وإن التنوع الاستثماري حيال هذه المخاطر ليس حلاً جذرياً وإنما يخفف من حدتها، كما لا يمكن التخلص منها، أو لا يمكن تجنبها بالكامل مهما زادت درجة تنوع الاستثمارات و تسمى هذه المخاطر بمخاطر السوق.

ب- مخاطر غير نظامية: وهي المخاطر التي تنشأ عن طبيعة ونوع الاستثمار وليس من طبيعة النظام المالي العام مما يجعلها خاصة بالمشروع دون أن ينعكس تأثيرها على باقي الشركات أو القطاعات الاقتصادية ، ولذلك يمكن تجنب هذه المخاطر وتفاديها من خلال التنوع الاستثماري، فالمخاطر غير النظامية هي مخاطر خاصة، ومن هنا يجب تنوع الاستثمارات وإدارتها بكفاءة عالية. وهي تشمل :

١ - طه. طارق ، ١٩٩٩ إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، الحرمين للكمبيوتر، الإسكندرية، ، ص ٣٢٧.

مخاطر الصناعة ومخاطر الدورات التجارية الخاصة ومخاطر الإدارة .وهذه المخاطر يمكن تخفيضها بالتنوع الاستثماري.

٢- أما استناداً إلى مدى قدرة الإدارة على توقع حدوث هذه المخاطر^١ :

-مخاطر متوقعة : هي المخاطر المتمثلة بمخاطر الائتمان والتي تتحوط لها المصارف من خلال التسعير المناسب والاحتياطي .

-المخاطر غير المتوقعة : وهي تمثل أعلى مستوى مخاطرة ممكن أن تتحمله المصارف ويتم التحوط لها من خلال رأس المال .

-المخاطر الاستثنائية : وهي المخاطر التي تتعدى الحد الأعلى الممكن تحمله من الخسائر غير المتوقعة وهذه المخاطر قد تؤدي إلى تعثر المصرف واحتمالية الوصول إلى مرحلة التعثر المالي أو الإفلاس .

ثانياً-المخاطر المصرفية في إطار معايير بازل ٢:

أشارت لجنة بازل ٢ إلى ثلاثة أنواع رئيسية للمخاطر وهي مخاطر الائتمان ، ومخاطر السوق ، ومخاطر التشغيل. إضافة إلى المخاطر المصرفية الواردة في الوثائق المساندة ولكنها لا تدخل في حساب معدل كفاية رأس المال طبقاً لاتفاقية بازل الثانية وهي: مخاطر السيولة ومخاطر الأنشطة أو العمليات المصرفية الإلكترونية، إضافة إلى نوعين من المخاطر المصرفية لم تتضمنهما الوثيقة الرئيسية أو الوثائق المساندة وهما المخاطر الإستراتيجية، ومخاطر الالتزام والمخاطر القانونية والرقابية . وفيما يلي شرح موجز لأهم هذه المخاطر^٢:

١-مخاطر الائتمان :هي المخاطر التي تمثل التغيرات التي تطرأ على العوائد أو رأس المال نتيجة المخاطر التي تتعرض لها محفظة التسهيلات الائتمانية الممنوحة ، وهذه المخاطر يتم تحديدها من خلال تصنيف الأصول ، وهي تعتبر من أكثر المخاطر التي تتعرض لها البنوك. حيث تشكل عمليات منح القروض النشاط الرئيسي للمصارف، و هي تتطلب الحكم على الملاءة المالية للمقترض، وإن كان ذلك ليس صحيحاً دائماً لأنه قد تنخفض ملاءة مقترض معين مع الزمن لأسباب وعوامل معينة^٣.

وتنشأ مخاطر الائتمان من احتمال عدم قدرة أو عدم رغبة المقترض من القيام بالوفاء بالتزاماته في الأوقات المحددة ،مما يؤدي إلى إلحاق خسائر اقتصادية للبنك .إضافة لذلك فإن هناك عوامل عديدة تؤدي إلى مخاطر الائتمان وحدث التعثر، سواء كانت عوامل خارجية خاصة بالظروف الاقتصادية، أو

١ - عمرو. محمد. ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٤٠-٤١.

٢-حشاد. نبيل. ٢٠٠٥. دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق، ص ٣٥-٤٤.

٣ - ديفيد فولكترس وآخرون، ١٩٩٩ نحو إطار للاستقرار المالي، تقرير مترجم، صندوق النقد الدولي، ص ١٢٢.

عوامل خاصة بالبنك مثل عدم الاستعلام الجيد عن العميل أو عدم متابعة القرض ، أو عوامل خاصة بالعميل مثل عدم وجود إدارة جيدة لمشروعه أو استخدامه القرض في الغرض غير المخصص له . وبهذا تعرف مخاطر الائتمان بأنها الخسائر المالية المحتملة الناتجة عن عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته في المواعيد المحددة . ويعتبر هذا النوع من المخاطر من أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك. وتشير الدراسات الخاصة بالأزمات المصرفية في الدول المختلفة ، سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية ، أن معظم الدول التي حدث بها أزمات مصرفية كانت أهم أسبابها تعثر الائتمان. لذلك ونظراً لأهمية مخاطر الائتمان فإن نقطة البداية في عملية منح الائتمان هي تصنيف العميل، وهذا ما نصت عليه اتفاقية بازل الثانية ، وأصبح لدى البنوك اختيار أحد البدائل الثلاثة التي تستخدم في التصنيف وهي: التصنيف الائتماني الخارجي والتصنيف الائتماني الداخلي الأساسي، والتصنيف الائتماني الداخلي المتقدم والذي يعتمد فيهما البنك على نماذجه الخاصة وتحقيق المعايير والشروط الواجب توافرها لكل أسلوب من أساليب التصنيف الداخلي .

وقد أصدرت لجنة بازل وثيقة خاصة بإدارة مخاطر الائتمان كوثيقة مساندة للوثيقة الرئيسية لبازل 2 ، وهي وثيقة مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الصادرة في عام 2000^١ .

٢- مخاطر السوق: هي المخاطر المنتظمة التي تنشأ نتيجة التغير في الظروف الاقتصادية والسياسية، أي تغير المناخ الاقتصادي والسياسي العام للدولة وهذه المخاطر ينعكس تأثيرها على كافة القطاعات الاقتصادية في الدولة وتشمل :

-مخاطر التضخم والكساد: وهي المخاطر التي تتعرض لها الاستثمارات في السندات الحكومية والاستثمارات الادخارية، حيث تؤدي هذه المخاطر إلى انخفاض القيمة الحقيقية للموجودات والأصول الاستثمارية بسبب انخفاض قوتها الشرائية^٢ .

-مخاطر تغير أسعار الفائدة: وهي المخاطر التي تكمن في التغيرات المحتملة لأسعار الفائدة وقدرة البنك على تقييم أوضاعه في الوقت المناسب^٣ . وهي تمثل المخاطر التي يتحملها المصرف بسبب تقديمه قرضاً بسعر الفائدة السائد الآن ، مغطى بتمويل حصل عليه بسعر فائدة معوم (متقلب) ، ثم اضطراره ، خلال أجل القرض ، إلى إعادة تمويله بسعر فائدة أعلى ، فإذا كان سعر الفائدة الذي يفرضه المصرف على القرض ثابتاً وارتفع سعر إعادة تمويل هذا القرض، فإن العائد الصافي الذي يحققه المصرف سوف ينخفض وذلك لأن توقيت القرض لا يتوافق مع توقيت حصول المصرف على الودائع. وهكذا يتعرض المصرف لدرجة من التقلبات في أرباحه بسبب تقلبات أسعار الفائدة^٤ .

١ - حشاد. نبيل. ٢٠٠٥. دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق، ص ٣٥-٤٤.

2 Kamerschen, D., Money and Banking , The University of Georgia, Athens, (South Western Publishing co.) 1992.

٣ - شاهين.علي. ٢٠٠٥. إدارة مخاطر التمويل والاستثمار في المصارف. مؤتمر الاستثمار والتمويل في فلسطين. ٨-١٠ مايو ٢٠٠٥.

٤ - الشماخ ، خليل 2006 ، إدارة الموجودات (الأصول) / المطلوبات (لخصوم) ، ج ١ ، معهد التدريب المالي والمصرفي في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية بالتعاون مع اتحاد المصارف الأمريكية ص ١٠٦

-مخاطر أسعار الصرف:وهي المخاطر التي تنشأ نتيجة التقلبات أو التغيرات العكسية المحتملة في أسعار صرف العملات أو في المراكز المحتفظ بها من تلك العملات^١.

-المخاطر السياسية والمالية والاقتصادية:وهي المخاطر المرتبطة بالأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية السائدة في بلد المقترض، وتزداد هذه المخاطر إذا كان الالتزام المالي للمقترض غير محرر بالعملة المحلية، حيث من الممكن ألا تتوفر العملة الملتزم بها هذا المقترض بصرف النظر عن أوضاعه المالية الخاصة^٢.

وقد اهتمت السلطات الرقابية في كثير من الدول المتقدمة وكذلك لجنة بازل للرقابة المصرفية بمخاطر السوق وأصدرت وثيقة خاصة بمخاطر السوق في عام 1996 والتي بموجبها يجب على البنوك أن تحتفظ برأسمال لتغطية مخاطر السوق .

وتقسم مخاطر السوق، طبقاً للتصنيف الوارد في هذه الوثيقة إلى أربعة أنواع من المخاطر هي: مخاطر تقلبات أسعار الفائدة ومخاطر تقلبات أسعار الصرف ومخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية ومخاطر تقلبات أسعار السلع .

وبهذا فإن الإدارة السليمة والجيدة لمخاطر السوق بأنواعها المختلفة ،تستلزم وجود سياسة لإدارة مخاطر السوق تحدد أهداف البنك وتحتوي على إرشادات لحماية البنك من التأثيرات السلبية الناتجة عن التغيرات في أسعار السوق والتي تكون في غير صالح مراكز البنوك^٣.

٣- مخاطر التشغيل: وهي مخاطر الخسائر التي تنشأ من عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم أو تنشأ نتيجة لأحداث خارجية .ومن أمثلتها : الاحتيال المالي وتزيف العملات والسرقة والسطو والجرائم الإلكترونية والمخاطر المهنية ومخاطر السمعة.

و تعتبر مخاطر التشغيل هي الإضافة الجديدة التي قدمتها اتفاقية بازل الثانية إلى البنوك ، وقد أصدرت لجنة بازل وثيقة مساندة خاصة بمخاطر التشغيل في عام ٢٠٠٣ والتي بموجبها ألزمت البنوك بالاحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر التشغيل .كما أوضحت لجنة بازل بأن الإدارة السليمة لمخاطر التشغيل لابد أن تتبع سياسة سليمة يتم فيها تقسيم أنشطة البنك إلى خطوط أعمال ويتم رصد الخسائر الناتجة عن كل نشاط أو خط أعمال نتيجة مخاطر التشغيل حتى يمكن خفض ذلك المخاطر إلى أكبر درجة ممكنة.

٤- مخاطر السيولة: وهي احتمال عدم قدرة المصارف على الوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها بسبب عدم قدرتها على توفير التمويل اللازم أو الأصول النقدية. وتزداد أهمية إدارة السيولة في البنوك، حيث من الممكن أن يعني الفشل في المحافظة على السيولة ، فشل البنك كمؤسسة مالية.

١- عبد العال . طارق ٢٠٠٣. إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية،، ص ٢٠٦.

٢ - الزدجالي،حمود بن سنجور ٢٠٠٣، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية، إتحاد المصارف العربية، ص ١١٨.

٣ -حشاد .نبيل ٢٠٠٥. دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق ،ص ٣٥-٤٤.

وقد اهتمت لجنة بازل بموضوع إدارة السيولة وأصدرت وثيقة خاصة بإدارة مخاطر السيولة في عام ٢٠٠٠ وهي تعتبر إحدى الوثائق المساندة للوثيقة الرئيسية لاتفاق بازل ٢ .

٥-مخاطر الأنشطة المصرفية الإلكترونية: تتميز الصناعة المصرفية بالتطور المستمر واستخدام التكنولوجيا الحديثة ، ولذا فإن تقديم الخدمات أو الأنشطة المصرفية الإلكترونية أصبح يستحوذ على فكر البنوك حتى تستطيع أن تحتل مركزاً جيداً في المنافسة بين بعضها البعض. وعلى الرغم من أن للخدمات المصرفية الإلكترونية العديد من المزايا سواء للعميل أو للبنك ، إلا أن أمن هذه الخدمات يكتنفها كثير من المخاطر التي يجب على البنوك إدارتها بشكل جيد.

٦-المخاطر الإستراتيجية: وهي المخاطر الناتجة عن اتخاذ قرارات أو عدم اتخاذ قرارات لإدارة نشاط البنك. حيث أن المخاطر الإستراتيجية تحدث نتيجة اتخاذ الإدارة لقرار ما قد يكون قراراً خاطئاً يؤدي إلى خسارة البنك أو قد يفقده مكاسب وذلك من خلال الفرصة البديلة.

وتتخفف المخاطر الإستراتيجية بصورة كبيرة في البنوك التي تتميز مجالس إدارتها وإدارتها العليا بالخبرة الكافية والمعرفة الجيدة بالأعمال المصرفية من خلال اتخاذ القرارات المناسبة في الأوقات المناسبة مما يقلل تعرض البنك للمخاطر ومن ثم الخسائر.

٧-مخاطر الالتزام والمخاطر القانونية والرقابية: تنتج مخاطر الالتزام من احتمال مخالفة أو عدم تطبيق القوانين الرقابية والقواعد مما يؤثر سلباً على البنك .

وتنتج المخاطر القانونية من عدم التزام ومخالفة البنك لقوانين الأعمال والأسس القانونية للتعاقد في الدولة التي يعمل بها البنك ، وهذا يعرض البنك للمخاطر والخسائر.

أما المخاطر الرقابية فهي المخاطر الناتجة عن احتمال تغير القوانين والقواعد الرقابية بطريقة تؤدي إلى التأثير السلبي على عمليات البنك وقدرته التنافسية .

ومن الجدير بالذكر أن اتفاقية بازل الثانية قد صنفت المخاطر القانونية ضمن مخاطر التشغيل ، بينما هناك العديد من الدراسات التي تصنف مخاطر الالتزام والمخاطر الرقابية والمخاطر القانونية ضمن مجموعة واحدة ، ولكن ما يجب أن تأخذ به البنوك عند تطبيق اتفاقية بازل الثانية هو تصنيف المخاطر القانونية ضمن مخاطر التشغيل .

٨-مخاطر رأس المال: تتمثل هذه المخاطر بعدم كفاية رأس المال لحماية مصالح المودعين والمستثمرين والمقرضين وغيرهم من أصحاب المصالح المختلفة^١. حيث يتعين على السلطة الرقابية تعيين حدود لرأس المال المطلوب بحيث يشمل كافة المخاطر التي يتحملها المصرف وقدرته على استيعاب الخسائر، وألا تكون أقل من الحدود التي حددها اتفاق بازل بشأن رأس المال المصرفي، وذلك لمقابلة مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل والمخاطر الأخرى المحتملة^٢.

١ - عمرو محمد. ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٤٢.

٢ - محمود عبد العزيز محمود، ٢٠٠٣. الإطار الجديد لحساب معيار كفاية رأس المال المقترح من قبل لجنة بازل ، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية، اتحاد المصارف العربية، ص ٧٨.

وقد اهتمت لجنة بازل للرقابة المصرفية اهتماماً كبيراً بإدارة المخاطر المصرفية ، حيث أن هناك كثيراً من الوثائق الإرشادية التي أصدرتها اللجنة والخاصة بإدارة جميع المخاطر المصرفية وخصوصاً اعتباراً من النصف الثاني من التسعينات. وظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر المصرفية بصورة أكثر وضوحاً عند إصدارها لاتفاق بازل ٢ والمتعلق بمعدل كفاية رأس المال، حيث ركز الاتفاق على إدارة المخاطر بصورة واضحة ، وأعطى للبنوك الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر المصرفية^١.

الفصل الثاني

دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر وأسس نجاحها في إطار معايير بازل

الثانية .

-المبحث الأول: الرقابة المصرفية الفعالة على المخاطر في إطار معايير بازل ٢

-المبحث الثاني: دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر في إطار معايير بازل ٢

١ - حشاد .نبيل .٢٠٠٥. دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق ،ص ٢٩.

المبحث الأول

الرقابة المصرفية الفعالة على المخاطر في إطار معايير بازل ٢

تعد الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات التي تنطوي على مخاطر، وقد لوحظ تعاضم هذه المخاطر في السنوات القليلة الماضية بالإضافة إلى تغيير طبيعتها، فلم تعد المخاطر الائتمانية هي التهديد الوحيد لاستقرار البنك، إذ أضيفت إليها مخاطر السوق والتشغيل والسيولة وأسعار الفائدة والمخاطر الإستراتيجية وغيرها، مما دعا إلى إعادة تقييم البنوك للمخاطر التي قد تواجهها وتحديد كيفية إدارتها، وإلى ضرورة تبني النظم الرقابية الفعالة لإدارة المخاطر المصرفية.

وقد لعبت لجنة بازل للرقابة المصرفية دوراً هاماً لتنسيق أنظمة الرقابة على البنوك حيث وضعت اللجنة توصيات عديدة اتخذت كمعايير دولية للرقابة المصرفية لتطبيقها في الدول الأعضاء بها. الأمر الذي دعا إلى ضرورة وضع نظم للرقابة المصرفية والإشراف على البنوك بهدف تحقيق الاستقرار في النظام المالي وضمان كفاءة النظام المصرفي وحماية المودعين بما يتلاءم مع التطورات والتحويلات والمستجدات العالمية التي جعلت معايير الرقابة تتخطى الحواجز المحلية لتصبح معايير دولية تسعى كافة بنوك العالم للتواءم معها.

كما أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية العديد من التوصيات التي تسهم في تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك بحيث تتناسب مع صيرفة القرن الحادي والعشرين، ومن أهم هذه التوصيات ما صدر عن اللجنة بشأن المتطلبات الواجب توافرها لإجراء رقابة مصرفية فعالة والإطار العام للرقابة المتطورة والمبادئ الأساسية لممارسة هذه الرقابة والعديد من الإصدارات الخاصة بإدارة المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

أولاً: متطلبات الرقابة المصرفية الفعالة على المخاطر في إطار معايير بازل ٢:

وضعت لجنة بازل للرقابة المصرفية مجموعة من الأحكام والمتطلبات الخاصة بالرقابة المصرفية الفعالة على المخاطر نذكر أهمها^١:

١ - النجار، فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن، مرجع سابق ص ٦٩

- ضرورة وضع الحد الأدنى المطلوب من رأس المال لمواجهة المخاطر المحتملة ، وبالنسبة للبنوك العاملة في المجال الدولي يجب أن لا تقل هذه المتطلبات عن الحدود الموضوعة في اتفاقية بازل المتعلقة برأس المال.

-إن من أهم مكونات أي نظام رقابي هو التقييم المستقل لسياسات وإجراءات البنك المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات وإدارة محافظها .

-التأكد من تأسيس ووضع إجراءات وسياسات ملائمة تتعلق بنوعية الأصول وكفاية مخصصات واحتياطي خسائر القروض.

-يجب أن يتأكد المراقبون المصرفيون من أن للبنوك أنظمة معلومات تساعد الإدارة على تحديد التركيز في المحفظة الائتمانية .

-لتفادي الأخطار الناجمة عن القروض والتسهيلات يجب أن تكون هنالك متطلبات تتعلق بالشركات التابعة بحيث يتم مراقبة القروض والتسهيلات بفعالية للسيطرة على المخاطر.

-يجب أن يتأكد المراقبون المصرفيون من:

١- أن للبنوك سياسات وإجراءات كافية لتحديد مخاطر الدول ومراقبتها والسيطرة عليها مع وجود الاحتياطي اللازم لمقابلة هذه المخاطر.

٢- أن للبنوك أنظمة لقياس ومراقبة وضبط مخاطر السوق .

٣- أن للبنوك إدارة مخاطر شاملة لتحديد وقياس ومراقبة وضبط المخاطر الأخرى ووجود رأس المال الكافي لمقابلة هذه المخاطر.

ثانياً: أساليب الرقابة المصرفية الفعالة على المخاطر في إطار بازل ٢:

يتلخص الإطار العام للرقابة المتطورة وفقاً لرؤية لجنة بازل للرقابة المصرفية في النقاط التالية:

١- يجب أن يتكون أي نظام رقابي فعال من مقومات كل من الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية .

٢- ضرورة وجود اتصال رسمي وبصورة منتظمة بين المراقبين وإدارة البنك وذلك في إطار تفهمهم لعمليات تلك المؤسسات المصرفية.

٣- امتلاك المراقبين للوسائل اللازمة لتجميع ومراجعة وتحليل التقارير والبيانات الإحصائية من البنوك وفقاً لقواعد موحدة.

٤- يجب توافر الاستقلالية التامة للمراقبين المصرفيين في الحصول على المعلومات سواء بالفحص الداخلي أو من خلال المراجعين الخارجيين.

٥- يجب أن يكون المراقبون مؤهلين وقادرين على مراقبة مجموعة الأعمال المصرفية وفقاً لقواعد موحدة.

وتعكس تلك النقاط عند التطبيق في مجال الفحص الداخلي والفحص الخارجي كما يلي:

أ - في مجال الفحص الداخلي: تتم أعمال الرقابة الداخلية إما من خلال فريق المشرفين المكون من جهاز الرقابة المصرفية ، أو بتفويض مراجعين خارجيين في القيام بفحص ومراقبة العديد من القضايا الهامة التي تغطي جوانب متعددة من أنشطة البنوك وأساليب عملها وهي تشتمل على ما يلي:

- دقة البيانات المقدمة من البنك وكفاءة إدارته ومركزه المالي.
 - كفاءة نظام إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية بالبنك.
 - جودة محفظة القروض وكفاية مخصصاتها والاحتياطيات.
 - كفاءة الحسابات ونظم المعلومات الإدارية.
 - كفاءة الرقابة الداخلية.
 - الالتزام بالقوانين والتشريعات الخاصة بمنح التراخيص لإنشاء البنوك.
- ويجب على جهاز الرقابة المصرفية وضع القواعد الإرشادية الداخلية لأعمال المشرفين، بالإضافة إلى سياسات وإجراءات الإشراف التي يجب أن يتم تطويرها لخدمة أهداف واضحة ومحددة. كما يجب على جهاز الرقابة المصرفية عند استخدامه لمراجعين خارجيين، مراعاة أن يكونوا متخصصين ولديهم المهارات اللازمة لإنجاز ما يوكل إليهم من مهام، والتأكد من فهمهم الواضح لقواعد العمل والتزامهم بالمحافظة على سرية المعلومات المقدمة إليهم.

ب - في مجال الفحص الخارجي: يجب أن يتوافر لدى المراقبين الأساليب المناسبة لتجميع ومراجعة وتحليل التقارير الحسيفة والنتائج الإحصائية من البنك وفقاً لقواعد موحدة ومحددة. على أن تغطي هذه المراجعة القوائم المالية والجداول التفصيلية التي توضح مدى التعرض لمختلف أنواع المخاطر .

من خلال ما سبق يرى الباحث بأن الرقابة المصرفية الفعالة تتطلب من المراقبين المصرفيين بأن يكونوا على إلمام تام بكافة الهياكل المؤسسية للمصارف أو المجموعات المصرفية عند تطبيق أساليبهم الرقابية، وأن تتوفر لديهم القدرة على مراجعة كافة الأنشطة التي تجريها تلك المؤسسات وشركاتها التابعة سواء كانت أنشطة مصرفية أو غير مصرفية باعتبارها مصادر محتملة للمخاطر، كما عليهم أن يحددوا المتطلبات والقواعد التي يتعين أن يقوم البنك بتطبيقها سواء منفرداً أو على أسس موحدة، هذا بالإضافة إلى ضرورة توافر القدرة لدى المراقبين على التعاون مع السلطات الرقابية الأخرى داخل الهيكل المؤسسي إذا ما اقتضى الأمر .

المبحث الثاني

دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر في إطار معايير بازل ٢

أولاً: جهود لجنة بازل لتطوير دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر:

اكتسب موضوع كفاية رأس المال أهمية كبرى في السنوات الأخيرة الماضية، وذلك في ضوء التطورات المالية والمصرفية المتلاحقة، وانفتاح الأسواق في الدول الصناعية التي عملت على توحيد أنظمة الرقابة ووضع الحدود الدنيا لرؤوس أموال البنوك في محاولة للحد من المنافسة غير المتكافئة في الأسواق المصرفية العالمية. وقد اقترنت تلك التطورات برغبة الدول الصناعية في تلافي انتقال مخاطر العمل المصرفي، سواء كان من بعضها البعض أو من الدول الأخرى، بعد تصاعد المخاطر الناجمة عن العمليات الائتمانية وتفاقم أزمة المديونية الخارجية وتراجع قدرة بعض الدول النامية عن الوفاء بأعباء تلك المديونيات مما أثر سلباً على عمليات الاقتراض المصرفي على الصعيد الدولي وزعزعة الاستقرار في النظام المصرفي العالمي.

وقد قامت لجنة بازل بوضع معدل موحد لكفاية رأس المال تم من خلاله وضع حد أدنى للعلاقة بين رأس المال وبين الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان تبلغ نسبتها ٨٪. وقامت لجنة بازل بإجراء بعض التعديلات لتطوير أسلوب حساب معدل كفاية رأس المال انطلاقاً من كون المخاطر التي تتعرض لها البنوك لا تقتصر على المخاطر الائتمانية ومخاطر الدول فقط وإنما تتعرض بدورها للعديد من المخاطر الأخرى والتي من أهمها مخاطر السوق ومخاطر التشغيل.

كما أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية العديد من التوصيات التي تسهم في تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك، ومن أهم هذه التوصيات ما صدر عن اللجنة من إصدارات بشأن إدارة المخاطر الائتمانية والمخاطر التشغيلية.

ثانياً: دور الرقابة المصرفية في إدارة مخاطر الائتمان:

يعتبر التعثر المصرفي ظاهرة عالمية تعانيها مختلف بنوك العالم، حتى أن معظمها لا تستطيع تفادي التعثر بنسبة ١٠٠٪، وإن استمرار حالات التعثر بالبنوك دون وضع حل لها يزيد من المشكلات المترتبة على هذا التعثر والتي تمتد آثارها إلى الاقتصاد بجميع قطاعاته. مما يتطلب ضرورة إيجاد الحلول

المناسبة لمشكلة الديون المتعثرة، وضرورة وجود متابعة وتفهم كاملين من جانب الجهات الرقابية لهذه التطورات، وحصر مخاطرها الرئيسية لوضع الضوابط الفعالة لحماية المصارف من المخاطر الحالية والمستقبلية.

ويعتقد معظم خبراء البنوك أن المخاطرة والائتمان تؤمان بمعنى ارتباط كل منهما بالآخر، وهذا ما أكدته الدراسات الائتمانية التي تقوم بقياس حجم المخاطرة التي قد تتعرض لها البنوك. ونظراً لارتباط المخاطر بالائتمان فإنه يتوجب على كل بنك أن يتخذ بعض الإجراءات الفعالة للحد من المخاطر من خلال توشي الدقة في اختيار العملاء واتخاذ الضمانات الكافية لمنح القروض. كما أن المخاطرة يجب أن تكون محسوبة من كافة الجوانب لضمان تحقق الأمان في العمل المصرفي.

ويلعب البنك المركزي في القطاع المصرفي دوراً هاماً في الحد من مخاطر الائتمان من خلال أدوات الرقابة على الائتمان وضبط أداء البنوك على النحو الذي يضمن سلامة مراكزها المالية ويحول دون تعرضها للانحيار. وهو ما تكفلت به لجنة بازل في بنك التسويات الدولية بوضع معايير وقواعد موحدة لضبط أداء العمل المصرفي.

من جهة أخرى، فإنه لا يقتصر الدور الرقابي في القطاع المصرفي على إيجاد نظم من شأنها أن تحقق السيطرة على المخاطر الحالية فحسب، بل يمتد ذلك إلى تطوير الوسائل والنظم الفعالة لمواجهة المخاطر المحتملة على النحو الذي يكفل قيام البنك بممارسة نشاطه بأسلوب مناسب، وذلك في إطار التقييم الدوري للمراقبين لمدى ملاءمة المعايير الرقابية القائمة للتطورات المستجدة على الساحة المصرفية، وآثارها على المستوى الإجمالي لمخاطر كل نشاط على حدة والمخاطر المتداخلة ووضع كافة الضوابط الرقابية. وهذا لا يعني إحلال الدور الرقابي محل الدور الإداري في التعامل مع مخاطر العمل المصرفي، بل إن ذلك يعني ضرورة وجود تعاون وتنسيق كامل بين الدورين ودعم متواصل من الجهاز الرقابي للعملية الإدارية وقراراتها بما يجنبها التعرض لأي نوع من المخاطر.

ثالثاً: دور الرقابة المصرفية في إدارة مخاطر التشغيل :

توضح لجنة بازل مفهوم مخاطر التشغيل بأنها مخاطر الخسارة الناتجة عن عدم ملائمة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والأنظمة أو بسبب أحداث خارجية . وقد حددت لجنة بازل أنواع الأحداث التي قد تتسبب في حصول خسائر كبيرة وبالتالي في ظهور مخاطر التشغيل بما يلي^١ :

- عمليات الاحتيال الداخلي : ومن أمثلتها: الإساءة المتعمدة في رفع التقارير الخاصة بالمراكز المالية والسرقة من قبل الموظفين .

١ - المبادئ العشرة للممارسات السليمة في مجال الرقابة على إدارة مخاطر التشغيل .مجلة اتحاد المصارف العربية . إصدار خاص نيسان

-عمليات الاحتيال الخارجي : ومن أمثلتها : السرقة والتزوير والتزيف والضرر الناتج عن القرصنة على أجهزة الحاسوب .

-الممارسات غير السليمة المرتبطة بالعمالة وظروف العمل غير الآمنة أو الصحية والتي قد ينتج عنها مدفوعات أو أضرار شخصية .

-الفشل غير المتعمد أو الإهمال غير المقصود بالنسبة لمقابلة التزام مهني خاص بزبائن محددين (بما فيه متطلبات الأمانة والملاءة) أو بسبب طبيعة أو تصميم منتج معين ، ومن الأمثلة على ذلك،سوء استخدام معلومات سرية خاصة بالزبون، نشاطات تداول غير ملائمة على حسابات المصرف، عمليات تبييض أموال ، بيع منتجات غير مجازة ، عدم الاهتمام بمبدأ الأمانة الخاص بالزبون .

-إلحاق الضرر بالموجودات الثابتة أو خسارة هذه الموجودات بسبب كوارث طبيعية أو غيرها من الأحداث مثل الإرهاب والهزات الأرضية والحرائق وغيرها .

-الخلل في العمل أو سوء عمل الأنظمة على صعيدي الأجهزة والبرامج ، أو مشاكل الاتصالات وما شابه .

-سوء تشغيل المعاملات أو إدارة العمليات أو العلاقات مع الأطراف التجاريين أو المزودين . ومن أمثلة ذلك أخطاء في إدخال البيانات، إخفاق في إدارة الضمانات ، عمليات توثيق قانونية غير كاملة ، دخول غير مجاز إلى حسابات الزبائن ، المخالفات مع المزودين وما شابه.

لذلك فقد ازداد الاهتمام من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية بمسألة مخاطر التشغيل وطرق إدارتها بما يخفف من بنية مخاطر هذه المصارف ويحافظ على استقرار الجهاز المصرفي ،حيث أن التطورات المتسارعة على أصعدة تحرر وعولمة الخدمات المالية وازدياد عملية التطور في التكنولوجيا المالية، تجعل نشاطات المصارف وبالتالي مخاطرها أكثر تنوعاً وتعقيداً^١.

ويتجلى دور الرقابة المصرفية في إدارة مخاطر التشغيل من خلال ما تم إصداره من لجنة بازل للمبادئ الأساسية للرقابة السليمة على مخاطر التشغيل وإدارتها ، فمن وجهة نظر لجنة بازل فإن إدارة مخاطر التشغيل تعني : تحديد ، تقييم ، التقليل من ، والتحكم بهذا النوع من المخاطر .وعليه، فإن الممارسات السليمة لإدارة مخاطر التشغيل مبنية على مجموعة من المبادئ المتعلقة بالمبادئ التالية^٢:

١-تطوير بيئة ملائمة لإدارة مخاطر التشغيل.

٢-إدارة مخاطر التشغيل ، تحديدها ، تقييمها ، التقليل منها ، والتحكم بها .

٣-دور السلطات الرقابية والإشرافية.

٤-دور الإفصاح.

١ -المبادئ العشرة للممارسات السليمة في مجال الرقابة.مجلة اتحاد المصارف العربية . مرجع سابق نيسان ٢٠٠٣ ص٥٧.

٢ -المبادئ العشرة للممارسات السليمة في مجال الرقابة.مجلة اتحاد المصارف العربية . مرجع سابق ص٥٨.

وفيما يلي شرح موجز لكل منها^١:

١- تطوير بيئة ملائمة لإدارة مخاطر التشغيل:

-المبدأ الأول: يجب على مجلس الإدارة أن يكون مدركاً تماماً لمخاطر التشغيل وأيضاً لضرورة إدارتها، كما يجب عليه أن يجيز ويتابع بشكل دوري الإطار المستخدم في المصرف لإدارة مخاطر التشغيل على مستوى المصرف، ووضع المبادئ الخاصة لكيفية تحديد هذا النوع من المخاطر وأيضاً كيفية تقييمه والتقليل منه والتحكم به .

وبناءً عليه ، فمن الضروري جداً أن يقوم مجلس الإدارة في المصرف بالتركيز على أولوية الإدارة الفعالة لمخاطر التشغيل وإيجاد بنية إدارية قادرة على تنفيذ إطار إدارة مخاطر التشغيل في المصرف. كما يجب على مجلس الإدارة مراجعة الإطار الخاص بإدارة مخاطر التشغيل على أساس دوري وفقاً لتغيرات الأسواق الخارجية وغيرها من العوامل البيئية المحيطة.

-المبدأ الثاني : يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن إطار المصرف الخاص بإدارة مخاطر التشغيل يخضع لتدقيق داخلي فعال وشامل من قبل موظفين يتمتعون بالاستقلالية التشغيلية ومدرّبين بشكل كامل ولديهم المؤهلات والخبرات المناسبة لذلك. كما يجب أن لا تكون وظيفة التدقيق الداخلي مسؤولة مباشرة عن إدارة مخاطر التشغيل.

وبهذا المفهوم ، فعلى مجلس إدارة المصرف التأكد من أن المصرف لديه تغطية ملائمة للتدقيق الداخلي من أجل التأكد من أن السياسات والإجراءات التشغيلية يتم تطبيقها بشكل فعال وأن هناك استقلالية في عمل لجنة التدقيق، وعلى لجنة التدقيق أن توضح للمجلس بأن إطار إدارة مخاطر التشغيل يتم تطبيقه بشكل فعال على مستوى المصرف ككل،

-المبدأ الثالث : إن الإدارة التنفيذية العليا مسؤولة عن تطبيق الإطار الخاص بإدارة مخاطر التشغيل المجاز من قبل مجلس الإدارة ، ويجب أن يتم تطبيق هذا الإطار داخل المصرف بكامله ، مع التأكيد على ضرورة فهم الموظفين لمسؤولياتهم بالنسبة لإدارة هذه المخاطر . كما أن الإدارة التنفيذية العليا مسؤولة عن تطوير السياسات والعمليات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر التشغيل في كل خدمات ومنتجات ونشاطات وعمليات أنظمة المصرف .

وفقاً لهذا المبدأ فإنه يتوجب على الإدارة التنفيذية ترجمة الإطار الخاص بإدارة مخاطر التشغيل الموضوع من قبل مجلس الإدارة إلى سياسات وإجراءات محددة تماماً والتي يمكن تطبيقها والتحقق منها ضمن وحدات العمل المختلفة، والتأكد من أن نشاطات المصرف يقوم بها موظفون مؤهلون ويمتلكون الخبرات والقدرات التقنية المناسبة ، وأن الموظفين المسؤولين عن الرقابة على المخاطر في المصرف لديهم السلطة

^١ - المبادئ العشرة للممارسات السليمة في مجال الرقابة. مجلة اتحاد المصارف العربية . مرجع سابق ص ٥٨-٦٠.

المستقلة عن وحدات العمل التي يراقبونها، ومن الهام جداً أيضاً قيام الإدارة العليا التنفيذية بتحديد وتوزيع السلطات والمسؤوليات وإعداد التقارير بشكل واضح .

٢- إدارة المخاطر : تحديدها ، تقييمها ، التقليل منها ، والتحكم بها:

-المبدأ الرابع : إن المصارف مدعوة لتحديد وتقييم مخاطر التشغيل الموجودة في كل المنتجات والنشاطات والعمليات والأنظمة ، وعلى المصارف التأكد قبل إدخال أي منتجات أو نشاطات أو تبني عمليات أو أنظمة جديدة ، من أن مخاطر التشغيل الموجودة فيها تخضع لتدابير التقييم الملائمة. وفي هذا الإطار فإنه على المصارف القيام بالأعمال التالية :

* لتحديد المخاطر بشكل فعال يجب الأخذ بعين الاعتبار العوامل الداخلية (مثل درجة تعقيد بنية المصرف ، طبيعة نشاطاته ، نوعية العمالة فيه ، التغيرات المؤسساتية ومعدل دوران العمالة) والعوامل الخارجية (مثل التغيرات في الصناعة المصرفية والتقدم التكنولوجي) التي يمكن أن تؤثر بشكل كبير على تحقيق المصرف لأهدافه .

* تقييم إمكانية تعرض المصرف لمخاطر التشغيل ، بما يتيح للمصرف من فهم بنية مخاطره بشكل أوضح وبالتالي تحديد الموارد المناسبة لتأمين الإدارة الفعالة لهذه المخاطر .

-المبدأ الخامس : على المصارف أن تطبق العمليات المناسبة من أجل الرقابة بشكل منتظم على بنية مخاطر التشغيل والتعرض المادي للخسائر، ويجب أن يتم إعداد التقارير بشكل منتظم إلى الإدارة التنفيذية العليا ومجلس الإدارة .

وفقاً لذلك، تعتبر عملية الرقابة الفعالة على مخاطر التشغيل ضرورية جداً من أجل إدارة هذه المخاطر بشكل ملائم ، كما أن هذه العملية تتيح للمصارف إمكانية اكتشاف وتصحيح نقاط الضعف في السياسات والعمليات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر التشغيل .ويساعد على تحقيق ذلك التقارير المنتظمة التي يتم رفعها من وحدات العمل المختلفة ومن المسؤولين عن التدقيق الداخلي إلى الإدارة التنفيذية العليا .

-المبدأ السادس : يجب على المصارف أن تتبنى السياسات والعمليات والإجراءات الملائمة من أجل التخفيف من مخاطر التشغيل المادية، ويجب على المصارف أيضاً أن تقيم جدوى القيود على المخاطر البديلة واستراتيجيات الرقابة ، وأن تعدل بنية مخاطر التشغيل لديها عبر استخدام استراتيجيات ملائمة. ولتحقيق ذلك، يتوجب على المصارف أن تصمم أنشطة التحكم بالمخاطر من أجل ضمان التعامل المناسب مع المخاطر التي تم تحديدها . كما أنه من الضروري توفير ثقافة تحكم بالمخاطر تكون قوية ومحفزة لممارسات إدارة المخاطر بشكل سليم . ولا بد من التركيز على أهمية الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات وتكنولوجيا التشغيل الملائمة القادرة على التقليل من مخاطر التشغيل .

-المبدأ السابع : يجب أن تضع المصارف خططاً لتواصل الأعمال وللدعم الاحتياطي من أجل ضمان عمليات التشغيل بشكل مناسب وفعال وأيضاً تقليل الخسائر في حالات تعطل العمل بشكل شديد.

وفي هذا المجال ، يتوجب على المصارف تأمين آليات بديلة مناسبة من أجل مواصلة العمل وخدمة الزبائن في حال حصول تقطع أو تعطل في العمل اليومي أوفي عمليات التشغيل المختلفة ، وأيضاً استرجاع الملفات والسجلات على تنوعها. والمراجعة الدائمة لتلك الآليات وخطط الدعم الاحتياطي والتأكد من ملاءمتها لعمليات المصرف الحالية واستراتيجيات عمله ، كما لابد من اختبار هذه الآليات والخطط بشكل دوري للتأكد من أن المصرف سوف يكون قادراً على تنفيذ الخطط بشكل مناسب في حال حصول خلل قوي في العمل.

ثالثاً: دور السلطات الرقابية أو الإشرافية:

-المبدأ الثامن: من الضروري الطلب من كافة المصارف, بغض النظر عن حجمها، بأن يكون لديها إطار فعال من أجل تحديد وتقييم وتقليل وإدارة مخاطر التشغيل كجزء من سياستها العامة لإدارة المخاطر.

-المبدأ التاسع : يجب على السلطات الرقابية أن تقوم بإجراء تقييم دوري مستقل لسياسات المصرف وإجراءاته وممارساته فيما يخص مخاطر التشغيل , ومن الضروري أن تتأكد هذه السلطات من توافر آليات إعداد التقارير بشكل ملائم والتي تتيح لها إطلاع مسبق ودائم على كل التطورات في المصارف .

وانسجماً مع متطلبات المبدأين الثامن والتاسع من مبادئ الممارسات السليمة لإدارة المخاطر التشغيلية يجب على السلطة الرقابية إلزام كافة البنوك، بغض النظر عن حجمها ،إعداد واعتماد إطار فعال (إستراتيجية) لتحديد وتقييم وضبط المخاطر التشغيلية بما يحقق التخفيف من حدة الخسائر التي قد يتعرض لها البنك بسببها، على أن يكون هذا الإطار جزء من منهج شامل لإدارة المخاطر بشكل عام.

رابعاً : دور الإفصاح :

-المبدأ العاشر : على المصارف أن توفر إفصاحاً عاماً كافياً من أجل إتاحة الفرصة أمام المشاركين في السوق لتقييم أساليبها في مجال إدارة مخاطر التشغيل .

في هذا السياق ، فإن توافر إفصاح عام متواصل عن المعلومات الهامة من قبل المصارف يؤدي إلى انضباط أفضل في السوق وبالتالي إدارة أكثر فاعلية للمخاطر . ويجب أن تكون درجة الإفصاح متناسبة مع حجم ودرجة تعقيد عمليات المصارف و أيضاً طلب السوق على هذه المعلومات .

وهكذا وبعد استعراضنا لمبادئ الممارسات السليمة لإدارة المخاطر التشغيلية ، يرى الباحث بأن لجنة بازل للرقابة المصرفية قد اهتمت اهتماماً كبيراً بمخاطر التشغيل وبينت بشكل واضح أهمية ودور الرقابة المصرفية في إدارة مخاطر التشغيل من خلال تحديدها لمجموعة الممارسات السليمة الخاصة بإدارة

مخاطر التشغيل ، بحيث ركزت على إيجاد بيئة مناسبة لإدارة هذه المخاطر ، وركائز إدارة هذه المخاطر على أصعدة تحديدها وتقييمها والتقليل منها والتحكم بها ، وأيضاً تحديد دور كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا و السلطات الرقابية في إدارة هذه المخاطر .

لذلك ولضمان الإدارة الفعالة للمخاطر التشغيلية فإنه يتوجب على البنوك القيام بتطوير إستراتيجية إدارة المخاطر التشغيلية بما ينسجم مع إرشادات الممارسات السليمة لإدارة المخاطر , وبما يتلاءم مع حجم ودرجة تطور عمليات البنك ومستوى المخاطر المحددة. كما يجب أن تحدد السلطة الرقابية آلية مناسبة لرفع التقارير من قبل البنوك حول المخاطر التشغيلية وبشكل دوري، بحيث تكون التقارير والآلية ذات كفاءة عالية بشكل يضمن إطلاعها وإعلامها بالتطورات التي تحدث في البنوك وإجراء تقييم مستقل لإدارة المخاطر التشغيلية فيها.

الفصل الثالث

دور الرقابة المصرفية في حوكمة المصارف في إطار معايير بازل ٢

-المبحث الأول: الحوكمة في المصارف ومتطلبات تطبيقها.

-المبحث الثاني: دور السلطات الرقابية في تعزيز حوكمة المصارف.

-المبحث الثالث: الحوكمة وواقع تطبيقها في مصرف سورية المركزي.

تمهيد:

شهدت الصناعة المصرفية منذ أواخر القرن الماضي، تطورات كبيرة تمثلت بالتطور التكنولوجي وما نجم عنه من تطور حاجات الأسواق المالية وتوسع حجم الشركات عالمياً وتوسع نشاطات المصارف دولياً، خاصة وأن المصارف تشكل العمود الفقري في اقتصاديات الدول المتقدمة والناشئة على حدٍ سواء^١. وقد أدى اتساع حجم المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة، وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل أقل تكلفة من المصادر المصرفية، فاتجهت إلى أسواق المال ، وتزايدت معها انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق، ودفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين وإلى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية، الأمر الذي دفع الشركات والمؤسسات المالية إلى البحث عن النظام الذي يمكن من خلاله مساءلة إدارة المصرف، وتحقيق الحماية للمساهمين ، والحد من استغلال السلطة بما يتعارض مع المصلحة العامة وهو ما يمكن تحقيقه من خلال الحوكمة^٢.

وبهذا فقد ظهرت الحوكمة كعلاج لتجنب تكرار حدوث مثل هذه الأزمات في المؤسسات المالية ، وعلى رأسها المصارف الناشئة دولياً، لمواكبة التطورات المتسارعة في الأسواق المالية، مما دعا إلى ضرورة إعادة النظر في الأساليب المتبعة في إدارة المؤسسات المصرفية ، واعتبرت الطرق التقليدية التي تدار بها هذه المؤسسات غير منسجمة مع التحديات والمخاطر الجديدة التي فرضتها العولمة وأدواتها الجديدة والتطورات التكنولوجية الهائلة^٣.

ونظراً للدور الهام الذي تلعبه المؤسسات المصرفية في النشاط الاقتصادي ، ونظراً للتطور التقني المتسارع في الصناعة المصرفية المتمثل باستخدام الوسائل الإلكترونية والأموال الإلكترونية في العمل المصرفي، واتساع حجم البنوك وزيادة وتنوع الخدمات المصرفية المقدمة، وانفصال الملكية عن الإدارة ، فقد أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل المصرفي ككل، ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة على كافة المستويات . ويتم ذلك من خلال الممارسة السليمة للحوكمة والتي تقوم على تحديد العلاقات بين الإدارة العليا للمؤسسة المصرفية ومجلس الإدارة والأجهزة التنفيذية والرقابية بها وأصحاب حقوق الملكية والأطراف الأخرى ذات العلاقة في إطار هيكل تنظيمي ينسجم مع أهداف المصرف العامة.

المبحث الأول

الحوكمة في المصارف ومتطلبات تطبيقها

١ - محفوظ . فاروق. ٢٠٠٧. دور الرقابة المصرفية في تعزيز الإدارة الرشيدة . مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي والتحول من بازل ١ إلى بازل ٢ -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٢ يوسف، محمد حسن، ٢٠٠٧. محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، بنك الاستثمار القومي، مصر، يونيو ص ٥.

٣ - محفوظ . فاروق. ٢٠٠٧. دور الرقابة المصرفية في تعزيز الإدارة الرشيدة . مرجع سابق -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

غدا الاستقرار المالي واحداً من الأهداف الأساسية للمجتمع الدولي، وأصبح أكثر فأكثر ضرورة عامة وملحة يفرضها توسع الاقتصاديات وتشابكها. ومع تنامي أهمية الاستقرار المالي، فقد تعاظم الاهتمام بمفهوم الحوكمة، لاسيما في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين، إذ أن تطبيق الحوكمة يؤمن إيجاد النظم التي تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية المؤثرة في الأداء سواء على صعيد المؤسسة أو على صعيد الاقتصاد ككل، والتي تعمل في ذات الوقت على تقوية وتدعيم الأداء على المدى الطويل، والقيام بالمساءلة وتحديد مسؤوليات القائمين بهذا الأداء^١.

تبدأ الحوكمة في المصارف من مرحلة منح الترخيص لمزاولة العمل المصرفي مروراً بتشكيل مجلس الإدارة وتحديد مهامه وأهدافه ثم إنشاء المصرف بإدارته وأقسامه وكادره الوظيفي وفقاً للمؤهلات المطلوبة لمزاولة العمل المصرفي. ويأتي هنا دور المصارف المركزية لتطبيق شروط من له الحق في مزاولة العمل المصرفي والتأكد من أهليته ونزاهته وقدراته المادية وموارده البشرية، وتستمر الرقابة في الخطوات اللاحقة لإنشاء المصرف كملاءة المساهمين وتاريخهم المهني وإمكانياتهم المادية ومصادر الحصول على هذه المساهمات. وتأتي الخطوات اللاحقة بتطبيق مبادئ النزاهة والشفافية ممن سيديرون المصرف ابتداءً من الاختيار الدقيق لأعضاء مجلس الإدارة من ذوي المهارات والخبرات، واختيار الجهاز الإداري بكل مستوياته وتعيين المراجعين الخارجيين من المشهود لهم بالمهنية^٢.

أولاً=مفهوم الحوكمة وعوامل نشوئها:

يعد مصطلح الحوكمة هو الترجمة المختصرة للمصطلح Corporate Governance، أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها، فهي: "أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة" وفي اللغة العربية يستخدم تعبير الإدارة الرشيدة أو الحوكمة أو الحكم المؤسسي^٣.

وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، بحيث يدل كل منها عن وجهة النظر التي يتبناها مقدم هذا التعريف. فتعرف مؤسسة التمويل الدولية IFC الحوكمة بأنها: "هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"^٤.

كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD بأنها: "مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على إدارة الشركة ومجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من المساهمين"^٥. أي أنها النظام الذي يتم

١ - رضا بتول. الإدارة الرشيدة ودورها في انضباط السوق.. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي. ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧

٢ - السماوي احمد عبد الرحمن. الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي.. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي. ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧

٣ - رضا بتول. الإدارة الرشيدة ودورها في انضباط السوق.. مرجع سابق -ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧

٤ Alamgir, M. (2007). Corporate Governance: A Risk Perspective, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 7 – 8.

بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وغيرهم من ذوي المصالح، وتضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون المؤسسة المالية^٢.

وهناك من يعرفها بأنها: "مجموع "قواعد اللعبة" التي تستخدم لإدارة الشركة من الداخل، ولقيام مجلس الإدارة بالإشراف عليها لحماية المصالح والحقوق المالية للمساهمين"^٣. أما المفكر الإنجليزي Sir Adrian Cadbury، فقد عرفها بأنها "الآلية التي تحقق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وبين الأهداف الفردية والمشاركة".

ومن ناحية أخرى تعرّف الخبيرة Ira Millstein الحوكمة على أنها "مزيج من القانون، والتنظيم، والممارسات الإدارية السليمة للقطاع الخاص، والذي يتيح للشركة استقطاب رأس المال والعنصر البشري، واستخدامهما الاستخدام الأمثل من أجل إنتاج قيمة اقتصادية طويلة المدى لمساهميها، مع احترام مصالح الجهات ذات الصلة والمجتمع ككل"^٤.

وفي ضوء تلك المفاهيم يرى الباحث بأن التعريف الموجز للحوكمة يتلخص في أنها مجموعة مترابطة من العلاقات بين الإدارة العليا للمؤسسة ومجلس الإدارة والأجهزة التنفيذية والرقابية بها وأصحاب حقوق الملكية والأطراف الأخرى ذات المصلحة. ويكون ذلك في إطار هيكل تنظيمي ينسجم مع أهداف المؤسسة، ومن خلال آليات وبرامج لتحقيق تلك الأهداف، وآليات للرقابة وتقييم الأداء.

وقد ظهرت الحاجة الملحة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول العالم. وازدادت أهمية الحوكمة نتيجة لاتجاه كثير من دول العالم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي. وقد أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة، وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل أقل تكلفة من المصادر المصرفية، فأتجهت إلى أسواق المال. وساعد على ذلك ما شهده العالم من تحرير للأسواق المالية، فتزايدت انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق، ودفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين، وإلى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية مما دفع دول العالم للاهتمام بالحوكمة^٥.

¹ Freeland, C. (2007). *Basel Committee Guidance on Corporate Governance for Banks*, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 7 – 8.

^٢ -دهمش نعيم، اسحق أبو زر عفاف، ديسمبر ٢٠٠٣. تحسين و تطوير الحوكمة المؤسسية في البنوك، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني والعشرون، ص ٢٧-٣٠.

^٣ -البنك الأهلي المصري، ٢٠٠٣ أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات: حوكمة الشركات. النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، المجلد السادس والخمسون.

^٤ - أبو جودة جورج زرد..الحكم المؤسسي في المصارف. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي ميريديان دمشق ٢٠٠٧.

^٥ -راجع كل من:

وتهدف الحوكمة إلى تحقيق الشفافية والعدالة، ومنح حق مساءلة إدارة المصرف، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين ، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة. فالحوكمة بهذا المفهوم هي الأداة التي يمكن من خلالها تحفيز وتوحيد جهود مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والتنسيق بينهما لتحقيق أهداف المؤسسة ومصلحة المساهمين، مع المحافظة على حقوق المودعين وأصحاب المصالح مع المصرف^١. وبهذا تتوضح أهمية الحوكمة الجيدة في البنوك باعتبارها تشكل نظاماً يتم بموجبه توجيه ورقابة العمليات التشغيلية للبنوك؛ كما أنها تعتبر عنصراً رئيسياً في تحسين الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات المصرفية بشكل خاص وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي بشكل عام . لذلك فقد أصدرت لجنة بازل العديد من الأوراق التي تم التأكيد من خلالها على أهمية الحوكمة، وأصدرت عام ١٩٩٩ إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية^٢.

ثانياً=متطلبات تطبيق الحوكمة في المصارف وفقاً لمعايير بازل ٢ :

إن وجود بيئة قانونية وإشرافية ملائمة يعتبر من المتطلبات الأساسية لإيجاد إدارة رشيدة وناجحة للمؤسسة المالية، كما أن إيجاد هيكل ملائم لحقوق الملكية ، والقدرة على التحكم في هذا الهيكل وفي نفوذ ومصالح كبار المساهمين بالمؤسسة، هو من بين أهم التحديات التي تواجه الحوكمة، ومن الصعب أن يتحقق ذلك دون وجود قوانين وأنظمة إشرافية ملائمة تدعم قدرة إدارة المؤسسة على التعامل مع هذا الأمر . ونظراً لصعوبة توفر نموذج واحد للحوكمة في المؤسسات المالية ،سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي، بسبب الاختلافات الكبيرة في البنى التحتية القانونية والتشريعية بين البلدان، فإن هناك خمسة عوامل رئيسية ينبغي توفرها في الحوكمة، وذلك وفقاً للإرشادات الدولية الصادرة بهذا الشأن وهي^٣:

- ١-وجود إشراف قوي وفعال من مجلس إدارة المؤسسة .
- ٢-وجود إشراف مستقل على معاملات المؤسسة من أفراد لا يشاركون في تنفيذ الأعمال اليومية بها.
- ٣-وجود برامج إشرافية ملائمة لكل نوع من الأنشطة التي تمارسها المؤسسة.
- ٤-استقلالية إدارة المخاطر ومهام التدقيق ومهام متابعة الالتزام.
- ٥-ملائمة خبرات ومهارات المديرين والعاملين بالمؤسسة للأعمال التي يقومون بها بحيث يتم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

-البنك الأهلي المصري، ٢٠٠٣. أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات: حوكمة الشركات. مرجع سابق. ص: ١١.

-العيسوي، إبراهيم، ٢٠٠٣. التنمية في عالم متغير : دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها. القاهرة: دار الشروق، ص: ٣٦ - ٣٧.

- Fawzy, S. (April 2003). Assessment of Corporate Governance in Egypt. Working Paper No. 82. Egypt, The Egyptian Center for Economic Studies. pp: 6-7.

١ -ال تركي. معجب تركي. الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٢ - دهمش نعيم ،اسحق أبو زر عفاف، ديسمبر ٢٠٠٣ تحسين و تطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك،مجلة البنوك في الأردن،مرجع سابق، ص ص ٢٧-٣٠.

٣ - ال تركي ،معجب تركي -مرجع سابق -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

و يجب على السلطات الرقابية أن تكون على دراية ومعرفة بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء المصرف، كما يجب عليها أيضاً تحديد ما إذا كان مجلس الإدارة والإدارة العليا للمؤسسات المصرفية قادرة على القيام بالواجبات والمسؤوليات المنوطة بها بالشكل المناسب^١.

وقد نشرت لجنة بازل للرقابة على المصارف في عام ١٩٩٩ وثيقة خاصة (تم تحديثها في عام ٢٠٠٦) أعدت على أساس غير ملزم، لتشجيع المؤسسات المصرفية في مختلف البلدان المعنية على تبني أفضل الممارسات في حوكمة المصارف. وشددت الوثيقة على تحسين الشفافية من خلال إفصاح أفضل عن البيانات المالية وتعزيز الإشراف التنظيمي واتخاذ إجراءات أقوى لتحسين المساءلة والتوازن بين مصالح المساهمين والمديرين. كما حددت لجنة بازل العناصر الرئيسية الواجب توافرها في الحوكمة في المصارف وفقاً لما يلي:

-ينبغي أن تتوفر في أعضاء مجلس الإدارة المؤهلات التي تقتضيها مناصبهم، وأن يكونوا مدركين تماماً لأدوارهم في الحوكمة .

-يتعيّن على مجلس الإدارة الموافقة والإشراف على الأهداف الإستراتيجية للمنظمة المصرفية.
-ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بوضع خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة على كافة المستويات.
-على مجلس الإدارة التأكد من قيام الإدارة العليا بمهامها الإشرافية طبقاً للسياسات الموضوعة.
-ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة والإدارة العليا باستخدام الأعمال التي تنجزها وظائف التدقيق الداخلي والمدققين الخارجيين والرقابة الداخلية على النحو الأمثل.
-ينبغي أن يتأكد مجلس الإدارة من أن سياسات التعويضات وممارسات التعويضات التي يعتمدها تتماشى مع ثقافة المصرف وأهدافه وإستراتيجيته بعيدة المدى ومع بيئة الرقابة.

وبهذا يرى الباحث بأن لجنة بازل للرقابة المصرفية قد استطاعت أن تحدد وبشكل واضح الإطار التنظيمي والتطبيقي للحوكمة في المصارف، من خلال توضيح العلاقة التنظيمية بين كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا ومسؤولية كل منهما في إدارة العمليات المصرفية وراقبتها ، وضرورة أن يكون أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا مدركين تماماً للدور المطلوب من كل منهم في تحقيق الحوكمة السليمة لضمان رقابة وسلامة القطاع المصرفي بالشكل الأمثل.

المبحث الثاني

دور السلطات الرقابية في تعزيز حوكمة المصارف

أولاً=المبادئ الأساسية للحوكمة المصرفية وفقاً لمعايير بازل ٢ :

١ - أبو جودة جورج زرد..الحكم المؤسسي في المصارف.مرجع سابق ميريديان دمشق ٢٠٠٧.

إن الانفتاح الكبير للمؤسسات المالية المحلية مع العالم وتوسعها الخارجي، وما ترتب عليه من نشوء علاقات دولية بين السلطة الإشرافية في البلد الأم والسلطات المضيفة، أعطى بُعداً دولياً للاهتمام بالحوكمة. وقد تمثل ذلك بما أصدرته المنظمات الدولية من إرشادات وتوصيات لترشيد الإدارة في المؤسسات المالية ووضع معايير لتقييمها. ويأتي في مقدمة ذلك، ما أصدرته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD وما أصدرته لجنة بازل من مبادئ وإرشادات بهذا الخصوص^١.

وفي سبيل الوصول إلى التطبيق السليم للمبادئ الأساسية للحوكمة في المصارف فقد وضعت لجنة بازل في عام ١٩٩٩ إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية، وهي تركز على النقاط التالية^٢:

- وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا.
- وضع إستراتيجية واضحة لقياس النجاح الكلي للمؤسسة المالية .
- التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار .
- توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر .
- الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة.
- تدفق المعلومات بشكل مناسب داخلياً أو إلى الخارج.
- المراقبة المستمرة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح.

وقد تبنت لجنة بازل للرقابة المصرفية مبادئ الحوكمة من خلال الوثيقة الصادرة في شباط ٢٠٠٦ والتي تضمنت ثمانية مبادئ أساسية وهي :

-**المبدأ الأول :** على أعضاء مجلس الإدارة أن يتمتعوا بالجدارة لإشغال مراكزهم وأن يدركوا بوضوح دورهم في الحوكمة.

-**المبدأ الثاني :** على مجلس الإدارة أن يحدّد الأهداف الإستراتيجية وقيم الإدارة المهنية وأن يعمّمها في المصرف ويشرف على الالتزام بها.

-**المبدأ الثالث :** على مجلس الإدارة أن يحدّد بوضوح المسؤوليات وطرق محاسبة المسؤولين، وأن يجعل التقيد بها إلزامياً على جميع مستويات المصرف.

-**المبدأ الرابع :** على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن الإدارة العليا التنفيذية تمارس إشرافاً محكماً على المصرف وفقاً للسياسة المرسومة.

-**المبدأ الخامس :** على كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا التنفيذية أن يستخدموا بشكل فعال نتائج أعمال وحدة التدقيق الداخلي وأجهزة الضبط الداخلي .

١ - تركي ال تركي .معجب .-مرجع سابق -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٢ -فؤاد شاكر، ٢٠٠٥ الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية، ورقة مقدمة إلى المؤتمر المصرفي العربي " الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية "، منشورة في:

-Egyptian Banking Institute, Corporate Governance in the Banking Sector Workshop, March 2006.

-Fawzy, S. (April 2003). Assessment of Corporate Governance in Egypt. Working Paper No. 82. Egypt, The Egyptian Center for Economic Studies. pp: 5-6.

-المبدأ السادس : على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن سياسات تحديد المخصصات والتعويضات وتطبيقاتها تتلاءم مع الثقافة المؤسسية التي يعتمد عليها المصرف ومع أهدافه البعيدة المدى وإستراتيجيته.

-المبدأ السابع : يجب إدارة شؤون المصرف بطريقة شفافة.

-المبدأ الثامن: على كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا التنفيذية أن يعي، كل منهما، بُنية المصرف التشغيلية .

والجدير بالذكر بأن نجاح أي نموذج يتقرر اعتماده للحوكمة، لا بُدَّ له من تضافر جهود متعددة، فالمبادئ الأساسية للحوكمة لا يمكن أن ينجح تطبيقها دون وجود بيئة قانونية وتشريعية ملائمة، ودون وجود سلطة رقابية فاعلة ومؤهلة قادرة على ضبط التقيد بدقة بهذه المبادئ وعلى حسن تطبيقها^١.

ويرى الباحث بأن التطبيق السليم والكامل لهذه المبادئ يضمن بشكل كبير الوصول إلى الممارسة السليمة للحوكمة والتي تؤدي بدورها إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي، إذ لا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز المصرفي فقط بوضع القواعد الرقابية ولكن لابد من ضرورة تطبيقها بشكل سليم .

وحتى يتمكن مجلس إدارة المصرف من تطبيق مبادئ الحوكمة ، ولتفادي اعتراض المساهمين على سياسته، يجب العمل على إشراك أعضاء غير تنفيذيين في مجالس إدارات المصارف، كما يفترض العمل على إيجاد آلية لتمثيل صغار المساهمين في المصرف ضمن مجلس الإدارة^٢.

ثانياً=دور السلطات الرقابية في تعزيز الحوكمة المصرفية:

يعود سبب الاهتمام الكبير للسلطات الإشرافية بموضوع الحوكمة ،إلى الارتباط الوثيق بين تفعيل إشراف هذه السلطات على المؤسسات المالية الخاضعة لإشرافها، وبين وجود إدارة عليا وتنفيذية رشيدة على رأس هذه المؤسسات المالية تحكم وتوجه أداؤها. فمثل هذه الإدارة تعمل في إطار هيكل تنظيمي متكامل وملائم وفي إطار مجموعة من الأهداف والسياسات والإجراءات التنفيذية والرقابية التي تحكم وتقيم أداء المؤسسة وتحدد وتنظم المسؤوليات والواجبات والصلاحيات بها، وتنظم العلاقات المتداخلة بين جميع الأطراف ذات المصالح داخل وخارج المؤسسة .ومثل هذا الأمر لا شك أنه يساعد السلطات الإشرافية على أداء مهامها الإشرافية والرقابية على النحو المطلوب ويزيد من تجاوب المؤسسة المالية مع السلطة الإشرافية بشكل فعال، بما يؤدي في النهاية إلى تحقيق أهداف المؤسسة بشكل متوازن، وبما ينسجم مع السياسة النقدية والاقتصادية للدولة بشكل عام^٣.

١ -محفوظ . فاروق.٢٠٠٧. دور الرقابة المصرفية في تعزيز الإدارة الرشيدة .مرجع سابق -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٢ -محفوظ . فاروق.٢٠٠٧. دور الرقابة المصرفية في تعزيز الإدارة الرشيدة .مرجع سابق -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٣ -تركي ال تركي .معجب.-مرجع سابق -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ ؟

ويزداد دور الرقابة المصرفية في تعزيز أنظمة الإدارة المصرفية الرشيدة أهمية، حيث تعتبر السلطات الرقابية معنية بتوفير المناخات الملائمة ، ليس فقط لإلزام المؤسسات المصرفية بتطبيق مبادئ الحوكمة، بل للتحقق من التطبيق السليم لها. وبذلك، فإن السلطات الرقابية معنية بالمتابعة والمراقبة، فيما إذا كان المصرف يطبق أساليب الحوكمة الجيدة. كما على السلطات الرقابية التأكد من أن النظام السائد في المصرف يتيح إمكانية لفت انتباه الإدارة إلى المشكلات الطارئة، وكذلك يتيح لهذه السلطات كشف هذه المشكلات من خلال جهودها الرقابية. وعندما يتعرض المصرف لمخاطر لا يمكنه قياسها أو السيطرة عليها، فإن السلطات الرقابية يجب أن تحمّل مجلس الإدارة المسؤولية وتحاسبه على هذا الأساس، كما عليها أن تطلب اتخاذ إجراءات تصحيحية في الوقت المناسب. ومن الأهمية بمكان أن تكون السلطات الرقابية متنبهة لأي إشارات إنذار مبكر بالنسبة للتدهور في إدارة أنشطة المصرف^١. ويتجلى دور الرقابة المصرفية في تعزيز حوكمة المصارف من خلال قيام السلطات الرقابية باتخاذ الإجراءات التالية^٢:

- ١ -إجراء عملية مواءمة متأنية وموضوعية للمبادئ التي أوصت بها المنظمات الدولية، وعلى رأسها لجنة بازل الدولية، إذ لا يمكن تطبيق هذه المبادئ في المؤسسات المصرفية في دولة ما دون القيام ببعض الإصلاحات البنوية لتهيئة الظروف المناسبة لتطبيق هذه المبادئ.
 - ٢ -خلق بيئة تنظيمية وتشريعية تفرض تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية وتلزم المصارف بتطبيق أفضل الممارسات المتبعة عالمياً والمعتمدة من قبل لجنة بازل الدولية.
 - ٣ -نشر ثقافة الحوكمة وجعل الممارسات السليمة قاعدة للحكم على سلامة العمل داخل المصرف عند القيام بأعمال المراجعة الرقابية الدورية.
 - ٤ -تأهيل المراقبين المصرفيين وزيادة الوعي لديهم من أجل التطبيق السليم لأفضل الممارسات وتدريبهم على الطرق التي تستعمل للالتفاف على هذه الممارسات السليمة.
 - ٥ -الرقابة على الحدود المسموح بها لإقراض الجهات المقربة من شركات تابعة ومسؤولين داخل المصرف والأطراف ذات العلاقة وفرض العقوبات اللازمة على المصارف المخالفة.
- ولتحقيق الدور الفعال للرقابة المصرفية في التطبيق السليم للحوكمة، لابد من وجود مجموعة من العناصر الرئيسية التي يجب توافرها داخل الجهاز المصرفي وفقاً لما يلي: ^٣

١-وضع أهداف إستراتيجية للمؤسسة المصرفية: إذ من الصعب على المؤسسة المصرفية أن تقوم بأعمالها بدون أهداف إستراتيجية خاصة بها. لذلك، فإن مجلس إدارة المؤسسة يجب أن يضع

١ -أبو جودة جورج زرد..الحكم المؤسسي في المصارف.مرجع سابق ميريدان دمشق ٢٠٠٧.

٢ -محفوظ . فاروق. ٢٠٠٧. دور الرقابة المصرفية في تعزيز الإدارة الرشيدة .مرجع سابق -ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٣ راجع كل من: -بنك الإسكندرية، ٢٠٠٣. دعم الحوكمة في الجهاز المصرفي،النشرة الاقتصادية ،المجلد الخامس و الثلاثون ،ص ١١-١٠.

- أبو جودة جورج زرد..الحكم المؤسسي في المصارف.مرجع سابق ميريدان دمشق ٢٠٠٧.

الإستراتيجيات الأساسية، ويجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن الإدارة العليا تطبق فعلاً السياسات التي تحد من، أو تمنع، النشاطات والعلاقات التي تحجّم نوعية الحكم السليم.

٢- وضع وتعزيز خطوط المسؤولية والمحاسبة وضمان وضوح قواعدهما: إن مجلس الإدارة الفعال يحدد دائماً الصلاحيات والمسؤوليات الرئيسية الخاصة به، كما أنه يدرك تماماً أن خطوط المسؤولية والمحاسبة غير المحددة وغير الواضحة أو التشابك بين هذه الخطوط قد تزيد من حدة تقاوم مشكلة معينة.

٣- التأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماماً لمناصبهم ولديهم فهم واضح لدورهم في الحكم المؤسسي، ولا يخضعون لتأثيرات مصدرها الإدارة أو جهات خارجية: يعتبر مجلس الإدارة المسؤول الأول عن السلامة المالية للمصرف. وهذا الأمر يفرض على مجلس الإدارة بأن يتلقى بشكل دوري المعلومات الكافية لكي يستطيع الحكم على أداء الإدارة وبشكل مستقل عن آراء الإدارة أو المساهمين الكبار أو الحكومات. وإن وجود مدرء مؤهلين وأكفاء ضمن مجلس الإدارة ومستقلين عن الإدارة العامة، أو وجود مجلس إشرافي أو رقابي أو مجلس تدقيقي مستقل عن مجلس الإدارة، يمكن أن يعزز الاستقلالية والموضوعية في صنع القرارات العليا للمؤسسة ومتابعة تنفيذها.

٤- التأكد من وجود رؤية بعيدة النظر من قبل الإدارة العليا: تعتبر الإدارة التنفيذية العليا مكوناً أساسياً للحوكمة، فبينما يقوم مجلس الإدارة بمهمة الفحص والموازنة بالنسبة لأعمال المدرء الكبار، فإن هؤلاء المدرء يجب أن يكون لديهم رؤية بعيدة النظر بالنسبة لمدرء الأقسام المختلفة في المصرف.

٥- الاستغلال الفعال للعمل الذي يقوم به المدققون الداخليون والخارجيون من خلال الرقابة الفعالة التي يوفرونها: إن دور المدققين حيوي بالنسبة لعملية الحوكمة في المؤسسات المصرفية، وعلى مجلس الإدارة الاعتراف بأن المدققين الداخليين والخارجيين هم عملاؤهم الهامين والأساسيين. وعلى مجلس الإدارة أن يعتمد على عمل المدققين بشكل خاص لجهة فحص المعلومات بشكل مستقل والتي تم استلامها من الإدارة بالنسبة لعمليات وأداء المصرف.

٦- التأكد من أن أساليب التعويض متناغمة مع القيم الأخلاقية للمصرف وأهدافه وإستراتيجيته: إن الفشل في ربط التعويضات التشجيعية أو الحوافز بإستراتيجية المؤسسة، يمكن أن يشجع المدرء على تصميم أعمال المصرف على أساس الحجم أو الربحية قصيرة الأجل، مع إعطاء أهمية أقل لمسألة آثار المخاطر قصيرة أو طويلة الأجل. ويمكن أن يؤثر ذلك سلباً على أداء الموظفين المساندين الآخرين.

٧- ممارسة الحوكمة بطريقة شفافة: من الصعب أن يحمل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا المسؤولية أو أن يتم محاسبتهم عن أعمالهم وأدائهم في حال وجود نقص في الشفافية. وهذا يحصل في ظروف يكون فيها أصحاب المصالح في المؤسسة واللاعبين في السوق والجمهور العام غير قادرين على استلام معلومات كافية عن البنية والأهداف الخاصة بالمصرف ليكونوا معها قادرين على الحكم على فعالية المجلس والإدارة العليا في إدارة أعمال المصرف.

٨- دور السلطات الرقابية: يجب أن تكون السلطات الرقابية على دراية تامة بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء المؤسسة. كما يجب أن تقوم السلطات الرقابية بالتأكد من أن مجلس الإدارة والإدارة العليا في

المؤسسات المصرفية قادرين على القيام بواجباتهم ومسؤولياتهم كما هو مطلوب، والتأكد من أن البنوك تقوم بإدارة أعمالها بالأسلوب الذي لا يضر بمصالح المودعين.

مما سبق يتضح بأن المسؤولية الأساسية للتطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي تقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، ومع ذلك تؤكد لجنة بازل على ضرورة توفر البيئة الملائمة لدعم التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي مثل القوانين والتشريعات التي تتولى الحكومة إصدارها والتي من شأنها حماية حقوق المساهمين، وضمان قيام البنك بنشاطه على الوجه المطلوب.

وفي ضوء ذلك يمكن إيجاز الدور المنوط بالحوكمة للمؤسسات المصرفية بالمهام الرئيسية التالية^١:

- وضع أهداف وخطط وسياسات المؤسسة بما يحقق مصالح كافة الأطراف ذات العلاقة.
- وضع قيم ومبادئ ومعايير لضبط سلوكيات العمل وإرساء مبادئ الشفافية بما يحقق انضباط السوق.
- وضع آليات لضمان الالتزام بالقوانين والتشريعات المحلية والدولية .
- وضع خطط وسياسات وآليات لتقييم وتطوير أداء المؤسسة وإدارة شؤون العاملين بها وما يستلزمه ذلك من نظم للحوافز والتدريب والتطوير.

- تحديد العلاقات والمسؤوليات والصلاحيات وسلطات اتخاذ القرار لجميع المستويات الإدارية من خلال هيكل تنظيمي يحدد وينظم العلاقات بين هذه المستويات .

- إيجاد نظام قوي وفعال للرقابة الداخلية والضبط الداخلي بحيث يتضمن هذا النظام تدقيقاً داخلياً وخارجياً ومهاماً لتحليل وتقييم المخاطر ومراقبة الالتزام.

- إيجاد وتفعيل مهام إدارة المخاطر المصرفية، والتحكم فيها والسيطرة عليها، وإيجاد جهاز أو إدارة مستقلة لهذا الغرض.

- الرقابة والتحكم في المخاطر الخاصة بالمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وذات المصالح المتداخلة.

- التحقق من قدره المؤسسة على الوفاء بمتطلبات كفاية رأس المال وفقاً لتطبيقات بازل/ ٢/ وملائمة السياسة الخاصة بذلك لطبيعة ومستوى المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة.

وهكذا فإن نجاح أي مؤسسة في تحقيق أهدافها والمحافظة على استقرارها المالي والإداري يعتمد بشكل أساسي على مدى سلامة وكفاءة إدارتها، باعتباره العامل الشامل والجامع لعوامل النجاح الأخرى^٢.

المبحث الثالث

الحوكمة وواقع تطبيقها في مصرف سورية المركزي

إن تطبيق مبادئ الحوكمة من منظور المصارف المركزية إنما يتم من خلال بعدين:

١ - ال تركي معجب تركي- مرجع سابق- ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

٢ - ال تركي معجب تركي- مرجع سابق -ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧ .

البعد الأول :هو تطبيق مبادئ الحوكمة من قبل المصرف المركزي لدى رسم وتنفيذ السياسة النقدية.
البعد الثاني :هو قيام المصرف المركزي بخلق البيئة التشريعية والتنظيمية اللازمة لضمان قيام المصارف بتطبيق مبادئ الحوكمة.

وسنحاول أن نوجز باختصار الخطوات التي قام بها مصرف سورية المركزي منذ بداية عام ٢٠٠٥ نحو تطبيق أمثل لمبادئ الحوكمة في كل من البعدين السابقين^١.

أولاً: على صعيد رسم وتنفيذ السياسة النقدية:

توخى مصرف سورية المركزي تنفيذ مبدأ الشفافية والإفصاح في رسم وتنفيذ سياسته النقدية ، إذ أعلن وبشكل واضح وصريح عن أهدافه طويلة المدى ، متمثلة بالسعي للحفاظ على استقرار مستويات الأسعار، وعن أهدافه التشغيلية في الحفاظ على استقرار قيمة العملة الوطنية، حيث أعلن مصرف سورية المركزي عن تبنيه نظام سعر صرف جديد، إذ قام المصرف بعد توحيد سعر الصرف بفك ربط الليرة السورية بالدولار الأمريكي وربطها بسلة وحدة حقوق السحب الخاصة، التي تعكس واقع ميزان المدفوعات وتخفف من حدة الضغوط التضخمية الناجمة عن تقلبات أسعار الدولار.

كما سعى مصرف سورية المركزي إلى تعميق استقلاليتها من خلال تعديل قانون النقد الأساسي بحيث يضمن له الاستقلالية التامة، كما تم فض جميع التشابكات مع وزارة المالية من خلال إصدار المرسوم التشريعي رقم (٦٠) لعام ٢٠٠٧ ، والذي ينص على وجوب تمويل عجوزات الموازنة المحتملة من خلال إصدار السندات الحكومية، وتفويض المصرف المركزي باقتطاع قيمة هذه السندات لدى استحقاقها من حسابات وزارة المالية لديه.

ثانياً:على صعيد خلق البيئة التشريعية والتنظيمية اللازمة لضمان التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة:

تعتبر الخطوة الأولى في هذا السياق هي القيام بالنص الواضح والصريح ((من خلال قوانين إحداث هذه المصارف كالقانون رقم (٢٨) لعام ٢٠٠١ الخاص بالترخيص للمصارف الخاصة، والمرسوم (٣٥) لعام ٢٠٠٥ الخاص بالترخيص للمصارف الإسلامية، أو من خلال قرارات مجلس النقد والتسليف)) على ضرورة التزام المصارف بتطبيق مبادئ الحوكمة .

وقد تم استمداد مضمون هذه القوانين والقرارات من الممارسات الدولية والمبادئ المقررة والمتبعة في هذا المجال. وسنذكر على سبيل المثال لا الحصر بعض المبادئ التي تضمنتها هذه القوانين والقرارات:
- التأكد من كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم الكامل لمفهوم الحوكمة، وعدم وجود أخطاء مقصودة من قبل الإدارة العليا.

-ضمان فاعلية دور المراقبين وإدراكهم لأهمية دورهم الرقابي.

-ضرورة توفر الشفافية والإفصاح في كافة أعمال وأنشطة البنك والإدارة.

١ - رضا بتول. الإدارة الرشيدة و دورها في انضباط السوق .. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي. ميريديان دمشق ١٢ -

- ضرورة نشر البيانات ونتائج أعمال هذه المصارف بشكل دوري.
- وجود إستراتيجية واضحة ومتكاملة لعمل المصرف وأهدافه.

أما الخطوة الثانية التي اتخذها مصرف سورية المركزي هي قيام مجلس النقد والتسليف باستصدار القرارات اللازمة لتطبيق المصارف للمعايير الدولية في مجال الحوكمة ولعل أهمها معايير بازل للرقابة المصرفية إذ تم اعتماد قواعد تنظيمية من شأنها أن تؤمن:

- معايير إدارة مخاطر السيولة.
- معايير إدارة مخاطر الائتمان.
- معايير تصنيف مخاطر الديون وتكوين مؤونات الديون غير المنتجة .
- معايير تركيز المخاطر المصرفية .
- معايير إدارة المخاطر التشغيلية
- معايير كفاية رأس المال.

وفي عام ٢٠٠٩ وتطبيقاً لمبادئ الحوكمة الصادرة عن لجنة بازل، فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم ٤٨٩ /م ن ب/ ٤ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٨ المتضمن دليل الحوكمة لدى المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية ، والذي حدد بموجبه السياسات والإجراءات الواجب إتباعها في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي للمصرف ومسؤوليات مجلس الإدارة العليا في إدارة المصرف، كما أكد هذا القرار على أهمية الشفافية والإفصاح كعنصر أساسي من عناصر الحوكمة الجيدة وبالتالي انضباط السوق ، وذلك لدورها الهام في جذب رؤوس الأموال وبناء الثقة بالمصرف وتوفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات السليمة .

ويرى الباحث بأن الممارسة السليمة للحوكمة والتطبيق الكامل لمبادئها في القطاع المصرفي السوري يمكن أن يوفر نظاماً رقابياً فعالاً ،يساعد السلطات الإشرافية على أداء مهامها الرقابية على النحو المطلوب ويزيد من تجاوب المؤسسات المصرفية مع السلطة الرقابية بشكل فعال، بما يؤدي في النهاية إلى تحقيق أهداف المصرف العامة بشكل متوازن ويحافظ على سلامة الجهاز المصرفي بشكل عام.

الباب الرابع

دراسة واقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في القطاع المصرفي السوري.

=الفصل الأول: الرقابة على القطاع المصرفي في سورية.

=الفصل الثاني : واقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في مصرف سورية المركزي .

-تمهيد:

نهجت الحكومة السورية بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد منذ بداية ولايته الدستورية عام ٢٠٠٠ نهج الإصلاح الشامل للاقتصاد السوري بخطى متتالية ومدرسة، وعلى اعتبار أن المصارف تشكل العمود الفقري لاقتصاد أي بلد في العالم، فقد شكل القطاع المصرفي قاطرة الإصلاح، كأحد الأولويات الواجب إنجازها لتوفير المناخ المناسب لتطوير أداء الاقتصاد السوري ورفع كفاءته وتنافسيته .

وقد أكدت الخطة الخمسية العاشرة للأعوام ٢٠٠٥-٢٠١٠ على أهمية زيادة حجم الاستثمارات على الصعيدين العام والخاص لتحقيق الأهداف المتوخاة في مجال نمو الاقتصاد بصورة متزامنة ومتلازمة مع تطوير القطاع المصرفي وضمان الاستقلالية التامة لمصرف سورية المركزي وتطوير القطاع المالي والسياسات المالية لتصبح منسجمة ومتناغمة مع السياسات النقدية لتحقيق أهداف الاقتصاد الكلي.

ولتحقيق ذلك فقد سعى مصرف سورية المركزي وسارع الخطى لخلق منظومة عمل مصرفي متكاملة ومبنية على قاعدة متينة، تتكون لبنتها الأساسية من مجموعة مصارف قوية وسليمة وآمنة تعمل وفق حزمة القوانين والقرارات والتشريعات بما ينسجم مع أحدث المعايير الدولية وخصوصاً معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية .

وقد قطع مصرف سورية المركزي شوطاً كبيراً في مجال إصلاح السياسة النقدية والمصرفية لاسيما نظام الصرف وسياسة سعر الصرف، إلى جانب إصدار التشريعات والقرارات اللازمة والكفيلة بتنويع منتجات وأدوات القطاع المالي والمصرفي لتقديم خدمات مالية ومصرفية على درجة عالية من التنوع والتطوير واستخدام التكنولوجيا المتطورة، بما ينسجم مع المعايير الدولية والتطورات العالمية في مجال القطاع المالي والمصرفي^١.

١ - البرغوثي . عروبة، السياسة النقدية في سورية، ورقة عمل مقدمة إلى اللقاء المصرفي السوري التركي، تنظيم البنك والمستثمر، فندق ديدمان، دمشق ٢٠٠٩/٥/٣.

الفصل الأول

الرقابة على القطاع المصرفي في سورية

-المبحث الأول: القطاع المصرفي في سورية وأهميته.

-المبحث الثاني: واقع الرقابة المصرفية وآلية تطبيقها في القطاع المصرفي السوري.

-مقدمة:

شَهِد القطاع المصرفي والمالي في سورية خلال السنوات الأخيرة الماضية، قفزات وتطورات كبيرة، تمثلت أهم مظاهرها من خلال الإصلاح ودفع عملية التطوير والانفتاح في القطاع المصرفي والتي تجلت أبرز صورها في مباشرة عدة مصارف عربية خاصة نشاطها في السوق المصرفية السورية ، والتركيز على نقل مصرف سورية المركزي من دوره الرقابي السابق المحدود نسبياً إلى دوره الجديد الذي يتناغم مع دور المصارف المركزية في سائر دول العالم ، من حيث الاهتمام بسلامة المراكز المالية للمصارف وملاءمتها ، و الاهتمام بتطوير التشريعات المصرفية، وإدخال العمل المصرفي الإسلامي، ومكافحة تبييض الأموال، وتشجيع المصارف على الالتزام بمعايير العمل الرقابي الدولي وفي مقدمتها معايير بازل ، كما أُفِرَت التشريعات الحديثة التي ساهمت في تطوير القطاع المصرفي بشكل ملحوظ حتى أصبح أحد القطاعات الأساسية التي تساهم في دفع عملية التنمية والنمو في الاقتصاد السوري.

وقد تحققت هذه الإنجازات بفضل التوجيهات السياسية و الاقتصادية والمالية للقيادة السورية الحكيمة والتي عملت على تنفيذها الإدارات المعنية سواء في وزارة المالية أو في حاكمية مصرف سورية المركزي، لتقطع الحكومة السورية بذلك شوطاً كبيراً في عملية التطوير الشاملة، على طريق تحسين وتعزيز آفاقها الاقتصادية والمالية والاستثمارية، حيث بات الاقتصاد السوري يوفر اليوم فرصاً عديدة للأعمال والاستثمار في كافة المجالات.

وفي ظل سياسة الإصلاح المالي التي انتهجتها الحكومة السورية مؤخراً، فقد صدرت عدة قوانين وتشريعات تصب جميعها في خانة التطوير والتحديث و تفعيل الدور الرقابي للقطاع المصرفي. وكان من جملة هذه القوانين قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ الذي فعّل دور مجلس النقد والتسليف ووضع الأطر المؤسسية والعملائية للرقابة المصرفية التي وكّلت مهامها إلى مفوضية الحكومة لدى المصارف ^١.

المبحث الأول

القطاع المصرفي في سورية وأهميته

^١ - الرضي أحمد ٢٠٠٥. النظام الرقابي المصرفي في سورية. مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية دمشق - ٢ و ٣ تموز ٢٠٠٥

أولاً=الجهاز المصرفي في سورية:

يتكون الجهاز المصرفي في سورية من المصارف التالية^١:

١- مصرف سورية المركزي.

٢- المصارف الحكومية.

٣- المصارف الخاصة.

١-مصرف سورية المركزي:

أُخِذَ مصرف سورية المركزي بموجب المرسوم التشريعي رقم (٨٧) تاريخ ٢٨/٣/١٩٥٣ الذي تضمن نظام النقد الأساسي في سورية وبأشر نشاطه في الأول من آب ١٩٥٦.

ويعرف مصرف سورية المركزي على أنه مؤسسة عامة ذات إستقلال مالي وإداري تتولى تنفيذ السياسة النقدية التي يقرها مجلس النقد والتسليف وتعمل تحت إشراف الدولة وضماناتها وضمن التوجهات العامة للسياسة الاقتصادية المعتمدة من قبل مجلس الوزراء^٢، و يمارس مصرف سورية المركزي لحساب الدولة امتياز إصدار الأوراق النقدية وإدارة الصندوق النقدي و يتولى إدارة مكتب القطع، كما أنه يلعب دور عميل الحكومة المالي، و يعمل على تنسيق فعاليات مؤسسات النقد والتسليف في حدود صلاحياته والتوجيهات العامة التي تصدر إليه من مجلس الوزراء بما يحقق أهداف السياسات المالية والنقدية والمصرفية للدولة. كما يمارس الرقابة على الجهاز المصرفي والعمل على حسن تنفيذ أحكام نظام النقد الأساسي وما يتفرع عنه من أنظمة وتعليمات وضوابط نقدية ومصرفية.

ولقد تم إعادة إحياء دور مصرف سورية المركزي في الحياة الاقتصادية بعد غياب هذا الدور لمدة تقارب أربعين عاماً وذلك من خلال صدور قانون النقد الأساسي رقم (٢٣) لعام ٢٠٠٢ والذي يعد مفصلاً هاماً في تاريخ السياسة النقدية في سورية، حيث رسم هذا القانون الخطوة الأولى على طريق استقلال مصرف سورية المركزي، إذ نص بشكل واضح على اعتبار مصرف سورية المركزي مؤسسة مالية مستقلة تعمل ضمن التوجهات الاقتصادية العامة التي تقرها رئاسة الوزراء، كما تم وبالتنسيق مع وزارة المالية العمل على توضيح العلاقة بين المصرف المركزي ووزارة المالية بموجب المرسوم التشريعي رقم (٦٠) لعام ٢٠٠٧. ومن جانب آخر فقد بدأ مصرف سورية المركزي منذ بداية عام ٢٠٠٥ بالسعي لإيجاد أفضل السبل لممارسة وظائفه بإدارة نظام الصرف الأمثل والتدخل بالسوق للحفاظ على استقرار سعر صرف الليرة السورية^٣.

ويعمل مصرف سورية المركزي الوظائف الرئيسية التالية^٤:

١ - كنعان - علي ، ٢٠٠٣ ، محاضرة بعنوان الإصلاح المصرفي في سوريا ، جمعية العلوم الاقتصادية .

٢ - المادة ٥١ من القانون رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٢ المتضمن قانون النقد الأساسي .

٣ - الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي . <http://www.banquecentrale.gov.sy/index.html>

٤ . <http://www.banquecentrale.gov.sy/index.html>

١ - إصدار النقد الوطني وإدارة القطع الأجنبي: إن إصدار النقد السوري هو إمتياز ينحصر بالدولة ويمارس هذا الامتياز حصراً مصرف سورية المركزي لحساب الدولة بما يلبي احتياجات تطور الاقتصاد الوطني ونموه المضطرد ومواكبة عملية التنمية والبناء في مختلف القطاعات الاقتصادية .

٢ - المصرف المركزي مصرف المصارف: يعتبر المصرف المركزي بموجب أحكام نظام النقد الأساسي مصرفاً للمصارف، حيث يقوم بإعادة الخصم للسفاتج و الأسناد التجارية وشرائها والتخلي عنها ومنح القروض والسلف لنشاطات مختلف القطاعات الاقتصادية باعتباره المقرض الأخير للمصارف. كما يتولى مصرف سورية المركزي إدارة مكتب القطع لحساب الدولة وإجراء جميع العمليات الخاصة بالقطع الأجنبي وإدارة احتياطات الدولة من القطع الأجنبي .

٣ - القيام بالدور الإشرافي على المصارف: يقوم مصرف سورية المركزي من خلال مفوضية الحكومة لدى المصارف بالإشراف على المصارف العامة والخاصة العاملة في سورية، و يعمل في سبيل ذلك على إتباع أحدث المعايير الدولية في هذا المجال.

٤ - إصدار الأسناد الوطنية العامة والمساهمة في المفاوضات الدولية المالية: يقوم مصرف سورية المركزي بإصدار الأسناد الوطنية العامة لمختلف الآجال ، كما يساهم في مفاوضات الاتفاقات الدولية للمدفوعات والقطع و التقاص ويعقد جميع الاتفاقات التطبيقية الضرورية لتنفيذها، ويساهم أيضاً في مفاوضات القروض والاستقراضات الخارجية المعقودة لحساب الدولة.

٥ - القيام بمهام مصرف الدولة والوكيل المالي لها: يتولى المصرف المركزي بموجب أحكام نظام النقد الأساسي القيام بوظائف مصرف الدولة وأمين صندوقها ووكيلها المالي داخل الأراضي العربية السورية وخارجها .

٦ -توظيف الاحتياطي الإجباري للمصارف: يقوم مصرف سورية المركزي بإلزام المصارف على توظيف الاحتياطي الإجباري والاحتياطي الخاص المشكل من قبلها بسندات صادرة عن الدولة أو مضمونة من قبلها، أو بتوظيف نسبة من وفرها النقدي في سندات الدين العام وتوظيف جزء من ودائعها في سندات الدولة.

ولتحقيق هذه المهام يقوم مصرف سورية المركزي باستخدام الأدوات التالية^١:

- بيع وشراء السندات الحكومية بهدف تحقيق الإستقرار في حجم الكتلة النقدية .
 - تحديد حجم إحتياطيات المصارف المودعة لديه.
 - تحديد هوامش الإقتراض وأسعار الفائدة لدى الوسطاء الماليين بمختلف أنواعهم.
 - تحديد أسعار الفائدة الممنوحة على القروض مابين المصارف ،ومابينها وبين المصرف المركزي.
- ٢ - المصارف الحكومية :

١ -الشعار . نضال ، 2002 تساؤلات إقتصادية - دار الضاد للطباعة ، حلب ، ص 86 .

آ - **المصرف التجاري السوري** : أحدث المصرف التجاري السوري بموجب المرسوم التشريعي رقم ٩١٣ لعام ١٩٦٦ و تم تأسيسه في بداية عام ١٩٦٧ وذلك لخدمة النشاط الاقتصادي والتجاري في سورية . وقد بلغ رأسمال المصرف التجاري السوري عند إحداثه مئة وخمسين مليون ليرة سورية، وتمت زيادته عدة مرات للوصول إلى ٤ مليارات ليرة سورية ومن ثم ليزيد بموجب المرسوم التشريعي الصادر برقم ٣٥ لعام ٢٠٠٦ حيث تم رفعه إلى سبعين مليار ليرة سورية.

ب - **المصرف الزراعي** : تأسس المصرف الزراعي في ١٥ آب عام ١٩٦٨، وتعرف المصارف الزراعية بأنها المصارف التي تقبل جميع الودائع ، وتقوم بعمليات الإقراض والتسليف الزراعي النقدي والعيني وتنشيط الإستثمارات الزراعية وتأمين مستلزمات الإنتاج الزراعي^١ . وتسعى المصارف الزراعية إلى توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي بالكميات والنوعيات والمواعيد المناسبة، والقيام بعمليات الإقراض والتسليف الزراعي النقدي والعيني لكافة القطاعات الاقتصادية^٢ .

ج - **المصرف الصناعي** : تأسس المصرف الصناعي بموجب القانون رقم / ١٧٧ / لعام ١٩٥٨ وبأشرف أعماله عام ١٩٥٩ . ويقوم المصرف الصناعي بمنح القروض والتسهيلات قصيرة الأجل لتمويل رأس المال العامل وشراء المواد الأولية وتأمين مستلزمات الإنتاج. كما يقوم بمنح القروض المتوسطة وطويلة الأجل لتأسيس وتوسيع المشاريع والمنشآت الصناعية والحرفية و تقديم كافة الخدمات المصرفية للصناعات والحرف^٣.

د - **المصرف العقاري** : وهو مصرف متخصص في تقديم القروض للأفراد والمشاريع الخاصة لإنشاء المساكن وتطوير الأراضي السكنية لإستغلالها لأغراض المشاريع الإسكانية الفردية والجماعية . ويتولى المصرف العقاري القيام بأعمال تقديم القروض لشركات وتجار البناء والمستثمرين ولكافة الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة والمساهمة في بناء المنشآت السياحية والمستشفيات والمدارس وبناء دور السكن الخاصة بالأفراد والجمعيات التعاونية السكنية^٤.

و - **مصرف التسليف الشعبي** : تأسس مصرف التسليف الشعبي بموجب المرسوم التشريعي رقم ٧٠ لعام ١٩٦٣، ويقوم مصرف التسليف الشعبي بتسليف الفعاليات الاقتصادية والصناعية والتجارية والمهنية، وله دور هام في تجميع المدخرات الوطنية عن طريق حسابات الإيداعات المختلفة. ويدير مصرف التسليف الشعبي إدارة عامة مركزها مدينة دمشق وله فروع في جميع المحافظات .

٣- المصارف الخاصة:

١ - الحميدي نجم، ٢٠٠١. تصميم نظام دعم للقرارات الإستراتيجية للتطبيق على القطاع المصرفي في سورية - رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة حلب ، ص . 57 .

٢ - التقرير السنوي للمصرف الزراعي لعام 1995 ، ص : 13 .

٣ - التقرير السنوي للمصرف الصناعي لعام 1995 ص . 14 .

٤ - الشحادة ، عبد الرزاق ، ١٩٩٦ محاسبة المنشآت المالية ، جامعة حلب ص . 5 .

أ- **المصارف الخاصة التقليدية** : تأسست المصارف الخاصة في سورية بموجب القانون رقم ٢٨/ لعام ٢٠٠١ ، حيث نص هذا القانون في المادة الأولى منه على تأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغفلة سورية خاصة أو على شكل شركات مشتركة مساهمة مغفلة سورية، يساهم فيها القطاع المصرفي والمؤسسة العامة السورية للتأمين والمؤسسات الإيداعية الأخرى ويعبر عن هذه الشركات بكلمة (مصرف)، وتمارس نشاطاتها بإشراف مصرف سورية المركزي ومراقبته وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي رقم ٨٧/ لعام ١٩٥٣ وتعديلاته^١.

ب- **المصارف الإسلامية**: تعرف المصارف الإسلامية بأنها: " مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها وبما يخدم المجتمع وعدالة التوزيع بوضع المال في مساره الإسلامي السليم " ^٢. وتأتي أهمية المصارف الإسلامية مما يلي^٣:

-تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيداً عن إستخدام الفائدة ورفع الحرج عن الملتزمين بالشريعة أثناء التعامل مع المصارف الإسلامية.

- إيجاد مجال لتطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في الأنشطة المصرفية

-التطبيق العملي لأسس الإقتصاد الإسلامي ضمن هذه المؤسسات المصرفية .

وقد تم السماح بتأسيس عدد من المصارف الإسلامية في سورية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٣٥ / لعام ٢٠٠٥ حيث نص هذا المرسوم على أن إحداث المصارف الإسلامية في الجمهورية العربية السورية يخضع للأسس والصيغ القانونية والإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم ٢٨/ لعام ٢٠٠١ المتعلق بإحداث المصارف الخاصة والمشاركة كما يخضع إلى أحكام الباب الرابع من القانون رقم ٢٣/ لعام ٢٠٠٢ المتضمن أحكام تنظيم ومراقبة المصارف في سورية وكذلك لقانون مكافحة غسيل الأموال . كما يتضمن المرسوم التشريعي أهداف المصرف والعمليات المصرفية التي يجوز القيام بها^٤.

وتخضع المصارف الإسلامية لرقابة هيئة الرقابة الشرعية التي تأخذ بعين الاعتبار معايير لجنة بازل في هذا الإطار^٥.

ثانياً : أهمية القطاع المصرفي السوري ودوره في الإقتصاد الوطني :

يمارس القطاع المصرفي في سورية دوراً هاماً في تمويل برامج التنمية الإقتصادية والإجتماعية، وذلك من خلال ما يمتلكه من مدخرات تساعد في تمويل القطاع العام ومنح القروض للقطاع الخاص لتوفير السلع

^١ - القانون رقم 28 / 2001 ، ص. 1 - 3 .

^٢ -المهاني . محمد خالد ٦-٧ نيسان ٢٠٠٨. أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي والتحديات التي تواجهها بحث غير منشور مقدم للمؤتمر المصرفي العربي، اتحاد المصارف العربية. القاهرة.

^٣ -الشمري . صادق راشد حسين ، 2006 أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية ، مطبعة الفرح ، بغداد ، - ص 30 .

^٤ - زعتري. علاء الدين ، 2006 -المصارف الإسلامية ، دار غار حراء ، دمشق ، ص 11.

^٥ - أبو غدة . عبد الستار، 2006 . أعضاء على المصرفية الإسلامية ، محاضرة في إطار إحتفالية حلب عاصمة الثقافة الإسلامية ص 13-24

والخدمات للمواطنين . فكلما كانت المصارف قادرة على تجميع المدخرات الوطنية كلما استطاعت توفير الأموال اللازمة للإستثمار ودعم الأنشطة الإنتاجية في المشاريع الصناعية والزراعية القائمة في البلاد ، ومن خلال هذا الدور تسعى المصارف إلى تحقيق الأهداف التالية^١:

١- تجميع المدخرات الوطنية الصغيرة والمتوسطة وذلك عن طريق أسعار الفائدة وعن طريق البرامج الإيداعية المتنوعة التي تدعمها الحكومة .

٢- المساهمة في تمويل برامج التنمية الإقتصادية عن طريق تأمين القروض اللازمة للقطاعين العام والخاص بهدف زيادة الإنتاج من السلع والخدمات وتوفير فرص الإستثمار .

٣- التركيز على القطاعات الضعيفة بهدف رفع مستوى الإنتاجية لديها .

٤- تحقيق التوازن بين كتلة وسائل الدفع (الطلب) وبين كتلة السلع والخدمات (العرض) بحيث يساعد هذا التوازن على إستقرار الأسعار والحفاظ على معدلات نمو متزايدة في الإنتاج.

٥- تقديم التسهيلات اللازمة للمصدرين ومساعدة المستوردين في تسريع عمليات الإستيراد وتخفيض التكلفة .

ولتحقيق هذه الأهداف لابد من القيام بعدد من الخطوات الضرورية والأساسية لتطوير الصناعة المصرفية في سورية من أهمها^٢:

-إزالة النقص المصرفي وإعادة هيكلة القطاع المصرفي بما يضمن تحوّل المصارف العامة القائمة إلى مصارف شاملة تمارس الأعمال المصرفية التقليدية (التجارية والقطاعية) والخدمات المالية الجديدة الأخرى (مثل التأمين المصرفي والتأجير المالي وغيرها).

-تسهيل عمليات الترخيص للقطاع المصرفي الخاص والمؤسسات المالية الخاصة لتزاول عملها إلى جانب مصارف القطاع العام من أجل تحديث القطاع المصرفي والمالي وتنويعه وتوسيع نطاق خدماته.

-تشجيع شمولية وتنويع المساهمات في إنشاء المصارف الجديدة في سورية لتضم رساميل وطنية وعربية ودولية، مما يساهم في جذب الإستثمارات العربية والدولية إلى القطاع المالي ويوفر لهذا القطاع خبرة مصرفية عربية ودولية متطورة.

-ضرورة تبني القطاع المالي والمصرفي معايير العمل المالي الدولي في مجالات الرقابة وخصوصاً معايير بازل الثانية للرقابة المصرفية.

-ضرورة تطوير النظام المحاسبي في المؤسسات المصرفية العامة بحيث يكون أكثر قدرة على توفير معلومات دقيقة عن الوضع المالي الحقيقي لهذه المؤسسات.

١- أحمد، حسن، ٢٠٠٨. دور معايير بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي السوري، مرجع سابق، ص ٨٠.

٢- شاكر، فؤاد. ٢٠٠٧. أمين عام إتحاد المصارف العربية. ورقة عمل مقدمة بعنوان "إصلاح القطاع المالي في سوريا وأثره في تفعيل الأسواق المالية وتعزيز المصارف في ضوء التجارب العربية". مؤتمر "رؤى في الإصلاح المالي والضريبي" (التجارب والتحديات). دمشق. 3- 4

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

ونظراً للدور الهام الذي يلعبه القطاع المصرفي في دعم وتنشيط الحياة الاقتصادية للبلاد ، فقد بات من الضروري دعم هذا القطاع والتركيز عليه وتطوير السوق المصرفية وذلك لعدد من الأسباب لعل من أهمها^١:

- إستقطاب الأموال السورية المستثمرة في الخارج والتي هي معرضة لشتى أنواع المخاطر (المصادرة، التجميد، تقلبات أسعار الصرف والفائدة، التآكل بفعل التضخم، وغيرها).
- دفع عملية التنمية الإقتصادية على الصعيد الوطني، الأمر الذي يخفف من الإعتماد على القروض الخارجية وحل مشكلة الديون الخارجية المزيدة.
- تعبئة الموارد المالية الوطنية في شكل أدوات إستثمارية محلية طويلة الأجل وتيسير حسن إستخدامها وتوظيفها في مشاريع إستثمارية مجدية للتطوير الإقتصادي.

ويرى الباحث بأنه على الرغم من المعوقات التي واجهت وتواجه العمل المصرفي في سورية، إلا انه قد قطع شوطاً كبيراً نحو التطور خلال السنوات الأخيرة الماضية ، وإن هذه التطورات الحاصلة في القطاع المصرفي السوري تعود بالدرجة الأولى إلى الجهود التي قام بها مصرف سورية المركزي في خلق بيئة عمل مناسبة للمصارف العاملة في القطاع المصرفي من خلال إصدار عدد من القوانين والتشريعات وخصوصاً خلال السنوات الأخيرة. كما ساهمت الإستراتيجية الخاصة بتطوير القطاع المالي، والتي استهدفت فتح القطاع المصرفي أمام المبادرات الخاصة، كثيراً في جذب وتوسيع الأنشطة المصرفية الخاصة.

المبحث الثاني

واقع الرقابة المصرفية و آلية تطبيقها في القطاع المصرفي السوري

^١ -زرد أبو جودة .جورج ٢٠٠٧. رئيس مجلس الإدارة والمدير العام للبنك اللبناني الكندي. ورقة عمل مقدمة بعنوان .واقع وآفاق تطوير القطاع المالي في سورية من وجهة نظر مصرفية. مؤتمر ”رؤى في الإصلاح المالي والضريبي“ (التجارب والتحديات).دمشق. ٣-٤ / أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧/

أولاً= آلية الرقابة على القطاع المصرفي في سورية:

تعتبر رقابة مصرف سورية المركزي من أهم أشكال الرقابة المصرفية، لأنه يمثل الجهة الرئيسية المسؤولة عن ضمان سلامة واستمرارية النظام المصرفي في سورية. ويهدف مصرف سورية المركزي من خلال رقابته إلى دعم وحماية الجهاز المصرفي وحماية حقوق المساهمين والدائنين للمصرف، كما يهدف إلى التأكد من تقييد المصارف بالقوانين والأنظمة والمحافظة على سلامة وسيولة موجوداتها وتوفير إدارة حكيمة لها.

لذلك يعتبر مصرف سورية المركزي مصرف المصارف والجهة الرقابية المسؤولة عن ممارسات وأعمال المصارف الأخرى العاملة في سورية، وبهذا الدور الرقابي فإن مصرف سورية المركزي يحتل أهمية كبيرة وذلك للأسباب التالية:

-تتعامل المصارف مع الأفراد من حيث قبول المدخرات واستثمارها، و بالتالي لابد من وجود جهة رقابية متمثلة في مصرف سورية المركزي تقوم بالإشراف على أعمال وممارسات المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية .

-تتعامل المصارف مع الشركات المساهمة الأخرى من حيث الاكتتاب وتداول الأسهم ،وهنا يبرز دور مصرف سورية المركزي في تحديد ووضع الضوابط لهذه الاستثمارات .

-إن قيام مصرف سورية المركزي بإعداد مسودات القوانين والأنظمة المصرفية يزيد من أهمية دوره الرقابي نظراً لضرورة توافق هذه القوانين والأنظمة مع المعايير الدولية وخصوصاً معايير بازل للرقابة المصرفية. وللرقابة التي يمارسها المصرف المركزي على المصارف الأخرى بشكل عام نوعان هما: الرقابة الوقائية والرقابة الحمائية إضافة إلى أربعة أساليب أخرى تتمثل فيما يلي^١:

١. الرقابة من خلال الكشوفات والتقارير.

٢. الرقابة من خلال التفتيش المباشر.

٣. الرقابة من خلال القوانين والتعليمات والأنظمة.

٤. الرقابة على منح التراخيص.

أما الهدف الأساسي لرقابة مصرف سورية المركزي على المصارف العاملة، فيمكن في وضع الأهداف المنصوص عليها في قانون النقد والتسليف موضع التطبيق والمتمثلة في^٢:

١- تنمية السوق النقدية والمالية وتنظيمها وفقاً لحاجات الاقتصاد القومي.

٢- تثبيت النقد السوري وتأمين حرية تحويله إلى العملات الأخرى.

٣- توسيع إمكانيات استخدام الموارد وزيادة الدخل القومي.

٤- توجيه السياسة النقدية بما يخدم أهداف الدولة المتمثلة بالتنمية الاقتصادية.

١ - الغندور، حافظ كامل، ٢٠٠٣ محاور التحديث الفعال في المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، ص ١٨١.

٢ - المادة الأولى من القانون رقم ٢٣/ ٢٣/ تاريخ ١٧/ ٣/ ٢٠٠٢ المتضمن قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي.

و يرى الباحث بأن عملية الإصلاح والانفتاح المصرفي في سورية تركزت بشكل أساسي على نقل مصرف سورية المركزي من دوره الرقابي السابق المحدود نسبياً إلى دوره الجديد الذي يتناغم مع الدور الأساسي للمصارف المركزية في سائر دول العالم ، وإحداث المصارف الخاصة وإدخال العمل المصرفي الإسلامي، بما يؤدي بالنتيجة إلى دور أكثر فاعلية للقطاع المصرفي في دعم الاقتصاد الوطني وتطويره.

ثانياً= دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على القطاع المصرفي في سورية:

يقوم مصرف سورية المركزي بالإشراف و الرقابة على المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية من أجل الحفاظ على نظام مصرفي سليم داعم لعملية النمو الاقتصادي، وذلك عن طريق مفوضية الحكومة لدى المصارف التي تمارس مهامها وفق أحكام الباب الرابع من قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم ٢٣ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧، و تعمل وفق توجيهات مجلس النقد و التسليف و تشكل جزءاً من ملاك مصرف سورية المركزي ويخضع مراقبوها وموظفوها للقواعد والأنظمة المطبقة في المصرف وتمارس المهام التالية^١:

- الإشراف على المصارف ومراقبتها وفق توجيهات مجلس النقد والتسليف.
- القيام بالمهام المحددة لها في الباب الرابع من قانون النقد والتسليف رقم ٢٣ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧.
- التحقيق في المخالفات لأحكام قانون النقد والتسليف.
- القيام بالدراسات والإحصاءات الخاصة بالفعاليات المصرفية وبوضع المصارف في سورية.
- متابعة كل ما يتعلق بالمخاطر المصرفية وتجميع المعلومات عن المخاطر الائتمانية المتعلقة بزيائن المصارف بشكل دوري وإبلاغها بطريقة سرية وسريعة للمصارف المعنية.
- القيام بكل تحقيق أو تدقيق أو خبرة بناء على طلب مجلس النقد والتسليف .
- وتمارس مفوضية الحكومة لدى المصارف نوعين من الرقابة على المصارف هما: الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية.

- ١-الرقابة المكتبية: تتم الرقابة المكتبية من خلال البيانات المالية المقدمة من المصارف إلى مصرف سورية المركزي، حيث يتم تدقيق هذه البيانات وتحليلها للوقوف على حقيقة الوضع المالي لكل مصرف ومقارنة أداء المصارف مع بعضها البعض من أجل تحديد نقاط الضعف في كل منها.
- ٢-الرقابة الميدانية: تتم الرقابة الميدانية من خلال قيام المراقبين بجولات ميدانية على المصارف للتأكد من أن كل مصرف يقوم بممارسة أعماله حسب القوانين والأنظمة والتشريعات النافذة ، والتأكد من صحة البيانات التي يتم تزويد السلطات الرقابية بها.

وتتألف مديرية مفوضية الحكومة لدى مصرف سورية المركزي من الأقسام التالية^٢:

١ - الحسين، حسين شحادة. ٢٠٠٧. التشريعات المصرفية. جامعة حلب. ص ٦١.

٢ - قرار مجلس النقد و التسليف رقم (٤٥/م/ن/ب/٣) تاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٩

١- قسم الرقابة الميدانية: يتألف قسم الرقابة الميدانية من:

أ- دائرة الرقابة على المصارف والمؤسسات المالية.

ب- دائرة الرقابة على مؤسسات الصرافة.

و يتولى قسم الرقابة الميدانية القيام بالمهام الآتية:

-تدقيق الميزانيات والبيانات المالية والكشوف المنصوص عنها في قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم ٢٣/ لعام ٢٠٠٢.

-تقييم أنظمة الضبط الداخلي للمصارف ونشاطات وعمل إدارتها وأقسامها.

-دراسة وتقييم المخاطر المصرفية المختلفة لدى المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الصرافة وتقييمها وتقدير الخسائر المترتبة عليها بما في ذلك دراسة وتقييم أوضاع السلف والقروض الممنوحة وتقدير المؤونة اللازمة لها .

-التحقق من وجود أية مخالفات لأحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم ٢٣ / لعام ٢٠٠٢ ولأحكام المراسيم والقرارات الصادرة بموجبه .

-التنسيق مع قسم الأوضاع المصرفية (الرقابة المكتبية) في كل ما يتعلق بالمهام الميدانية التي يقوم المراقبون الميدانيون بها .

-إعداد تقارير بنتائج المهام الميدانية المتعلقة بوضعية المصارف وبالفعالية المصرفية في سورية ورفعها إلى مدير مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف .

-القيام بكل تحقيق أو تدقيق خاص يكلفها به مجلس النقد والتسليف .

٢-قسم الرقابة المكتبية (الأوضاع المصرفية): يتألف قسم الرقابة المكتبية من الدوائر التالية:^٢ أ- دائرة دراسة وتحليل البيانات المالية.

ب- دائرة تقييم تقارير المراقبين الداخليين والمفتشين الخارجيين.

وتتجلى المهام الرئيسية لهذا القسم بما يلي:

-التأكد من تقيد المصارف بقواعد التصرف الحذر كنسب الملاءة والسيولة وغيرها من النسب التي يحددها مجلس النقد والتسليف.

-تدقيق البيانات المالية و النماذج المفروضة على المصارف بموجب قانون النقد الأساسي رقم ٢٣/ لعام ٢٠٠٢ والقرارات الصادرة عن مجلس النقد و التسليف .

-متابعة تطور الأوضاع المالية لكل مصرف على حدة وللقطاع المصرفي ككل والكشف عن عوامل الضعف وإبراز مؤشرات الإنذار المبكر فيها من خلال البيانات والتقارير الدورية المرسلة إلى مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف.

^١ -رضا، عقبة. غنام .ريم.٢٠٠٥ دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله .مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (٢٧) العدد (2). ص ١٦٠.

^٢ -قرار مجلس النقد والتسليف رقم (٤٥/م/ن/ب/٣) تاريخ ٢٩/٢/٢٠٠٤.

- إعداد تقارير دورية إجمالية عن وضع كل مصرف على حدة.
- العمل بالتنسيق و التعاون الكامل مع كافة الأقسام في مفوضية الحكومة وخاصة قسم الرقابة الميدانية.
- القيام بالمهام التي تكلف بها من قبل مجلس النقد والتسليف.
- ٣-قسم الأخطار المصرفية: وهو يشكل قاعدة بيانات هامة و حساسة جداً لكافة المصارف العاملة في سورية، تتضمن التاريخ الإئتماني لكافة المتعاملين مع القطاع المصرفي ويتألف من الدوائر التالية:
 - أ- دائرة استلام الكشوف والبيانات وترميزها.
 - ب-دائرة جمع المعلومات الإحصائية ومعالجتها وتنسيقها.
 - ج- دائرة إبلاغ المعلومات.ويتولى قسم الأخطار المصرفية القيام بالمهام التالية:
 - استلام الكشوف والبيانات التي يتوجب على المصارف العاملة في سورية تقديمها بصورة دورية.
 - تدقيق الكشوف والبيانات والقوائم والمعلومات ومعالجتها والتأكد من استيفائها للشروط المنصوص عنها في أحكام نظام قسم الأخطار المصرفية.
 - القيام بجمع المعلومات الإحصائية الواردة في هذه الكشوف والبيانات التي تقدمها المصارف العاملة في سورية بصورة دورية حول الأخطار المصرفية والعمل على تنسيقها وتوحيدها وحفظها.
 - إعطاء أرقام رمزية للدلالة على المصارف والفروع والزبائن والمحافظة على سرية هذا الترميز بالنسبة للزبائن.
 - إجراء الإتصال والتنسيق مع مديرية التسليف لدى مصرف سورية المركزي وإبلاغها بمخاطر الزبائن الذين تقوم هذه المديرية بحسم سنداتهم لصالح المصارف العاملة وإبلاغها بأسماء الزبائن المتخلفين عن إيفاء الشيكات التي يحررونها.
 - استلام القوائم والمعلومات الواردة من المصارف حول الشيكات المرتجعة من الزبائن .
 - ضبط المخالفات وإحالتها إلى مدير مديرية مفوضية الحكومة لإجراء المقتضى بشأنها .
- ٤-قسم التسجيل والمتابعة والملاحقة :يتألف قسم التسجيل والمتابعة والملاحقة من:
 - أ - دائرة التسجيل.
 - ب - دائرة المتابعة والملاحقة.
 - ج- دائرة المحاسبة.ويتولى هذا القسم القيام بالمهام التالية:
 - استلام ودراسة طلبات التسجيل من المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الصرافة.
 - إعداد قائمة سنوية بالمصارف المسجلة في سجل المصارف والتعديلات التي طرأت عليها خلال السنة ورفعها إلى المدير المشرف عن طريق مدير مديرية مفوضية الحكومة .

١- قرار مجلس النقد والتسليف رقم (٤٥/م/ن/ب/٣) تاريخ ٢٩/٢/٢٠٠٤.

-دراسة طلبات فتح الفروع المقدمة من المصارف ودراسة الجدوى الاقتصادية لهذه الفروع.

-إعداد تقرير سنوي بعدد المصارف العاملة في سورية وفروعها موزعة على المحافظات.

-إعلام مجلس النقد والتسليف بالمخالفات التي ترد إليها من دائرة تقييم تقارير المراقبين الداخليين والمفتشين الخارجيين .

-متابعة تطبيق أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ لجهة شطب مصرف ما من سجل المصارف .

-التأكد من قيام المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الصرافة من تنفيذ كافة قرارات مجلس النقد والتسليف ومفوضية الحكومة لدى المصارف التي تصدر بشأنها.

-استلام التقارير التي يعدها كل من قسم الرقابة الميدانية وقسم الرقابة المكتبية ومتابعة تنفيذ المصارف للتوصيات التي وردت في هذه التقارير .

-التنسيق مع قسمي الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية فيما يخص الملاحظات والتوصيات التي ترد في تقاريرهم والتأكد من تنفيذ المصارف العاملة لها.

-إعداد بيانات شهرية بالغرامات المفروضة على المصارف وإبلاغ نسخ عنها إلى مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف.

٥- قسم قاعدة المعلومات: ويتألف من:

أ - دائرة التدقيق المعلوماتي.

ب - دائرة الإدخال المعلوماتي .

ويتولى هذا القسم إعداد قاعدة معلومات خاصة بمديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف تتضمن كافة المعلومات والإحصاءات الخاصة بالمصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الصرافة وكذلك بأخطار الزبائن المدينين في القطاع المصرفي , ولا يجوز لهذا القسم إعطاء أية معلومات إلا بموافقة من المدير المشرف على مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف.

٦- قسم البحوث والدراسات والتعليمات المصرفية: يقوم قسم البحوث والدراسات والتعليمات المصرفية بإعداد دراسات نوعية عن القطاع المصرفي السوري. ويتولى القيام بكافة البحوث والدراسات الخاصة بالرقابة المصرفية ومراجعة التعليمات والمعايير التي تصدر عن المؤسسات الدولية كلجنة بازل للرقابة المصرفية والصندوق الدولي وصندوق النقد العربي , وذلك بغرض تطوير وتحديث العمل الرقابي في مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف واقتراح التعليمات المناسبة لتنفيذها.

٧- قسم المصارف الإسلامية: ويتولى مهام الرقابة و الإشراف على المصارف الإسلامية المرخصة بموجب المرسوم التشريعي رقم ٣٥ لعام ٢٠٠٥.

وهكذا يتجلى الدور الرقابي لمصرف سورية المركزي على القطاع المصرفي في سورية عبر مفوضية الحكومة ومن خلال نوعين من الرقابة وهما الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية , ويعتبر قسم الرقابة

الميدانية هو القسم المسؤول عن أعمال الرقابة الميدانية، حيث يقوم المراقبون بجولات ميدانية على المصارف العاملة في سورية للحصول على المعلومات والمستندات والوثائق ولأخذ عينات من واقع بيئة عمل المصرف، والهدف من هذه الجولات هو التعرف على آلية سير العمل المصرفي ضمن المصرف. كما يقوم قسم الرقابة المكتبية بأعمال الرقابة المكتبية حيث تصل إليه بيانات شهرية من المصارف المتخصصة، وفق النماذج المحددة بموجب قانون النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ والقرارات الصادرة عن مجلس النقد و التسليف ، ليتم بعد ذلك إدخال البيانات التي تحتويها هذه النماذج إلى الحاسب وذلك للتأكد من عمليات الجمع، حيث يتم من خلال الحاسب إجراء عمليات جمع أفقية وعمودية للنماذج الواردة من مختلف المصارف، وبعد ذلك يقوم العاملون في القسم بإجراء دراسات معينة تتضمن نماذج تحليل وجدول مقارنة شهرية أو سنوية كما يتم احتساب نسب محددة لتقييم أداء عمل المصرف، إضافة إلى إصدار نشرات ربعية تعتبر بمثابة تجميع لأعمال المصارف العاملة في سورية مع جميع فروعها، كذلك يمكن أن يتم وبناء على طلب مجلس النقد والتسليف ، إجراء بعض الدراسات الخاصة بوضع مصرف معين مثل دراسة ملاءة المصرف أو سيولته أو كفاية رأس المال، وهذه الدراسات تتم بناءً على طلب مجلس النقد والتسليف فقط، أي أنها ليس لها صفة دورية، وعندما يلاحظ قسم دراسة الأوضاع وجود خطأ أو خلل في نسبة معينة تخص المصرف المدروس، يتم الطلب من المراقبين التأكد بشكل فعلي من صحة هذه النسبة^١.

الفصل الثاني

واقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في مصرف سورية المركزي

-المبحث الأول: دور مصرف سورية المركزي في تطبيق معايير بازل ٢.

^١ -رضا، عقبة. غنام ريم...٢٠٠٥ دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، مرجع سابق ص 163.

-المبحث الثاني:دراسة واقع تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة في إطار معايير بازل ٢ الدولية في مصرف سورية المركزي.

المبحث الأول

دور مصرف سورية المركزي في تطبيق معايير بازل ٢

حرص مصرف سورية المركزي على الإرتقاء بمستوى الرقابة المصرفية من خلال تطوير القوانين والتشريعات الخاصة بعملية الرقابة المصرفية، وتدريب العاملين فيها وزيادة مهاراتهم وخبراتهم، بالإضافة

إلى قيام مجلس النقد والتسليف من خلال قراراته باعتماد تطبيق أهم المعايير الدولية في الرقابة المصرفية وعلى رأسها معايير بازل الثانية وكان من أهم تم انجازه في هذا المجال ما يلي:

- أولاً=إصدار القرار رقم ٢٥٣/م/ن/ب ٤ تاريخ ٢٤/١/٢٠٠٧ الخاص بكفاية الأموال الخاصة^١:
- حيث يتوجب على المصارف وفقاً لهذا القرار بألا تقل نسبة الأموال الخاصة لدى كل مصرف عن ٨ % كحد أدنى لمواجهة المخاطر وفق الطرق التالية :
- المخاطر الائتمانية: الطريقة المعيارية المبسطة.
 - المخاطر السوقية: الطريقة المعيارية.
 - المخاطر التشغيلية: طريقة المؤشر الأساسي.
- ثانياً= تشكيل لجنة تطبيق اتفاق بازل ٢ :

قام مصرف سورية المركزي بتشكيل لجنة خاصة في مفوضية الحكومة لدى المصارف للتحضير لتطبيق اتفاق بازل ٢ بموجب القرار رقم ١٦٠ تاريخ ١٩/٢/٢٠٠٧ والذي حدد مهامها بما يلي^٢:

-دراسة مدى توافق قرارات مجلس النقد والتسليف مع مقررات لجنة بازل والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عنها وتعديلاتها بشكل مستمر .

-الإطلاع والاستفادة من تجارب الدول الأخرى في مجال تطبيق المقررات الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية.

- دراسة مدى قدرة واستعداد المصارف العاملة في سورية على تطبيق اتفاق بازل ٢ .
- متابعة مدى التزام المصارف بتطبيق مقررات لجنة بازل والخطط المقدمة من قبل المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية باتجاه تطبيق معايير بازل ٢ .
- رفع الاقتراحات والحلول فيما يتعلق بتطبيق اتفاق بازل ٢ .
- متابعة تطوير وتحديث التعليمات والقرارات النازمة للعمل المصرفي بما يتفق والمعايير الرقابية الدولية.
- وقد تم تحديد نظام عمل اللجنة وفقاً لما يلي^٣:
- ١-تجتمع اللجنة بشكل دوري-يوم في الأسبوع-يتم تحديده بالاتفاق بين أعضاء اللجنة،بالإضافة إلى اجتماعات أخرى حسب الحاجة.
 - ٢-ترفع اللجنة تقريراً مفصلاً عن أعمالها في نهاية كل شهر إلى المدير المشرف.
 - ٣-ترفع اللجنة اقتراحاتها إلى المدير المشرف ليصار إلى دراستها.
- وأهم ما تم انجازه من قبل اللجنة في هذا المجال ما يلي:

^١ - الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي. <http://www.banquecentrale.gov.sy/index.html>.

^٢ -المصدر:مصرف سورية المركزي-مفوضية الحكومة لدى المصارف.

^٣ -المصدر:مصرف سورية المركزي-مفوضية الحكومة لدى المصارف.

-الإطلاع على تجارب الدول الأخرى في مجال تطبيق معايير بازل ٢ والاستفادة من الإجراءات المتخذة بهذه الشأن.

-توجيه استبيان لمعرفة مدى استعداد وإمكانيات المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية باتجاه تطبيق مقررات بازل ٢ ومدى قدرة المصارف على قياس ومتابعة ومراقبة المخاطر التي تتعرض لها. حيث تم الوصول إلى نتيجة مفادها، اختلاف واضح بين المصارف العامة والخاصة من ناحية الاستعداد لتطبيق مقررات بازل ٢.

-الطلب من المصارف تشكيل لجان أو وحدات لمتابعة تطبيق مقررات بازل ٢.

-عقد اجتماعات دورية مع الأشخاص المعنيين في هذه اللجان بهدف شرح توجهات مصرف سورية المركزي نحو بازل ٢.

ثالثاً=إصدار القرارات الخاصة بتطبيق الدعام الثلاث لمعايير بازل ٢ :

لقد قطع مصرف سورية المركزي شوطاً هاماً في تطبيق مقررات بازل ٢ بدعائمه الثلاث حيث ركز على تلبية متطلباتها وفقاً لما يلي^١:

-**الدعامة الأولى:** تتركز هذه الدعامة حول المتطلبات الدنيا لرأس المال وضرورة أن تعمل المصارف ضمن أموال خاصة لا تقل عن نسبة ٨٪ لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية. وانسجاماً مع هذه المتطلبات فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم ٢٥٣ تاريخ ٢٤/١/٢٠٠٧ (وتعديلاته بالقرار رقم ٣٨٨ تاريخ ٥/٥/٢٠٠٨) والذي طلب بموجبه من المصارف ضرورة الاحتفاظ بنسبة أموال خاصة لا تقل عن ٨٪ كحد أدنى. إلا أن تطبيق ذلك يرتبط بمدى التزام المصارف في التصريح عن هذه النسبة وإمكانية عملها في حدود تفوق هذه النسبة إضافة إلى قدرة مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي على التحقق من صحة احتساب هذه النسبة.

-**الدعامة الثانية:** وهي تتعلق بعملية المراجعة وإشراف السلطة الرقابية، وقد أصدر مجلس النقد والتسليف معظم متطلبات هذه الدعامة من خلال إصداره القرار رقم ١٢٠ تاريخ ١٥/٣/٢٠٠٥ المتضمن التعليمات الخاصة بأنظمة الضبط الداخلي لدى المصارف، والقرار رقم ٣٩٠ تاريخ ٥/٥/٢٠٠٨ المتضمن التعليمات الخاصة بمسؤولية مجلس الإدارة في إدارة المخاطر، والقرار رقم ٤٨٩ تاريخ ٨/٤/٢٠٠٩ المتضمن دليل الحوكمة لدى المصارف العاملة في سورية، حيث تم بموجب هذه القرارات تحديد مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العامة في المصرف وكيفية إدارة المخاطر المصرفية والطرق الواجب إتباعها لقياس هذه المخاطر وتقييمها وكيفية احتسابها والحدود المسموح بها لتلك المخاطر. كما أصدر مجلس النقد والتسليف القرارات الخاصة بمخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية ومخاطر السيولة وفقاً لما يلي:

=القرارات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان :

^١ - الموقع الالكتروني لمصرف سورية المركزي-قرارات مجلس النقد والتسليف. <http://www.banquecentrale.gov.sy/index.html>

إستناداً إلى مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية في أيلول عام ٢٠٠٠، وإلى الإجراءات السليمة لتقييم القروض والمخاطر الائتمانية الصادرة عام ٢٠٠٦ وتطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عام ٢٠٠٦ فقد تم إصدار القرارات التالية:

-القرار رقم (٧١) تاريخ ٨/٢٩ / ٢٠٠٤ المتضمن الحيلة والحذر في التعامل مع الزبائن من خلال الطلب من المصارف العاملة في سورية التقيد بوضع سياسات وإجراءات محددة لشروط قبول العملاء لديها والتحقق من هوية كل عميل إنطلاقاً من مبدأ اعرف عميلك .

-القرار رقم (٩٣) تاريخ ١٢/١٩ / ٢٠٠٤ المتضمن مسؤوليات وواجبات المصارف في إدارة مخاطر الائتمان من خلال الطلب من المصارف العاملة في سورية ضرورة وضع المعايير السليمة لمنح التسهيلات الائتمانية ، وتحديد إستراتيجية وسياسة واضحة لإدارة مخاطر الائتمان والإجراءات اللازمة لتنفيذها.

-القرار رقم (٩٥) تاريخ ١٢/١٩ / ٢٠٠٤ المتضمن متطلبات ملفات الائتمان والذي فرض على المصارف ضرورة الاحتفاظ بملفات تسليف تحتوي على كافة المعلومات الكمية والنوعية الخاصة بزبائنها، مما يساعد إلى حد كبير في تقييم المخاطر الناشئة عن التسهيلات الائتمانية الممنوحة إليهم.

القرار رقم (٣٩٥) تاريخ ٢٩/٥/٢٠٠٨ (والملحق به القرار ٤٦١ تاريخ ٣١/١/٢٠٠٩ والقرار ٤٨٣ تاريخ ٨/٤/٢٠٠٩) المتضمن وضع حدود أو سقفوف للتسهيلات الائتمانية والتركيزات الائتمانية بحيث يجب ألا يتعدى الحد الأقصى للتسهيلات والتمويلات التي يمكن منحها للشخص الواحد الطبيعي أو الاعتباري نسبة ٢٥ % من مجموع الأموال الخاصة الصافية.

-القرار رقم (٥٠٠) تاريخ ١٠/٥/٢٠٠٩ المتضمن حظر منح التسهيلات الائتمانية لأعضاء مجلس الإدارة والأطراف ذوي العلاقة كي لا تدخل الاعتبارات الشخصية عند تحديد هوية العميل وملفه الائتماني.

-القرار رقم (٥٠١) تاريخ ١٠ / ٥ / ٢٠٠٩ المتضمن وضع حدود قصوى وشروط التوظيف في الموجودات .

-القرار رقم ٥٩٧ تاريخ ٩/١٢/٢٠٠٩ المتضمن تصنيف الديون وتكوين المؤونات اللازمة للديون غير المنتجة .حيث ألزم هذا القرار جميع المصارف العاملة في سورية بضرورة تكوين المخصصات المتوجبة على تسهيلات الائتمانية واعتماد التعليمات والنماذج الخاصة بنظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطيات الخاص بها.

٢=القرارات الخاصة بإدارة مخاطر السوق:

نظراً لأهمية مخاطر السوق بما تشمله من مخاطر سعر الفائدة ومخاطر القطع ومخاطر الأسهم وما يمكن أن تؤديه هذه المخاطر من نتائج سلبية على أوضاع المصرف في حال حصولها، فقد حرص مجلس النقد والتسليف على الحد من هذه المخاطر من خلال إصداره القرار رقم (٢٤٩) تاريخ ٢٦/١٢/٢٠٠٦ المتضمن إدارة مخاطر مراكز قطع العملات الأجنبية.والقرار رقم (١٠٧م/ن/ب ٤) تاريخ ١٣/١/٢٠٠٥ الذي طلب من المصارف ضرورة وضع سياسة واضحة لإدارة مخاطر سعر الفائدة والإشراف المباشر

عليها من قبل مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة وقدرتها على قياس ومراقبة ومتابعة هذه المخاطر ووضع سياسات وإجراءات كافية ومناسبة لإدارة هذه المخاطر.

٣=القرارات الخاصة بإدارة مخاطر السيولة:

عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة مخاطر السيولة في العمل المصرفي من خلال إصداره القرار رقم (٥٨٨) تاريخ ٢٢ / ١١ / ٢٠٠٩ المتضمن النسب الدنيا للسيولة بما لا يقل عن ٣٠ % بكافة العملات و ٢٠ % بالليرات السورية تحتسب بقسمة الأموال الجاهزة والقابلة للتجهيز على الودائع والالتزامات الأخرى وعناصر خارج الميزانية. كما أصدر القرار رقم (٧٤/م/ن/ب ٤) تاريخ ١٩/٩/٢٠٠٤ والذي حدّد التوصيات والتعليمات الخاصة بإدارة مخاطر السيولة وواجبات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في هذا المجال. حيث تم بموجب هذه التعليمات الطلب من كل مصرف إتباع سياسة ملائمة لإدارة السيولة اليومية ، وأن يكون لدى كل مصرف أنظمة معلومات تعمل على قياس ومراقبة ومتابعة مخاطر السيولة.

٤=القرارات الخاصة بإدارة مخاطر سعر الفائدة:

عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة مخاطر سعر الفائدة في العمل المصرفي من خلال إصداره القرار رقم (١٠٧/م/ن/ب ٤) تاريخ ١٣/٢/٢٠٠٥، الذي وضع بموجبه واجبات ومسؤوليات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في إدارة مخاطر سعر الفائدة والطرق المتبعة لقياس هذه المخاطر. حيث يتوجب على كل مصرف العمل على فهم طبيعة ومستوى مخاطر سعر الفائدة التي سيتحملها والتأكد من قدرة الإدارة العامة على فهم المخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار الفائدة واتخاذ الخطوات والإجراءات المناسبة لمراقبة ومتابعة هذه المخاطر، إضافة إلى ضرورة تأمين الأنظمة المعلوماتية لقياس مخاطر سعر الفائدة.

٥=القرارات الخاصة بإدارة المخاطر التشغيلية:

نظراً لأهمية مخاطر التشغيل في العمل المصرفي فقد عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة مخاطر التشغيل من خلال إصداره القرار رقم (١٠٦/م/ن/ب ٤) تاريخ ١٣/٢/٢٠٠٥ والمتضمن متطلبات إدارة المخاطر التشغيلية. والذي حدّد مسؤوليات وواجبات مجلس إدارة المصرف لجهة إدارة المخاطر التشغيلية وكذلك الأمر بالنسبة لمسؤوليات وواجبات الإدارة العامة ومقدرتها على تحديد وتقييم ومراقبة والعمل على التخفيف من هذه المخاطر. كما حدّد هذا القرار الطرق الممكنة إتباعها لقياس المخاطر التشغيلية. كما صدر القرار رقم ٣٩١ تاريخ ٥/٥/٢٠٠٨ المتضمن التعليمات الخاصة بمتطلبات استمرارية عمل المصرف والذي ركز على ضرورة وضع خطة وإجراءات شاملة وفعالة لمواجهة المخاطر التشغيلية في الحالات الطارئة.

-الدعامة الثالثة: أما فيما يخصّ الدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق المصرفي والإفصاح عن أوضاعه المالية ومخاطرها ، فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم ٤٣٩ تاريخ ٢٥/١٢/٢٠٠٨ المتضمن إعتقاد النماذج الموحدة للبيانات المالية السنوية والسياسات المحاسبية والإيضاحات والإفصاحات للمصارف العاملة في سورية. كما أصدر القرار رقم ٤٨٩ تاريخ ٨/٤/٢٠٠٩ المتضمن دليل الحوكمة لدى المصارف العاملة في سورية والذي ركز في الباب الرابع منه على موضوع الشفافية والإفصاح . حيث ركزت المادة (٢٠) من هذا القرار على أهمية الشفافية والإفصاح باعتبارهما عنصراً أساسياً من عناصر الحوكمة الجيدة وبالتالي انضباط السوق ، لذلك يتوجب على كل مصرف في سورية القيام بعملية الإفصاح حسب القوانين والأنظمة النافذة ، ووفق ما تمليه المعايير الدولية للتقارير المالية.

وعلى الرغم من أهمية الشفافية والإفصاح في المصارف ، إلا أنه لا يزال هنالك بعض التقصير بهذا الخصوص، من حيث أن بعض المصارف لم تلتزم بعد بالإفصاح عن مخاطرها وفق ما حدّده مجلس النقد والتسليف وما قرّرت متطلبات بازل ٢ وهو ما يتطلّب من إدارات المصارف إيلاء هذا الموضوع الحيز الأكبر من جهودها للتمكّن على الأقل من خلق بيئة من الثقة فيما بينها ولتشجيع المصارف العالمية على التعامل معها بصورة أفضل .

وهكذا وبعد استعراض الباحث لأهم القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف في سورية والمتعلقة بتطبيق اتفاقية بازل ٢ ، يرى الباحث بأن مصرف سورية المركزي قد لبي معظم متطلبات تطبيق اتفاقية بازل ٢ بمحاورها الثلاثة من خلال قيام مجلس النقد والتسليف بإصدار أغلب القرارات اللازمة لتطبيق معايير بازل ، إلا أن فعالية هذه القرارات مرهون بمدى قدرة المصارف العاملة في سورية على التطبيق السليم لهذه القرارات وفق الظروف والإمكانيات المتاحة لكل مصرف .

المبحث الثاني

دراسة واقع تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة

في إطار معايير بازل ٢ الدولية في مصرف سورية المركزي.

تشمل المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية، كما مر معنا سابقاً ،خمس وعشرين مبدأً أساسياً ،يساعد تنفيذها على ضمان فعالية أي نظام رقابي. وقد أصدرت لجنة بازل تعديلات مهمة على هذه المبادئ في منتصف شهر نيسان لعام ٢٠٠٦ ويعد ذلك تطويراً هاماً للمبادئ الصادرة عام ١٩٩٧ .

ولضرورات البحث ولتسهيل المقارنة بين كل مبدأ وما طبق منه فعلاً في مصرف سورية المركزي، سوف يقوم الباحث باستعراض المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة لدراسة مدى انسجام القوانين والأنظمة النافذة والقرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف مع هذه المبادئ وفقاً لما يلي:^١

^١ -راجع كل من : - الرضي، أحمد ٢٠٠٥ . النظام الرقابي المصرفي في سورية . مرجع سابق . ص ٤-٢٤ .

١- المتطلبات والشروط المسبقة لرقابة مصرفية فعّالة-المبدأ (١):

=المبدأ الأول: (الأهداف، الاستقلالية، الصلاحيات، الشفافية والتعاون):

يجب أن يتضمن نظام الرقابة المصرفية الفعّال ، مسؤوليات وأهداف واضحة ومحددة لكل هيئة تشارك في الرقابة على المصارف. وينبغي أن تمتلك كل من هذه الهيئات استقلالية في العمل والموارد الكافية. كما أنه من الضروري وجود إطار قانوني مناسب، يتضمن تعليمات تنفيذية تتعلق بترخيص إنشاء المؤسسات المصرفية ورقابتها المستمرة وإعطاء الجهة الرقابية صلاحيات فرض الالتزام بالتعليمات الرقابية ذات العلاقة بالسلامة والحماية المالية. كما أن هذه التعليمات يجب أن تمنح السلطة الرقابية والمراقبين الحماية القانونية، والسماح بتبادل المعلومات بين الجهات الرقابية وحماية سرية هذه المعلومات.

وهذا ما أكدت عليه المادة (١-٢) في الفقرتين (ج) و (هـ) من القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ حيث نصت على أن يتولى مجلس النقد والتسليف ما يلي:

-متابعة الجهاز المصرفي وبحث جميع القضايا المتعلقة بالعمل المصرفي والنشاطات ذات الصلة به واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها عن طريق مصرف سورية المركزي (فقرة ج).

-مراقبة المهنة المصرفية وتوجيه فعاليتها وفقاً لأحكام الباب الرابع من هذا القانون عن طريق مصرف سورية المركزي (فقرة هـ).

وبالرجوع إلى الفقرتين السابقتين "ج" و "هـ" من المادة (١-٢) من القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢، يتّضح أن مجلس النقد والتسليف هو السلطة المسؤولة عن متابعة عمل الجهاز المصرفي في سورية والبحث في جميع الأنشطة والقضايا المتعلقة بعمله واتخاذ ما يلزم من قرارات ، كما يتولّى هذا المجلس مراقبة المهنة المصرفية وتوجيه فعاليتها من خلال مفوضية الحكومة لدى المصارف والمحددة مهامها في الفصل الثاني من القانون المذكور. كما أن القسم الحادي عشر من هذا القانون قد أعطى السلطة الرقابية في سورية صلاحية فرض الالتزام بالتعليمات الرقابية من خلال إجراءات محدّدة.

وبالمقابل فإن مجلس النقد والتسليف في سورية وباعتباره السلطة الرقابية المسؤولة عن متابعة عمل الجهاز المصرفي في سورية من خلال مفوضية الحكومة ، فإنه يحتاج إلى استقلالية كاملة في العمل نظراً لعدم منحه السلطة الكاملة لاتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة لتنفيذها.

أما بالنسبة للموارد الكافية فإن ذلك يتطلب وجود سلم رواتب مناسب يسمح للسلطة الرقابية باستقطاب الكوادر البشرية المؤهلة وهذا غير متوفر حالياً، ناهيك عما تعانيه المفوضية من قلة الكوادر المؤهلة اللازمة للقيام بعملها الرقابي بالشكل المطلوب .

إضافة لذلك فإن القانون لم يتضمن الحماية القانونية للمراقبين ضد الدعاوى القضائية التي قد تقام ضدهم بسبب التدابير التي يتخذونها أثناء قيامهم بواجباتهم عن حسن نية.

٢- الترخيص وهيكلية المصارف-المبادئ (٢-٥):

=المبدأ الثاني: (النشاط المسموح به):

يجب أن تتحدد بوضوح الأنشطة المسموح بها للمؤسسات المصرفية المرخصة والخاضعة للرقابة المصرفية، وضبط استعمال كلمة "مصرف" إلى أقصى حد ممكن على أن تنص القوانين المصرفية بوضوح على عدم السماح لأية مؤسسة لا تحمل صفة مصرف أو بنك من تلقي الودائع من الجمهور.

استناداً إلى هذا المبدأ فقد نصت المادة الأولى من القانون رقم ٢٨ لعام ٢٠٠١ على أنه يجوز تأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغفلة سورية ويعبر عنها بكلمة مصرف ولا يجوز لغير المؤسسات المسجلة لدى مصرف سورية المركزي أن تستعمل تسميات مثل مصرف أو أي تسمية مشابهة لها في أية لغة.

وهذا ما أكدت عليه المادة (٩٣-١) من القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ إذ أنه لا يسمح لغير المؤسسات المسجلة لدى مصرف سورية المركزي أن تستعمل تسميات مثل "مصرف" أو أي تسمية مشابهة لها في أية لغة سواء في تسميتها الخاصة أو في عنوانها التجاري وسواء في تعيين نوع عملها التجاري أو في دعايتها.

كما أن المادة (١٢) من القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠٠١ والمادتين (٨٥) و(٨٦) من القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ منعت غير المصارف المسجلة من ممارسة عمليات قبول الودائع من الجمهور وإعادة إقراضها بالإضافة إلى أن المادة ١٠٠ من القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ قد حددت النشاطات التي يسمح للمصرف بممارستها.

وبهذا يرى الباحث بأن هذه الإجراءات بمجملها تتسجم مع ما نص عليه المبدأ الثاني من مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة.

=المبدأ الثالث: (معايير الترخيص):

يجب أن يكون للسلطة المانحة للترخيص حق تحديد المعايير وحق رفض الطلبات المقدمة من مؤسسات لا تنطبق عليها هذه المعايير. وينبغي أن تشمل عملية الترخيص، كحد أدنى، تقييم هيكلية ملكية المؤسسات المصرفية وأعضاء مجالس إدارتها وكبار موظفي الإدارة من حيث كفاءاتهم ومهاراتهم (معايير الكفاءة والملاءمة Fit and Proper Test) وكذلك تقييم خططها التشغيلية والضوابط الداخلية ووضعها المالي المتوقع، بما في ذلك قاعدتها الرأسمالية. وعندما يكون المالك أو المؤسسة الأم مصرفاً أجنبياً، فإنه يجب الحصول على موافقة السلطة الرقابية في البلد الأم.

استناداً إلى هذا المبدأ، فإن المادة الرابعة من القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠٠١ أخذت بالاعتبار سمعة وأهلية القيمين على المصرف من أعضاء مجلس إدارة ومدرء تنفيذيين قبل منح الموافقة على الترخيص. كما أن التعليمات التنفيذية لهذا القانون قد حدّدت الشروط اللازمة والبيانات المالية والمعلومات الواجب تقديمها عند طلب الحصول على الترخيص لتقييم الملاءمة والقوة المالية للأشخاص والمؤسسات. إضافة لذلك تقوم مفوضية الحكومة لدى المصارف ومجلس النقد والتسليف بتقييم أهلية مالكي الحصص الرئيسيين، والتحقق من شفافية هيكلية الملكية ومصدر رأس المال التأسيسي والتأكد من أهلية وكفاءة أعضاء مجلس الإدارة وكبار الموظفين في المصرف من حيث خبرتهم واستقامتهم (معيار الكفاءة والملاءمة) وما يشمل ذلك من المهارات المطلوبة والخبرة في الأعمال المصرفية وعدم وجود أي سجل جنائي أو معلومات تجعل الشخص غير مؤهل لشغل وظائف هامة في البنك.

=المبدأ الرابع: (تحويل نسبة كبيرة من الملكية) :

يجب أن يكون للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات المتعلقة بتملك أسهم المؤسسات المصرفية أو تركيزها أو نقلها أو سيطرة أطراف أخرى عليها والموافقة على ذلك أو الرفض.

وهذا ما يتفق مع ما نصت عليه المادة الرابعة من القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠٠١ (وتعديلاته بالقانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠) حيث يقوم مصرف سورية المركزي بدراسة طلبات الترخيص ثم يحيلها بعد الاقتراح إلى رئيس الوزراء لإصدار قرار الترخيص. كما وضّحت التعليمات التنفيذية للقانون المذكور الإجراءات والشروط الواجب اعتمادها قبل تقديم طلب الترخيص. وقد حددت المادة الأولى من القانون رقم /٣/ لعام ٢٠١٠ حصة الشخص الطبيعي بألا تزيد عن ٥٪ من مجموع رأسمال المصرف ، كما يجب ألا تتعدى حصة الشخص الاعتباري ٦٠٪ من رأسمال المصرف .

=المبدأ الخامس:(الاستحواذات الكبيرة) :

ينبغي أن يكون لدى السلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير المناسبة لمراجعة عمليات التملك الكبيرة أو الاستثمارات التي يقوم بها المصرف، والتأكد من أن المؤسسات والمنشآت المنتسبة للمصرف لا تعرّضه إلى أخطار غير ضرورية أو تعيق الرقابة الفعالة.

استناداً إلى هذا المبدأ فإن مصرف سورية المركزي هو السلطة المسؤولة عن عمليات التملك في أسهم المصرف ،لذلك فإن أي تملك أو تفرّغ عن أسهم يجب أن يحظى بموافقة مسبقة تصدر عن مصرف سورية المركزي .كذلك لم يسمح القانون /٣/ لعام ٢٠١٠ وكذلك القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ بأن تتجاوز حصة الشخص الطبيعي ٥٪ وحصة الشخص الاعتباري ٦٠٪ من رأسمال المصرف. هذا بالإضافة إلى أن التعليمات التنفيذية للقانون /٢٨/ لعام ٢٠٠١ الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد والتجارة تحت الرقم

(٢٠٦٠/و) تاريخ ٢٦/٩/٢٠٠١، قد حدّدت المعايير الواجب تنفيذها من قبل الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين قبل تملّكهم أية حصص في رأسمال المصرف.

٣- المعايير والأنظمة الاحترازية-المبادئ (٦-١٨):

=المبدأ السادس: (كفاية رأس المال):

يتعين على السلطة الرقابية وضع حد أدنى لمتطلبات رأس المال بما يعكس الأخطار التي يتعرّض لها المصرف، وأن تحدّد مكّونات رأس مال المصرف آخذةً بالاعتبار قدرة المصرف على احتواء الخسائر. أما بالنسبة للمصارف العاملة على المستوى الدولي، فيجب ألا تقل هذه المتطلبات عن تلك التي نص عليها اتفاق بازل لرأس المال المصرفي.

وهذا ما اتفقت معه المادة (١) من القانون ٣/ لعام ٢٠١٠ والتي اشترطت بأن لا يقل الحد الأدنى لرأس مال كل مصرف عامل في الجمهورية العربية السورية عن مبلغ ١٠ مليار ليرة سورية. كما صدر قرار مجلس النقد والتسليف رقم ٢٥٣ تاريخ ٢٤/١/٢٠٠٧ المتضمن اعتماد مشروع التعليمات الخاصة بتحديد نسبة كفاية الأموال الخاصة والطلب إلى المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية العمل على تطبيق وتنفيذ ما ورد فيها .حيث ألزمت هذه التعليمات جميع المصارف العاملة في سورية ألا تتدنّى نسبة الملاءة لديها عن ٨٪ .

وقد جاء هذا المشروع منسجماً إلى حد كبير مع متطلبات معايير بازل (٢) لكفاية الأموال الخاصة التي ربطت مستوى هذه الأموال لدى كل مصرف بالأخطار المصرفية التي يتعرض لها وما تشمله من مخاطر إئتمانية ومخاطر السوق و مخاطر تشغيل. ولهذه الغاية، فإن هذا المشروع قد حدّد مكّونات رأس المال بشقيّيه الأساسي والمساند كما حدّد معدلات تثقيل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية والتي تنسجم بمضمونها إلى حد كبير مع متطلبات بازل (٢) لكفاية رأس المال.

=المبدأ السابع: (إجراءات إدارة المخاطر):

على السلطة الرقابية التأكّد من أن لدى المصارف إجراءات شاملة لإدارة المخاطر (بما في ذلك إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف) وتحديد وقياس ومتابعة ومراقبة جميع المخاطر الكبيرة الأخرى والسيطرة عليها وتحديد تأثيرها على رأس المال، على أن تكون هذه الإجراءات متناسبة مع حجم البنك ونشاطه.

نظراً لأهمية المخاطر في العمل المصرفي فقد عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة المخاطر وما تشمله من مخاطر مصرفية، لذلك فقد تم إصدار القرارات التالية:

- القرار رقم (١٢٠/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٥/٣/١٥ الذي حدّد واجبات ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العامة في إدارة المخاطر والتعليمات الخاصة بأنظمة الضبط الداخلي لدى المصارف.
- القرار رقم ١٩٦ تاريخ ٢٠٠٦/٤/٥ المتضمن القواعد العامة للأخطار المصرفية.
- القرار رقم ٣٩٠ تاريخ ٢٠٠٨/٥/٥ الذي حدد فيه مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا في إدارة المخاطر .

=المبدأ الثامن:(مخاطر الائتمان):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصرف إجراءات لإدارة المخاطر تأخذ في الاعتبار حجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأن لدى المصرف سياسات وإجراءات تمكنه من التعرف على مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها. كما يشمل ذلك وجود تقييم مستقل لسياسات المصرف وممارساته وإجراءاته المتعلقة بمنح القروض وعمل الاستثمارات وبالإدارة المستمرة لمحافظ القروض والاستثمارات.

وتماشياً مع هذا المبدأ , فقد أصدر مجلس النقد والتسليف في سورية العديد من القرارات التي تساعد المصارف على وضع الضوابط والأصول السليمة لعملية منح الائتمان، ولعل أهم هذه القرارات:

- القرار رقم (٧١/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ المتضمن الحيلة والحذر في التعامل مع الزبائن.
- القرار رقم (٩٣/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٩ الذي حدّد المعايير السليمة لمنح التسهيلات الائتمانية وواجبات إدارة المصرف ومسؤوليتها في وضع وتحديد إستراتيجية وسياسة واضحة لإدارة مخاطر الائتمان ومقدرة الإدارة العامة على إدارة هذه المخاطر وقياسها ومتابعتها.

-القرار رقم (٩٥/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٩ : المتضمن متطلبات ملفات الائتمان والذي فرض على المصارف ضرورة الاحتفاظ بملفات تسليف تحتوي على كافة المعلومات الكمية والنوعية الخاصة بزبائنهم، مما يساعد إلى حد كبير في تقييم المخاطر الناشئة عن التسهيلات الائتمانية الممنوحة إليهم.

- القرار رقم (٣٩٥) تاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٩ (والملاحق به القرار ٤٦١ تاريخ ٢٠٠٩/١/٣١ والقرار ٤٨٣ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٨) المتضمن وضع حدود أو سقوف للتسهيلات الائتمانية والتركيزات الائتمانية وفقاً لمبادئ تركيزات المخاطر الصادرة عن لجنة بازل في كانون الأول عام ١٩٩٩ والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عام ٢٠٠٦.

-القرار رقم (٥٠٠) تاريخ ٢٠٠٩/٥/١٠ المتضمن حظر منح التسهيلات الائتمانية لأعضاء مجلس الإدارة والأطراف ذوي العلاقة .

- القرار رقم (٥٠١) تاريخ ٢٠٠٩ / ٥ / ١٠ المتضمن وضع حدود قصوى وشروط التوظيف في الموجودات وفقاً لمبادئ تركيزات المخاطر الصادرة عن لجنة بازل عام ٢٠٠٦ والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة .

-القرار رقم (٥٩٧) تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٩ المتضمن التعليمات الخاصة بتصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطيات اللازمة لها .
وبالاطلاع على مضامين هذه القرارات يرى الباحث بأنها جميعها تتسجم مع ما ورد في المبدأ الثامن من مبادئ الرقابة المصرفية.

=المبدأ التاسع:(الأصول الرديئة،المخصصات والاحتياطيات):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن المصارف تضع وتتبع سياسات وقواعد وإجراءات ملائمة لتقييم جودة الأصول وكفاية المخصصات والاحتياطيات اللازمة لتغطية خسائر القروض.

إن مضمون هذا المبدأ يشير بشكل صريح إلى أن كل مصرف مسؤول عن وضع الأنظمة والإجراءات المناسبة لتقييم نوعية أصوله وكفاية المؤنات والمخصصات لمواجهة الخسائر على تسهيلات الائتمانية. وانسجاماً مع ذلك ،وانطلاقاً من الدور الذي يلعبه مجلس النقد والتسليف في المحافظة على نظام مصرفي سليم يعمل ضمن أطر واضحة من الإجراءات والسياسات السليمة المنسجمة مع المبادئ والمعايير المصرفية الدولية، فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم (٥٩٧/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٩ الذي حدّد بموجبه معايير تصنيف مخاطر الديون والطرق الواجب إتباعها لتكوين المؤنات والمخصصات مقابل الديون المشكوك بتحصيلها والديون الرديئة.

=المبدأ العاشر:(الحدود الائتمانية الكبيرة):

على السلطة الرقابية التأكد من أن لدى المصارف أنظمة معلومات تمكّن الإدارة من تحديد التركّزات في المحافظ الائتمانية، ويتعيّن على هذه السلطة وضع حدود معقولة للحد من تعرّض المصارف لخطر انتماني لمقترضين منفردين أو لمجموعة من المقترضين ذوي ارتباط وثيق (ذوي العلاقة).

يشير هذا المبدأ إلى ضرورة تعريف وتحديد هوية عملاء المصرف ووضع حدود للتعامل معهم، وذلك للحد من المخاطر التي يمكن للمصرف التعرض لها من هذا التعامل. وهذا الأمر يتطلب وجود نظام معلوماتي يؤمّن الحصول على المعلومات اللازمة لحصر العملاء ذوي العلاقة وكذلك للحد من مخاطرتهم الائتمانية، وهو ما أكدت عليه الفقرة (٢-هـ) من المادة ٩٩ من القانون ٢٣/ لعام ٢٠٠٢ التي أعطت الحق لمجلس النقد والتسليف تعيين الحد الأقصى للتسليف الذي يجوز للمصرف منحه إلى شخص واحد بالنسبة إلى رأسمال المصرف واحتياطياته، وهذا ما قام به المجلس من خلال إصداره القرار رقم (٣٩٥) تاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٩ الذي وضع حدوداً قصوى للإقراض بنسبة ٢٥٪ من الأموال الخاصة الصافية للمصرف

التي لا يجوز للمصرف تجاوزها عند منحه تسهيلات ائتمانية إلى شخص واحد طبيعي أو اعتباري أو إلى مجموعة مترابطة من الأشخاص (ذوي العلاقة). كما أصدر القرار رقم (٥٠٠) تاريخ ٢٠٠٩/٥/١٠ والذي حظر بموجبه منح التسهيلات الائتمانية لأعضاء مجلس الإدارة بصفتهم الشخصية والأطراف ذوي العلاقة. كما أكد المرسوم التشريعي رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠٥/٥/١ في المادة الخامسة منه على ضرورة التحقق من هوية العميل وتطبيق قاعدة إعرف عميلك في التعامل المصرفي. وهذا ما أيده مجلس النقد والتسليف بإصداره القرار رقم (٧١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ والذي حدد بشكل واضح سياسات قبول العملاء وإجراءات التحقق من هوياتهم، إضافة إلى إصداره القرار رقم (٩٥/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٩ والقرار رقم (٢٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ والذي حدد بموجبهما متطلبات ملفات الائتمان وضرورة احتفاظ المصارف بملفات تسليف تحتوي على كافة المعلومات الكمية والنوعية الخاصة بزبائنهم، مما يساعد إلى حد كبير في تقييم المخاطر الناشئة عن التسهيلات الائتمانية الممنوحة إليهم. ولا بد من الإشارة بأن تطبيق هذا المبدأ يتطلب من المصارف إيجاد آلية معلوماتية يمكن من خلالها تأمين تلك المعلومات بصورة دائمة وتوفيرها إلى مفوضية الحكومة لدى المصارف لكي تقوم هذه الأخيرة بمراقبة تركيز الأخطار.

=المبدأ الحادي عشر: (خطر الإقراض لأطراف ذات صلة):

يتوجب على السلطة الرقابية، منعاً للتجاوزات التي تنشأ عن منح التسهيلات سواء تلك التي تظهر بالميزانية أو الالتزامات العرضية، أن تشترط على المصارف إقراض الشركات ذات الصلة والأفراد ذوي الصلة على أساس تجاري محض، والتأكد من وجود رقابة فعالة على منح مثل هذه القروض، بالإضافة إلى اتخاذ خطوات أخرى مناسبة للسيطرة على المخاطر أو الإقلال منها، وفي حال إعدام هذه الديون يجب أن يتم ذلك طبقاً للسياسات والإجراءات المعتمدة في المصرف.

استناداً إلى ذلك، فقد حظرت الفقرة (٣-أ) من المادة (١٠٠) من القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ على المصارف المرخصة فتح اعتمادات أو منح قروض أو سلف بأي شكل لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف ومديره العام وأقربائهم حتى الدرجة الثالثة. كما أصدر مجلس النقد والتسليف قراره رقم (٥٠١) تاريخ ١٠ / ٥ / ٢٠٠٩ والمتضمن وضع حدود للتعامل مع المؤسسة الأم والمصارف والمؤسسات الشقيقة والتابعة لا تتجاوز نسبة ٢٥٪ من الأموال الخاصة للمصرف .

إلا أن تطبيق هذا المبدأ يتطلب من المصارف العمل على بناء نظام معلوماتي شامل وقاعدة بيانات تؤمن وبصورة مستمرة، توفير المعلومات اللازمة عن الجهات التي يقوم المصرف بتوظيف موارده المالية لديها وحجم هذه التوظيفات .

=المبدأ الثاني عشر: (مخاطر الدولة ومخاطر التحويلات):

على السلطة الرقابية التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات مناسبة للقيام بعمليات الإقراض والاستثمار على صعيد دولي، بحيث يمكن من خلالها تحديد مخاطر الدولة ومخاطر التحويل ومن ثم متابعتها ومراقبتها والاحتفاظ باحتياطات كافية لمواجهة مثل هذه المخاطر.

تطبيقاً لهذا المبدأ، فقد حدد مجلس النقد والتسليف ضوابط محدّدة وشروط معيّنة لتعامل المصارف العاملة في سورية مع المصارف الأخرى والمراسلين والمصارف في الخارج وذلك من خلال إصداره القرار رقم (٥٠١) تاريخ ٢٠٠٩/٥/١٠ الذي وضع حدوداً للتعامل مع المصارف بحيث يجب ألا يتعدى مجموع إيداعات المصرف وتوظيفاته وارتباطاته المالية الناشئة عن بنود داخل الميزانية مع كل مؤسسة مالية ومجموعتها المصرفية في الخارج نسبة ٢٥٪ من أمواله الصافية وعلى ألا يتجاوز مجموع التعاملات في داخل وخارج الميزانية ٧٥٪ من الأموال الخاصة الصافية للمصرف.

كما أن المادة (٤-ج) من قرار مجلس النقد والتسليف رقم (١٢٠م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٥/٣/١٥ قد حدّدت مسؤوليات إدارة المصرف في تقييم ومتابعة المخاطر المحليّة ومخاطر التسديد ومخاطر تحويل الأموال.

=المبدأ الثالث عشر: (مخاطر السوق):

على السلطة الرقابية التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات تتيح قياساً دقيقاً لمخاطر السوق ومتابعتها والسيطرة عليها بشكل كاف. كما ينبغي أن يتوفّر للسلطة الرقابية الصلاحيات اللازمة لفرض حدود معينة أو متطلبات إضافية لرأس المال خاصة بالتسهيلات الائتمانية المعرضة لأخطار السوق. نظراً لأهمية مخاطر السوق بما تشمله من مخاطر سعر الفائدة ومخاطر القطع ومخاطر الأسهم وما يمكن أن تؤديه هذه المخاطر من نتائج سلبية على أوضاع المصرف في حال حصولها، فقد حرص مجلس النقد والتسليف على الحد من هذه المخاطر من خلال إصداره القرار رقم (٢٤٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ المتضمن إدارة مخاطر مراكز قطع العملات الأجنبية. والقرار رقم (١٠٧م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٥/١/١٣ الذي طلب من المصارف ضرورة وضع سياسة واضحة لإدارة مخاطر سعر الفائدة والإشراف المباشر عليها من قبل مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة وقدرتها على قياس ومراقبة ومتابعة هذه المخاطر ووضع سياسات وإجراءات كافية ومناسبة لإدارة هذه المخاطر. كما أن مخاطر السوق قد أُخذت بالاعتبار عند قياس كفاية الأموال الخاصة للمصارف وملاءتها بحيث حُمّلت هذه الأموال بأعباء لقاء هذه المخاطر.

=المبدأ الرابع عشر: (مخاطر السيولة):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف إستراتيجية لإدارة مخاطر السيولة تأخذ في الاعتبار حجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأن لدى المصرف سياسات وإجراءات تمكنه من

التعرف على مخاطر السيولة وقياسها ومراقبتها وإدارتها بشكل يومي. وعلى المراقبين الطلب من المصارف بأن تكون لديها خطة للطوارئ ومعالجة مشاكل السيولة.

وقد عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة مخاطر السيولة في العمل المصرفي من خلال إصداره القرار رقم (٧٤/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٩ والذي حدّد التوصيات والتعليمات الخاصة بإدارة مخاطر السيولة وواجبات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في هذا المجال.

=المبدأ الخامس عشر : (مخاطر التشغيل):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف سياسات وإجراءات لإدارة المخاطر، بشكل يمكن معه التعرف على مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها، ويجب أن تكون هذه الإجراءات والسياسات متناسبة مع حجم البنك ونشاطه.

نظراً لأهمية مخاطر التشغيل في العمل المصرفي، فقد عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة مخاطر التشغيل من خلال إصداره القرار رقم (١٠٦/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٥/٢/١٣ والمتضمن متطلبات إدارة المخاطر التشغيلية، والذي حدّد مسؤوليات وواجبات مجلس إدارة المصرف في إدارة المخاطر التشغيلية، وكذلك الأمر بالنسبة لمسؤوليات وواجبات الإدارة العامة ومقدرتها على تحديد وتقييم ومراقبة والعمل على التخفيف من هذه المخاطر. كما حدّد هذا القرار الطرق الممكنة إتباعها لقياس المخاطر التشغيلية.

كما صدر القرار رقم ٣٩١ تاريخ ٢٠٠٨/٥/٥ المتضمن التعليمات الخاصة بمتطلبات استمرارية عمل المصرف والذي ركز على ضرورة وضع خطة وإجراءات شاملة وفعالة لمواجهة المخاطر التشغيلية في الحالات الطارئة.

=المبدأ السادس عشر : (مخاطر سعر الفائدة):

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف نظاماً فعالة لإدارة المخاطر، بشكل يمكن معه التعرف على مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها في سجلات المصرف، والتأكد من وجود إستراتيجية واضحة ومعتمدة من مجلس الإدارة ومنفذة فعلاً من الإدارة العليا المصرف، ويجب أن تكون هذه النظم والإجراءات متناسبة مع حجم البنك ونشاطه.

وقد عمل مجلس النقد والتسليف على معالجة موضوع إدارة مخاطر سعر الفائدة في العمل المصرفي من خلال إصداره القرار رقم (١٠٧/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٥/٢/١٣، الذي وضع بموجبه واجبات ومسؤوليات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في إدارة مخاطر سعر الفائدة والطرق المتبعة لقياس هذه المخاطر.

=المبدأ السابع عشر: (الرقابة الداخلية والمراجعة):

على السلطة الرقابية أن تتأكد من أن المصارف تضع ضوابط رقابة داخلية فاعلة تتناسب وطبيعة وحجم نشاطاتها المالية، على أن تشمل هذه الضوابط ترتيبات واضحة لتفويض الصلاحيات والمسؤوليات، والفصل بين الوظائف التي ينتج عنها التزامات على المصرف وصرف الأموال، وأساليب تسجيل الموجودات والمطلوبات والتسويات بين هذه العمليات، وحماية موجودات المصرف، ووظائف التدقيق الداخلي والخارجي، وأخيراً إنشاء وحدة تتولى مراقبة تطبيق التعليمات لاختبار مدى التقيد بهذه الضوابط وبالقوانين والأنظمة الأخرى.

استناداً إلى هذا المبدأ، فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرارين (١٢٠/م/ن/ب ٤) و(١٢١/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٥/٣/١٥ اللذين حدّدا الأسس السليمة لإرساء نظام ضبط داخلي سليم في كل مصرف وواجبات مجلس الإدارة والإدارة العامة في إدارة المخاطر المصرفية، كما أن القرار رقم (١٢٣) تاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠ ألزم المصارف تضمين هيكلتها الإدارية دائرة دائمة للتدقيق الداخلي بما يتناسب وحجم هذه المصارف وطبيعة عملياتها، والعمل على تزويدها بالعناصر البشرية الكافية والكفاءة مع ضرورة منح استقلالية لعمل هذه الدائرة. كما أن هذا القرار حدّد واجبات ومسؤوليات هذه الدائرة والإجراءات اللازمة لتنفيذ مهامها على الشكل المطلوب.

كما أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم ٤٨٩ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٨ المتضمن دليل الحوكمة في المصارف السورية والذي حدد بموجبه السياسات والإجراءات الواجب إتباعها في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي للمصرف.

=المبدأ الثامن عشر: (التعسف وسوء استخدام الخدمات المالية):

على السلطة الرقابية أن تتأكد من أن المصارف لديها سياسات وأساليب وإجراءات فاعلة بما في ذلك قواعد صارمة لـ "أعرف عميلك" (Know Your Customer-KYC) تعزّز المعايير الأخلاقية والمهنية العالية في القطاع المالي وتحول دون استخدام المصرف من قبل العناصر المجرمة عن قصد أو عن غير قصد.

لقد أكد المرسوم التشريعي رقم ٣٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١ في المادة الخامسة منه على ضرورة قيام المصارف والمؤسسات بالتحقق من هوية المتعاملين معها وتطبيق قاعدة اعرف عميلك. كما تم بموجب هذا المرسوم تشكيل هيئة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وذلك بما يتماشى مع الضوابط والمعايير المعمول بها عالمياً، حيث تم الأخذ بتوصيات صندوق النقد الدولي وتضمين المرسوم المذكور أعلاه بالنصوص اللازمة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

كما أصدرت هيئة مكافحة غسل الأموال عدة تعاميم موجّهة إلى المصارف والمؤسسات والشركات تتضمن الأساليب والإجراءات الواجب أن تتبعها لجهة مفهوم "اعرف عميلك"، حيث حددت هذه التعاميم الأساليب والشروط الواجب التقيد بها فيما يخص العلاقة مع المصارف المراسلة، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة، والتصريح عن المستفيد الاقتصادي، ومراقبة العمليات العابرة.

إضافة لذلك فقد صدر القرار رقم (٩٥/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٩ والقرار رقم ٢٣٨ تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ والذي تم بموجبهما تحديد البيانات الواجب توفرها في ملفات الائتمان وضرورة احتفاظ المصارف بملفات تسليف تحتوي على كافة المعلومات الكمية والنوعية الخاصة بعملائها.

كما صدر أيضاً القرار رقم (٥٣٤) تاريخ ٢٠٠٩/٧/١٦ والذي ألزم المصارف العاملة في سورية بإحداث مديرية مستقلة تحت اسم مديرية الالتزام تكون مهمتها مراقبة مدى الالتزام بالقوانين والأنظمة النافذة وخصوصاً ما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٤ - أساليب الرقابة المصرفية المستمرة-المبادئ (١٩-٢١):

=المبدأ التاسع عشر: (المنهج الرقابي):

يتطلب نظام الرقابة الفعالة للمصارف بأن يكون لدى السلطة الرقابية إلمام تام بأعمال المصارف وبالنظام المصرفي ككل مع التركيز على أمن وسلامة واستقرار النظام المصرفي.

يتطلب هذا المبدأ مراجعة النشاطات الشاملة للوحدات المصرفية بحيث لا تكون هناك أية عوائق تواجه الرقابة على جميع المؤسسات التابعة للمصرف أو للمجموعة المصرفية ، وأن تسمح القوانين المصرفية للسلطة الرقابية في فرض هذه المعايير. كما يتطلب هذا المبدأ دراية ومعرفة بهيكلية المؤسسات المصرفية التي تعمل في نطاق سلطة الرقابة و التأكد من أن المصارف التابعة لها والمتواجدة خارج الحدود تخضع لرقابة مباشرة من هيئات رقابية وإشرافية أخرى.

إستناداً إلى ذلك، فقد سمحت المادة (١٢-ب/١) من القانون ٢٨/ لعام ٢٠٠١ للمصارف بالمساهمة برؤوس أموال مصارف عربية أو أجنبية ضمن الحدود التي يحددها مصرف سورية المركزي . وبناء على ذلك، فإن البيانات المالية الدورية للمصارف الصادرة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٨٤٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ والقرار رقم (٩٠٦) تاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٨ والمعدلين بالقرار رقم (١٠٠٤) تاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٥، قد أفردت حسابات خاصة بالعمليات التي تجرى مع المصارف والمؤسسات الشقيقة والتابعة وذلك بهدف مراقبتها ، وتم الطلب من المصارف تزويد مفوضية الحكومة لدى المصارف ببيانات تفصيلية تبين حجم التعامل مع المؤسسة الأم والمصارف الشقيقة والتابعة .

كما صدر قرار مجلس النقد والتسليف رقم ٣٩١ تاريخ ٢٠٠٨/٥/٥ المتضمن التعليمات الخاصة بمتطلبات تأمين استمرارية عمل المصرف والذي أكد على ضرورة أن تتضمن خطة استمرار الأعمال

الموضوعة من قبل إدارة المصرف أو المؤسسة المالية ،الإجراءات الكافية لضمان التواصل مع كافة الإدارات والفروع في المصرف أو المؤسسة المالية والجهات الخارجية المرتبطة معها. والجدير بالذكر بأن تنفيذ هذا المبدأ بالكامل يتطلب توقيع مذكرات تفاهم مع السلطات الرقابية في الدول التي قد تتواجد فيها مصارف تابعة للمصارف السورية. كما يتطلب التأكد من أن الدول التي قد تتواجد فيها وحدات مصرفية سورية لا تعترض على مراجعة ومراقبة نشاطات هذه الوحدات.

=المبدأ العشرون:(الأساليب الرقابية):

لا بد لنظام الرقابة المصرفية الفعال من أن يشمل، في آن واحد، رقابة ميدانية ورقابة مكتبية.وعلى السلطة الرقابية أن تحافظ على إجراء اتصالات منتظمة مع الإدارة العليا للمصرف.

تتبع أهمية هذا المبدأ من ضرورة ممارسة أسلوبين للرقابة: الأول هو الرقابة المكتبية من خلال البيانات والتقارير الدورية ، والثاني من خلال الرقابة الميدانية مع المحافظة على إجراء التواصل التام بين السلطة الرقابية وإدارات المصارف العاملة وما يشكله هذا التواصل من أهمية للحفاظ على نظام مصرفي ومالي سليم.

وتطبيقاً لهذا المبدأ ،تمارس مفوضية الحكومة لدى المصارف -والموكل إليها مهام الرقابة المصرفية- نوعين من الرقابة على المصارف هما الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية. ولتحقيق ذلك فقد تضمنت هيكلية مفوضية الحكومة لدى المصارف قسمين منفصلين للقيام بأعمال الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية ،حيث يتولّى قسم الرقابة المكتبية مراقبة المصارف بصورة مستمرة من خلال مجموعة من البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية. كما يقوم قسم الرقابة الميدانية بمراقبة المصارف ميدانياً من خلال مجموعة مدربة من المراقبين الذين باشرُوا بإجراء مهمات رقابية ميدانية ومكتبية تستند إلى منهجية علمية وحديثة لتقييم الأوضاع المالية والإدارية للمصارف والمخاطر التي تواجهها. إلا أن عدد المراقبين الحالي لا يكفي لإجراء الرقابة الشاملة والموحدة على كافة المصارف العاملة في سورية.

وانطلاقاً من هذا المبدأ، وحرصاً على قيام السلطة الرقابية بإجراء اتصالاتها المنتظمة مع إدارات المصارف ، فقد عمد مصرف سورية المركزي إلى انتهاج هذه السياسة، فقام بإرسال مسودة قرار "كفاية الأموال الخاصة" إلى المصارف لدراستها قبل إصدار القرار والتأكد من مدى قدرتها على تطبيق ما جاء فيها.إضافة إلى تشجيع إتباع سياسة الاجتماع الدوري مع إدارات المصارف للتباحث معها وتسليط الضوء على الصعوبات والعوائق التي تواجهها خلال ممارسة نشاطها.

=المبدأ الحادي والعشرون:(التقارير الرقابية):

يجب أن تتوفر للسلطة الرقابية الوسائل اللازمة للحصول على التقارير الدورية والبيانات الإحصائية الخاصة بالمصارف وتحليلها ومراجعتها على أساس فردي وأيضاً بشكل موحد. كما يجب أن تتوفر لدى

السلطة الرقابية وسائل التأكد، بشكل مستقل، من صحة هذه التقارير وذلك من خلال الرقابة الميدانية أو عن طريق مراجعين خارجيين للحسابات.

وهذا ما ذهب إليه مجلس النقد والتسليف من خلال إلزامه كافة المصارف العاملة في سورية بإعداد بيانات وتقارير دورية متعددة بما فيها أنظمة القواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للمركز الرئيسي للمصرف وفروعه في سورية على حدة، بالإضافة إلى بيانات أخرى تشمل المركز الرئيسي للمصرف وفروعه في سورية والخارج وذلك بما ينسجم والمعايير الدولية للتقارير المالية وفق ما جاء في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٨٤٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ و القرار رقم (٩٠٦) تاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٨، (وتعديلاتهما بالقرار رقم ١٠٠٤ تاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٥) بحيث تفرّع عن هذه البيانات المالية العديد من التقارير الفرعية التي تمثل قاعدة أساسية للرقابة الميدانية والرقابة المكتبية. وعلى كل من المراقبين الداخليين المعيّنين من قبل مجلس النقد والتسليف، وعلى المفتشين الخارجيين المعيّنين من قبل الجمعية العمومية للمساهمين، المصادقة على صحة هذه البيانات قبل إرسالها إلى مفوضية الحكومة. والتي تقوم بدورها في أتمتة هذه البيانات وفق نظام معلوماتي موحد يُعتمد من كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية، بحيث يمكن من خلاله استخراج المعلومات الكفيلة بمراقبة ومتابعة النظام المصرفي وإصدار الإحصاءات المصرفية والمالية التي تساعد مجلس النقد والتسليف على اتخاذ القرارات المناسبة عند تنفيذ سياسته النقدية والرقابية.

إضافة لذلك فقد ألزم قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٨٤٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ جميع المصارف في سورية بعدم نشر بياناتها المالية الختامية السنوية قبل الحصول على الموافقة المسبقة للمفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي.

كما ألزم مجلس النقد والتسليف بموجب قراره رقم (٢٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ جميع المصارف العاملة في سورية بأن تكون بياناتها المالية الخاصة بملف التسليف معدة وفق معايير المحاسبة الدولية وموقعة من مكتب تدقيق إذا تجاوز مبلغ التسليف للمؤسسة الفردية أو شركة الأشخاص مبلغ خمس وعشرون مليون ليرة سورية.

لذلك وعلى الرغم من أن البيانات المالية والتقارير الدورية التي تعدّها المصارف يتم تصديقها من قبل المراقب الداخلي والمفتش الخارجي للمصرف، فإن مفوضية الحكومة لدى المصارف تقوم بمراقبة وتدقيق هذه البيانات والتقارير مرة أخرى للتأكد من أنّها قد أعدت على أساس دقيق ومتجانس، حيث يتم الاتصال بإدارات المصارف للاستفسار منها عن أية أرصدة أو أية معلومات قد تظهر بصورة غير طبيعية أو غير اعتيادية عند تحليل هذه البيانات.

٥ - متطلبات المعلومات - المبدأ (٢٢):

= المبدأ الثاني والعشرون: (النظام المحاسبي والإفصاح):

على السلطة الرقابية التأكد من أن كل مصرف يحتفظ بسجلات ملائمة تتفق مع السياسات والممارسات المحاسبية المقبولة دولياً، وأنها تنشر دورياً المعلومات التي تعكس المركز المالي الحقيقي للمصرف وأرباحه.

إنسجاماً مع هذا المبدأ، فقد ألزمت المادتين (١٠٥) و(١٠٦) من القانون ٢٣/ لعام ٢٠٠٢ المصارف المرخصة بتقديم ميزانية سنوية وحساباً مفصلاً عن الأرباح والخسائر منظمين وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومصدقين من قبل مفتشي الحسابات. كما أصدر مجلس النقد والتسليف عدّة قرارات تتسجم ومتطلبات هذا المبدأ ومنها القرار رقم (٦٤/م/ن/ب ٤) تاريخ ٢٧/٦/٢٠٠٤ الذي فرض على المصارف ضرورة إعتداع معايير المحاسبة الدولية عند إعداد بياناتها المالية. كما أن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٨٤٤) تاريخ ٥/٨/٢٠٠٤ قد حدّد الطرق والقواعد الواجب إتباعها عند تقييم الموجودات عن الأرباح الحقيقية. مع الأخذ بعين الاعتبار بأن المصارف لا يمكنها نشر بياناتها المالية إلا بعد أخذ الموافقة المسبقة لمفوضية الحكومة لدى المصارف .

أما مجلس النقد والتسليف فقد أصدر القرار رقم (٤٣٩) تاريخ ٢٥/١١/٢٠٠٨ المتضمن إعتداع نماذج موحدة للبيانات المالية السنوية والسياسات المحاسبية والإيضاحات والافصاحات للمصارف العاملة في سورية. كما أصدر القرار رقم (٤٨٩) تاريخ ٨/٤/٢٠٠٩ المتضمن دليل الحوكمة للمصارف العاملة في سورية ، والذي ركز على موضوع الشفافية والإفصاح في المصارف باعتباره عنصراً أساسياً من عناصر الحوكمة و انضباط السوق ، ودوره الفعال في جذب رؤوس الأموال وتعزيز الثقة بالمصرف وتقديم المعلومات اللازمة لتسهيل عملية الرقابة على المصرف وفهم نشاطاته والحكم على أداء إدارته وبالتالي اتخاذ القرارات السليمة في استمرار وكيفية تعامل المساهمين والمستثمرين مع المصرف، على أن يتم الإفصاح حسب القوانين والأنظمة النافذة ووفق المعايير الدولية للتقارير المالية.

٦- الصلاحيات المعطاة للسلطة الرقابية-المبدأ (٢٣) :

=المبدأ الثالث والعشرون: (صلاحيات المراقبين في اتخاذ إجراءات تصحيحية):

يجب أن تتوفر للسلطة الرقابية تدابير رقابية مناسبة لاتخاذ إجراءات تصحيحية في الوقت المناسب، كذلك يجب أن يتاح للمراقبين سلطة إلغاء الترخيص المصرفي أو التوصية بإلغائه .

بموجب هذا المبدأ ينبغي أن تتوفر للسلطة الرقابية وأن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما نقشل المصارف في تلبية الشروط النظامية (كالنسبة الدنيا لكفاية رأس المال) أو عند حدوث مخالفات نظامية أو عندما تكون ودائع المودعين في وضع خطر. ويجب أن تشمل هذه التدابير، في الحالات القصوى، القدرة على سحب ترخيص المصرف أو التوصية بسحبته.

وهذا ما ذهب إليه القانون /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ في القسم الحادي عشر منه، حيث منح مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي سلطة فرض العقوبات والغرامات المناسبة على المصارف التي تخالف أحكام القانون /٢٣/ والقرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف. وتطال هذه الغرامات أيضاً في بعض الأحيان أعضاء مجلس إدارة المصرف ومدرائه. إلا أن هذا القانون لم يشر في أية مادة من مواده إلى التدابير التصحيحية التي يمكن للسلطة الرقابية أن تلجأ إليها بحق المصارف التي تكون أوضاعها المالية أو الإدارية حرجة أو معرضة للتعثّر.

٧- الإشراف المصرفي الموحد عبر الحدود -المبادئ (٢٤-٢٥):

=المبدأ الرابع والعشرون: (الرقابة المجمعّة):

من العناصر الأساسية للرقابة على المصارف بأن تمارس السلطة الرقابية رقابة شاملة مجمعّة، يمكن من خلالها متابعة تطبيق المعايير التحوطية المناسبة على جميع جوانب العمل المصرفي الذي تقوم به المؤسسات المصرفية على نطاق عالمي.

وفقاً لهذا المبدأ يتعيّن على السلطة الرقابية ممارسة الرقابة الموحدة والشاملة على المؤسسات المصرفية الناشطة دولياً والخاضعة لرقابتها، وممارسة المتابعة الصحيحة والتطبيق الصحيح للقواعد الرقابية فيما يتعلق بجميع جوانب النشاط الذي تقوم به هذه المؤسسات على نطاق عالمي، وتحديدًا في الفروع الأجنبية لهذه المؤسسات والشركات التابعة لها.

ولتطبيق هذا المبدأ، فقد قام مصرف سورية المركزي بتوقيع "مذكرات تفاهم" مع عدة دول، منها الأردن ولبنان، حول مراقبة فروع المصارف السورية في الخارج. وبالرغم من صعوبة تنفيذ هذا المبدأ بسبب السرية المصرفية المطبّقة في بعض البلدان، فإن عقد اتفاقات أخرى سوف يتطلّب المزيد من التواصل والتفاهم بين السلطة الرقابية في الجمهورية العربية السورية والسلطات الرقابية في البلاد الأخرى التي قد تتواجد بها فروع أو وحدات مصرفية سورية^١.

=المبدأ الخامس والعشرون: (العلاقة بين الدولة الأم والدولة المضيفة):

تتطلب الرقابة المصرفية المجمعّة عبر الحدود التعاون وتبادل المعلومات بين السلطة الرقابية في الدولة الأم وكافة السلطات الرقابية الأخرى المعنية، وخصوصاً مع السلطات المصرفية في البلد المضيف، وعلى السلطة الرقابية أن تشترط على المصارف الأجنبية أن تقوم بعملياتها المحلية وفق نفس المعايير التي يشترط على المصارف المحلية التقيد بها.

١ - الرضي، أحمد ٢٠٠٥. النظام الرقابي المصرفي في سورية. مرجع سابق. ص ٤-٢٤.

إن تطبيق هذا المبدأ يتطلب عقد مذكرات تفاهم مع السلطات الرقابية في البلد المضيف لتبادل المعلومات بشكل صحيح حول الوضع المالي لفروع المصارف السورية والمصارف التابعة في الخارج ومراقبة عملياتها ومخاطرها. إلا أنه ومن ناحية أخرى، على السلطة الرقابية في سورية أن تسمح أيضاً للسلطات الرقابية للمؤسسات الأم من تلقي المعلومات حول أوضاع الفروع والمؤسسات التابعة لها التي تعمل في داخل الجمهورية العربية السورية. وهذا يعني ضرورة إيجاد صيغ معيّنة تتفق من خلالها السلطة الرقابية في الجمهورية العربية السورية مع السلطات الرقابية للبلدان التي تتواجد فيها فروع للمصارف السورية حول كيفية إجراء الرقابة الموحدة^١.

بعد استعراض الباحث لمبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعّالة ومقارنتها بما تم تنفيذه فعلاً في القطاع المصرفي السوري من خلال القوانين والقرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف الخاصة بالرقابة المصرفية، يرى الباحث بأن مصرف سورية المركزي قد قطع شوطاً هاماً نحو تطبيق مبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعّالة حيث أن معظم هذه القرارات قد لبّت العديد من متطلبات هذه المبادئ.

الباب الخامس

دراسة إمكانية تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري (دراسة ميدانية)

- = الفصل الأول: دور المصرف التجاري السوري في تطبيق معايير بازل ٢ .**
- المبحث الأول: نشأة وتطور المصرف التجاري السوري.**
- المبحث الثاني: الخطوات العملية لتطبيق معايير بازل ٢ في المصرف التجاري السوري .**
- = الفصل الثاني: الدراسة الميدانية واختبار فرضيات البحث.**

^١ - الرضي، أحمد ٢٠٠٥. النظام الرقابي المصرفي في سورية. مرجع سابق. ص ٤-٢٤.

الفصل الأول

دور المصرف التجاري السوري في تطبيق معايير بازل ٢

- المبحث الأول: نشأة وتطور المصرف التجاري السوري.

- المبحث الثاني: الخطوات العملية لتطبيق معايير بازل ٢ في المصرف التجاري السوري

.

المبحث الأول

نشأة وتطور المصرف التجاري السوري

تمهيد:

تعرّف المصارف التجارية بأنها المصارف التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي بما يساهم في دعم الاقتصاد الوطني وتحقيق أهدافه التنموية . كما تساهم المصارف التجارية في عمليات تنمية الإيداع والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات ، وما يستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية ، وفقاً للأوضاع التي يقرها المصرف المركزي .^١

وتتكون موارد المصارف التجارية بشكل أساسي من المصادر التالية^٢ :

أ-موارد تمويل داخلية (ذاتية) وتشمل رأس المال الخاص والاحتياطيات والأرباح غير الموزعة .

ب-موارد تمويل خارجية (عامة) وتشمل : الودائع لأجل ،الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية ،وودائع حسابات التوفير .

ج- القروض الدائنة : تقسم هذه القروض إلى:^٣

^١ - حنفي ، عبد الغفار وآخرون ، 1999 - الأسواق والمؤسسات المالية ، مركز الإسكندرية ، مصر ، ص 44 .

^٢ -حنون .محمد حسن ،2005 الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية عمان ، الأردن ، ص 25 .

^٣ -الزيداني، جميل سالم 1999، أساسيات الجهاز المالي ، مرجع سابق ، ص130.

- قروض داخلية من المصرف المركزي : تلجأ المصارف التجارية للاقتراض من المصرف المركزي عندما لا تتوفر لديها سيولة كافية لمواجهة متطلباتها ، وهذه القروض عادة ما تكون قصيرة الأجل وفوائدها مرتفعة.

- قروض داخلية من المصارف المحلية : هذا النوع من القروض تحصل عليه المصارف من بعضها البعض من خلال المصرف المركزي، ليوم واحد أو ليلة واحدة وتدفع عليها فوائد مرتفعة نسبياً .

- قروض خارجية :تحصل المصارف على هذه القروض من خارج البلاد ، وعادة ما تحصل عليها المصارف من مصارف ومؤسسات مالية أخرى لها علاقة بها ، ويتم إبلاغ المصرف المركزي بنوع القرض وفترة وتاريخ سداده ويكون المصرف المركزي غير ملزم بدفع قيمة القرض في حالة عدم وفاء المصرف المقرض لقيمة القرض أو جزء منه.

=نشأة المصرف التجاري السوري:

أحدث المصرف التجاري السوري بموجب المرسوم التشريعي رقم /٩١٣/ تاريخ ١٩٦٦/١٠/٢٩ من دمج مصارف الشرق العربي والوحدة العربية وأمية وسورية والمهجر اعتباراً من ١٩٦٧/١/١^١ .

وقد عرف المرسوم التشريعي رقم / ٣٥ / لعام ٢٠٠٦ المصرف التجاري السوري بأنه^٢: مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير المالية وتعمل تحت عنوان (المصرف التجاري السوري) ويشار إليه في هذا المرسوم التشريعي بـ (المصرف) ويكون مركزه الرئيسي في مدينة دمشق .

ويتولى المصرف التجاري السوري القيام بالأعمال المصرفية التالية^٣ :

- منح القروض والسلف بجميع أنواعها.
- خصم الأوراق وسندات الأمر وسندات السحب والسفاتج .
- فتح حسابات جارية دائنة ومدينة وحسابات توفير .
- فتح الحسابات الجارية بالقطع الأجنبي .
- قبول الودائع من نقود وأوراق نقدية ومعادن ثمينة وقيم متداولة على اختلاف أنواعها.
- طرح سندات القروض الصادرة للاكتتاب عن الجهات صاحبة العلاقة والتي تكون غالباً شركات أموال (مساهمة ، توصية) .

^١ - الحميدي ، نجم . 2001. تصميم نظام دعم للقرارات الاستراتيجية للتطبيق على القطاع المصرفي في سورية، مرجع سابق ص: 56 .

^٢ - المرسوم التشريعي رقم / 35 / 2006 ، ص. 1 .

^٣ - الحميدي ، نجم . 2001. تصميم نظام دعم للقرارات الاستراتيجية للتطبيق على القطاع المصرفي في سورية، مرجع سابق ص: 56 .

- إصدار السندات العامة والقيم المتداولة والسفاتيح وكتب الاعتماد والشيكات والحوالات وشراء جميع الأوراق والاتجار بها.

ويؤدي المصرف هذه الخدمات من خلال فروعه المنتشرة في جميع أنحاء القطر وتديرها إدارة عامة مركزها مدينة دمشق وتراقب أنشطة هذه الفروع.

=تطور المصرف التجاري السوري:

لقد تطور المصرف التجاري السوري تطوراً ملحوظاً خلال السنوات الأخيرة الماضية، وأصبح محل الاهتمام على كل الأصعدة اقتصادياً وإعلامياً واجتماعياً. فبات حديث الأوساط كافة وغدت عجلة التطور فيه مثاراً للإعجاب، خصوصاً بعد القفزة النوعية التي حققها وانتقاله من مجرد مؤسسة كانت تعاني من الترهل والروتين وأرباح ضعيفة وبطالة مقنعة وفساد وغيرها من المظاهر والأعراض التي يمكن أن تصيب أي جهة عامة، إلى مؤسسة رابحة وداعمة لعجلة الاقتصاد الوطني. إذ استطاع المصرف التجاري السوري، وخلال فترة بسيطة، أن يجعل من نفسه نموذجاً للتحدي والقدرة على تغيير وتطوير الذات بكوادر وطنية استطاعت أن تقدم خدمات متميزة تضع المصرف على الطريق السليم للحاق يركب المصارف المتقدمة .

ونظراً للدور الهام الذي يلعبه المصرف التجاري السوري في الاقتصاد الوطني فقد كان محل اهتمام ورعاية متميزة من السيد الرئيس بشار الأسد ، حيث زار سيادته مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري خلال عام ٢٠٠٥ وكانت زيارته محطة هامة ورئيسية في مسيرة المصرف وما حققه من تطوير للعمل المصرفي الذي يقدمه هذا المصرف الأكبر في سورية والمستحوذ على ٧٠٪ من إجمالي الميزانية العمومية للقطاع المصرفي بأكمله والمستحوذ على المعدل نفسه من نشاط الإيداع والإقراض في السوق المحلي.

وعملاً بتوجيهات السيد الرئيس بشار الأسد، فقد تم انجاز أتمتة جميع فروع المصرف التجاري في كافة المحافظات ، الأمر الذي ساهم في تأمين البنية التحتية القادرة على الرقابة بمختلف أنواعها ، بما فيها الأرضية اللازمة لوضع برامج متخصصة في مكافحة غسيل الأموال بدلاً من المراقبة اليدوية أو نصف اليدوية، وتسهيل العمل بالمصرف بما يوفر السرعة في تقديم الخدمات بالجودة المطلوبة لكافة المتعاملين، وتبسيط الإجراءات في عمليات السحب والإيداع والتحويل والشيكات والاعتمادات والكفالات والبولص، حيث قل عدد التواقيع و انخفض الروتين وستستكمل هذه العمليات على مستوى عمليات ما بين الفروع لتصبح أكثر سهولة بالإضافة إلى ضرورة استكمال عمليات إعادة هيكلة الحسابات القديمة والشجرة المحاسبية بما يتناسب والمعايير الدولية المتعارف عليها.

إضافة لذلك فقد نفذ المصرف مشروع نظام الدفع الإلكتروني الذي ساهم بشكل ملحوظ في تخفيف عبء التعامل بالنقد الورقي من خلال نشر الصرافات الآلية وكذلك في خدمات الفوترة الإلكترونية، كما طرح

المصرف بطاقة الدفع الإلكتروني بالعملة المحلية وبالعملات العالمية وبطاقات مسبقة الدفع، كما عمل المصرف على توطين رواتب عدد كبير من العاملين في المؤسسات العامة والخاصة في سورية وبهذا فقد ساهم المصرف التجاري السوري و بصورة فاعلة في نشر ثقافة الانتقال من النقد الورقي إلى الدفع الإلكتروني.

وقد حقق المصرف في السنوات الأخيرة أرباحاً متميزة زادت من أهميته في دعم عجلة التطور والنمو، الأمر الذي دفع بالولايات المتحدة الأميركية لإطلاق حملة عقوبات عليه منذ أكثر من خمس سنوات أملاً منها بأن الضغط على المصرف التجاري السوري، باعتباره أكبر مصرف في سورية تعتمد عليه الحكومة والقطاع العام والدولة، لابد من أن يؤدي إلى تغيير مواقف سورية، إلا أن دعم السيد الرئيس بشار الأسد ومواقفه الثابتة وتوجيهات الحكومة أدى إلى تجاوز هذه العقوبات^١.

المبحث الثاني

الخطوات العملية لتطبيق معايير بازل ٢ في المصرف التجاري السوري

أولاً=إصدار القرارات وإعداد المراسيم الخاصة بتطبيق الدلائل الثلاثة لمعايير بازل ٢ :
لقد قطع المصرف التجاري السوري شوطاً كبيراً في السير نحو تطبيق مقررات بازل ٢ بدعائمه الثلاث وفقاً لما يلي^٢:

-الدعامة الأولى:حيث تشترط لجنة بازل بأن تعمل المصارف ضمن أموال خاصة لا تقل عن نسبة ٨٪ لتغطية كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل.

وانسجاماً مع هذه المتطلبات فقد صدر المرسوم التشريعي رقم ٣٥ تاريخ ٢٠٠٦/٨/١٣ حيث أقر هذا المرسوم زيادة رأس مال المصرف إلى سبعين مليار ليرة سورية، الأمر الذي يعزز من قدرة المصرف على توظيف موجوداته بصورة أشمل وأعم، ويزيد نطاق عمله ويسمح له بفتح آفاق جديدة تؤكد قدرته بصورة أكبر على زيادة أرباحه.

وتأتي أهمية زيادة رأس مال المصرف التجاري السوري من ثقة مجلس النقد والتسليف بقدرات المصرف، حيث أنه قد وافق على تلك الزيادة استجابة للمعايير الدولية المتعلقة بكفاية رأس المال المحددة حسب اتفاقية بازل ٢ والتي بموجبها يتوجب على المصارف ألا تقل نسبة الأموال الخاصة لديها عن ٨ % كحد أدنى من حجم الأصول لمواجهة المخاطر المصرفية . وقد ساهمت هذه الزيادة في تحقيق ملاء أكبر للمصرف أمام متعامليه ومراسليه.

^١ - المصدر: المصرف التجاري السوري -الادارة العامة - التقرير السنوي لعام ٢٠٠٥.

^٢ - المصدر:المصرف التجاري السوري- الادارة العامة - وثائق غير منشورة .

كما أتاح المرسوم ٣٥ لعام ٢٠٠٦ المذكور أعلاه للمصرف التجاري السوري المساهمة في مصارف أخرى وشركات مالية داخل سورية وخارجها بموافقة وزير المالية وباقتراح مجلس إدارة المصرف. وكذلك المساهمة في إقامة أو تمويل مشاريع استثمارية و سياحية و صناعية وغيرها. ويتجه المصرف إلى استثمار موجوداته عبر المشاركة في مشاريع استثمارية إستراتيجية تتماشى وتوجهات الحكومة بعد موافقة مصرف سورية المركزي.

وقد شكل المصرف لجنة لمراقبة العمليات المصرفية وهي تجتمع دورياً وترفع تقاريرها إلى هيئة مكافحة غسل الأموال لدى مصرف سورية المركزي وتم تكليف موظفاً لدى كل فرع من فروع المصرف التجاري السوري لمراقبة عمليات كل فرع وإبلاغ إدارة المصرف عن كل خلل، والطلب من كل متعامل بملاء استثماره «اعرف عميلك» لكل مبلغ يطلب إيداعه ويتجاوز ٥٠٠ ألف ليرة سورية.

-**الدعامة الثانية:** وهي تتعلق بعملية المراجعة وإشراف السلطة الرقابية، وما يتضمنه ذلك من ضرورة تحديد مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العامة في المصرف و كيفية إدارة المخاطر المصرفية والطرق الواجب إتباعها لقياس هذه المخاطر وتقييمها وكيفية احتسابها والحدود المسموح بها لتلك المخاطر.

وانسجماً مع ذلك فقد قام المصرف متمثلاً بمجلس إدارته وإدارته العليا بإيلاء إدارة المخاطر أهمية كبيرة من خلال القيام بالخطوات التالية^١:

١- تطبيق قرار مجلس النقد والتسليف رقم ٣٩٠/م ن ب ٤ لعام ٢٠٠٨ المتضمن اعتماد التعليمات الخاصة المتعلقة بمسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا في إدارة المخاطر ، وذلك بتشكيل لجنة إدارة مخاطر عليا بقرار مجلس إدارة المصرف رقم ٢٣٨ م/٢٠٠٨ تاريخ ٢٤/٨/٢٠٠٨ وتم تحديد مهام اللجنة بالنقاط التالية:

- العمل بشكل متواصل مع مديرية المخاطر في المصرف لرسم وتحديد سياسات إدارة المخاطر المرتبطة بالنشاط القائم في المصرف بالإضافة إلى تلك المتعلقة بأي نشاط أو منتج مصرفي جديد.
- التأكد ومتابعة قيام الإدارة العليا بالمعالجة الفورية لأي تجاوزات يتم التقرير عنها من قبل إدارة المخاطر .
- تقع على عاتق اللجنة مسؤولية تقديم خطط الطوارئ وإدارة الأزمات التي يكون المصرف عرضة لها، وذلك بالتنسيق مع الإدارة العليا للمصرف.

^١ المصدر: المصرف التجاري السوري - الادارة العامة - وثائق غير منشورة .

٢- إحداث مديرية المخاطر المصرفية : حيث تتولى هذه المديرية إدارة مختلف أنواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف وخاصة ما يتعلق بمخاطر التسليف ومخاطر العمليات الخارجية بالإضافة إلى كل ما يتعلق بإجراءات مكافحة غسيل الأموال^١.

وتتألف مديريةية المخاطر المصرفية من ثلاث دوائر وهي:

- دائرة مخاطر الائتمان: تتألف هذه الدائرة من ثلاث شعب تشمل شعبة الإدخال وشعبة الرقابة على سقفوف التسهيلات الممنوحة وشعبة التدقيق والدراسات. وتتخصص مهام هذه الشعبة بمراقبة ومتابعة كافة سقفوف التسهيلات الائتمانية لمتعاملي المصرف تنفيذاً لقرار مجلس النقد والتسليف رقم ٩٣/ م ن / ب ٤ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٩ (المتضمن مسؤوليات وواجبات المصارف في إدارة مخاطر الائتمان) حيث تقوم دائرة الائتمان بحصر مختلف عناصر مخاطر الائتمان الخاصة بكل زبون أو مجموعة مترابطة من الزبائن الظاهرة في داخل الميزانية وخارجها ، وذلك استناداً إلى المعلومات النوعية والكمية بغرض الوصول إلى تقدير الخسائر الناتجة عن هذه المخاطر .

إن هذا الأمر يستوجب تصنيف التسليفات بحسب مخاطرها وفقاً لفئات ، وحصر مخاطر الائتمان حسب توزيعها على القطاعات الاقتصادية والجغرافية ، ومتابعة أوضاع هذه القطاعات ومعرفة تأثيرها على مخاطر الائتمان. كما أن ذلك يساعد المصرف في متابعة أوضاع الزبائن الذين يوجد صعوبة في تحصيل ديونهم ، هذا بالإضافة إلى متابعة الديون التي تجاوزت الحدود القصوى.

ويعتمد المصرف من أجل تحقيق هذه المتطلبات على برنامج مصرفي خاص لإدارة مخاطر الائتمان. وقد تم ملاءمة هذا البرنامج مع متطلبات المصرف ضمن مشروع أتمتة أعمال المصرف .

- دائرة مخاطر التشغيل: تتألف دائرة مخاطر التشغيل من شعبة المخاطر الإدارية وشعبة المخاطر الإجرائية في العمليات المصرفية وشعبة المخاطر الأمنية (مخاطر الحريق-الكاميرات). وتقوم هذه الدائرة بوضع سياسة عمل تشمل تحديد وتعريف المخاطر التشغيلية المختلفة ووضع سياسات وإجراءات خاصة لإدارة هذه المخاطر بشكل يوضح آليات تحديد هذه المخاطر وكيفية قياسها ومراقبتها ومتابعتها وذلك وفق ما هو وارد في قرار مجلس النقد والتسليف رقم ١٠٦ لعام ٢٠٠٤ والمتضمن متطلبات إدارة المخاطر التشغيلية .

- دائرة مخاطر السوق: تتألف دائرة مخاطر السوق من شعبة مخاطر السوق المحلية وشعبة مخاطر السوق الخارجية .حيث تقوم هذه الدائرة بجمع البيانات الخاصة بالأسواق الاقتصادية والمالية المحلية والعالمية وتحليلها وإصدار نشرات دورية للمديريات المختصة ، والعمل على حصر عناصر الموجودات والمطالبات التي تتأثر بسعر الفائدة والتي تستحق أو يتم إعادة تسعيرها خلال فترات زمنية وذلك وفق أنواع عملائها وبشكل يسمح باحتساب الفجوة الناتجة عن اختلاف أحجام شرائح الموجودات والمطالبات في كل فترة زمنية وفقاً لما هو محدد في قرار مجلس النقد والتسليف رقم ١٠٧ لعام ٢٠٠٥ المتضمن إدارة مخاطر سعر الفائدة .

^١ قرار السيد وزير المالية رقم ١٥٥ تاريخ ٢٠٠٧/٧/١٥ المتضمن النظام الداخلي للمصرف التجاري السوري.

كما تعمل هذه الدائرة على دراسة ووضع نظام يسمح باحتساب مراكز العملات الأجنبية لكل عملة على حده كما يسمح باحتساب الأرباح والخسائر الناتجة عن تقلبات أسعار الصرف مقابل هذه المراكز وفقاً لما هو محدد في قرارات مجلس النقد والتسليف.

و يتم العمل بشكل مستمر على التأكد من التوافق الدائم بين قرارات مجلس الإدارة مع كافة قرارات مجلس النقد والتسليف ، حيث يتم تعميم كافة قرارات مجلس النقد والتسليف على المديريات في المصرف ، والتي تقوم بدورها بالعمل على التوافق الدائم بين هذه القرارات وبين أية مذكرة تتعلق بالمواضيع الواردة فيها قبل رفعها إلى مجلس الإدارة، كما يقوم مجلس الإدارة بنفسه من التأكد من التوافق بين موضوع أية مذكرة مقترحة وقرار مجلس النقد والتسليف الناظم لموضوعها.

-**الدعامة الثالثة:**أما فيما يخصّ الدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق المصرفي والإفصاح عن الأوضاع المالية والمخاطر المصرفية ، فلا يزال المصرف التجاري السوري مقصراً بهذا الخصوص ، نظراً لعدم التزامه بالإفصاح عن مخاطره وفق ما حدّده مجلس النقد والتسليف وما قرّره متطلبات بازل ٢.

ثانياً= تشكيل لجنة تطبيق اتفاق بازل ٢ :

حيث تم إطلاق مشروع تطبيق متطلبات بازل / 2 / والذي يشمل عدة فرق مشكلة من عناصر على مستوى المديريات وذلك لضمان التنسيق والعمل الجماعي بين كافة المديريات المعنية لتحقيق المتطلبات الواردة في قرارات مجلس النقد والتسليف وفق ما يلي^١:

١- فريق عمل القرارات المتعلقة بمخاطر الائتمان:

يقوم هذا الفريق بالتنسيق بين مديرية التسليف ومديرية المخاطر بالإضافة لمديرية التخطيط والتطوير بهدف دراسة وتحليل ومتابعة تطبيق القرارات التالية:

-القرار رقم (٩٥) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٩ المتضمن متطلبات ملفات الائتمان وفقاً لمبادئ إدارة مخاطر الائتمان والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة .

- القرار رقم (٣٩٥) تاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٩ المتضمن وضع حدود أو سقفوف للتسهيلات الائتمانية والتركيزات الائتمانية وفقاً لمبادئ تركيزات المخاطر والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

-القرار رقم ٥٩٧ تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٩ المتضمن تصنيف الديون وتكوين المؤونات اللازمة للديون غير المنتجة .

١ - المصدر:المصرف التجاري السوري- الادارة العامة - وثائق غير منشورة .

وقد تم إصدار تعليمات خاصة بتطبيق القرارات السابقة بحيث تراعي الأساليب والإجراءات المتبعة في المصرف بخصوص التسهيلات الائتمانية، وتم تدريب موظفي الفروع المعنيين على تطبيق وتحديد نقاط الضعف الموجودة فيها ويتم العمل حالياً على تجاوزها.

٢- فريق عمل القرارات المتعلقة بالسيولة:

ويقوم هذا الفريق بالتنسيق بين مديرية العلاقات الخارجية ومديرية المخاطر بالإضافة لمديرية التخطيط والتطوير بهدف دراسة وتحليل وتطبيق القرارات التالية :

- القرار رقم (٥٨٨) تاريخ ٢٢ / ١١ / ٢٠٠٩ المتضمن النسب الدنيا للسيولة.
- القرار رقم (٧٤) تاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠٠٤ المتضمن إدارة مخاطر السيولة استناداً إلى الممارسات السليمة لإدارة مخاطر السيولة والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.
- القرار رقم (٢٤٩) تاريخ ٢٦ / ١٢ / ٢٠٠٦ المتضمن إدارة مخاطر مراكز قطع العملات الأجنبية.

٣- فريق عمل القرارات المتعلقة بكفاية الأموال الخاصة والبيانات المحاسبية:

يقوم هذا الفريق بالتنسيق بين مديرية الحسابات ومديرية المخاطر بالإضافة لمديرية التخطيط والتطوير بهدف دراسة وتحليل وتطبيق القرارات التالية:

- القرار رقم (٢٥٣ / م / ن / ب ٤) تاريخ ٢٤ / ١ / ٢٠٠٧ الخاص بكفاية الأموال الخاصة.
- القرار رقم (٦٤ / م / ن / ب ٤) تاريخ ٢٧ / ٦ / ٢٠٠٤ المتضمن ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية عند إعداد البيانات المالية.

ويهدف مشروع تطبيق متطلبات بازل / 2 / إلى:

- دراسة وتحليل القرارات المذكورة السابقة ومطابقتها مع التعليمات المتبعة في المصرف .
- العمل على وضع الإجراءات والبرامج التي تساعد في تطبيق هذه القرارات.
- العمل على دراسة مخرجات تطبيق هذه القرارات ووضع الإجراءات اللازمة للاستفادة من المعلومات الناتجة .

ثالثاً= إحداه دائرة التدقيق الداخلي:

حيث تم إحداه دائرة التدقيق الداخلي في النظام الداخلي للمصرف وذلك تطبيقاً لقرار مجلس النقد والتسليف رقم (١٢٠ / م / ن / ب ٤) تاريخ ١٥ / ٣ / ٢٠٠٥ المتعلق بأنظمة الضبط الداخلي لدى المصارف و تعمل إدارة المصرف على رفد دائرة التدقيق الداخلي بالكفاءات والخبرات وذلك وفقاً لتطور ونمو إدارة المخاطر في المصرف^١.

^١ - المصدر: المصرف التجاري السوري - الادارة العامة - وثائق غير منشورة .

رابعاً=اعتماد خطة عمل نموذجية لتطبيق معايير بازل ٢:

و تتضمن هذه الخطة تطبيق متطلبات اتفاق بازل 2 وقد تم اعتماد هذه الخطة من قبل مجلس الإدارة بحيث يتم تنفيذ كافة المتطلبات الأساسية بنهاية عام 2011. بناء على توجيهات مصرف سورية المركزي^١.

خامساً =تأهيل العاملين لتلبية متطلبات تطبيق بازل ٢:

حيث تم تدريب العاملين في المصرف من خلال دورات خاصة بتطبيق متطلبات بازل 2 بهدف رفع الوعي لدى الكوادر البشرية في المصرف بأهمية المخاطر^٢.

ويرى الباحث بأنه وبالرغم من الجهود المبذولة في مديرية المخاطر إلا أن هناك صعوبات كثيرة تعترض تطبيق قرارات مجلس النقد والتسليف الخاصة باتفاق بازل 2 وذلك نتيجة حجم البيانات الكبيرة وتنوع الحسابات التي يعود معظمها لفترات زمنية سابقة، وصعوبات أخرى تعترض تطبيق بعض القرارات لتعارضها مع التعليمات والأنظمة النافذة في المصرف التجاري السوري .

ومن جهة أخرى ، فلا يزال إعداد القوائم المالية في المصرف التجاري السوري يتم وفقاً للنظام المحاسبي الموحد بما لا ينسجم مع المعايير المحاسبية الدولية ومعايير بازل للرقابة المصرفية ، كما أن ضعف الإفصاح حول كفاية رأس المال وعدم وجود سجلات محاسبية دقيقة للمخاطر يؤدي لصعوبة قياس كفاية رأس مال المصرف بشكل دقيق وفقاً للنماذج المعتمدة لذلك من قبل مصرف سورية المركزي وهذا يتطلب أساليب متطورة وخبرات واسعة قد لا تتوفر لدى المصرف حالياً.

١ - المصدر:المصرف التجاري السوري- الادارة العامة - وثائق غير منشورة .

٢ - المصدر:المصرف التجاري السوري- الادارة العامة - وثائق غير منشورة .

الفصل الثاني

الدراسة الميدانية واختبار فرضيات البحث

-المبحث الأول: الدراسة الميدانية.

-المبحث الثاني: اختبار فرضيات البحث.

المبحث الأول

الدراسة الميدانية

لقد قام الباحث بإجراء الدراسة الميدانية لواقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري وأهميتها في تطوير العمل الرقابي وتخفيض المخاطر المصرفية من خلال تصميم استبانة مكونة من مجموعة من الأسئلة روعي فيها أن تكون دقيقة وواضحة بما يخدم أهداف البحث واختبار فروضه. حيث تم توزيع ٦٠ استبانة على مجموعة من العاملين في مصرف سورية المركزي والمصرف التجاري السوري وبعض فروع المنتشرة في دمشق. وقد تمت الإجابة على ٥٠ استبانة وهو يمثل عينة الدراسة (مفوضية الحكومة والمصرف التجاري السوري وفروعه المنتشرة في دمشق) وقد تضمنت الاستبانة مجموعة من الأسئلة لاختبار فرضيات البحث والتي غطت النقاط التالية:

- خصائص عينة الدراسة.

- مدى وأهمية تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري.
 - دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.
 - دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.
- وقد تمت الدراسة في كل من مصرف سورية المركزي (العاملين في الرقابة الميدانية والمكتبية في مفوضية الحكومة) والمصرف التجاري السوري وفروعه المنتشرة في دمشق. والذين يشرفون أو يتولون تنفيذ متطلبات تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري.

أولاً: تحليل النتائج الإحصائية:

المجموعة الأولى: خصائص عينة الدراسة:

من تحليل إجابات أسئلة هذه المجموعة تبين للباحث ما يلي :

الجدول رقم (١) الإحصائيات الوصفية للسؤال رقم (١) وفق فئات المؤهل العلمي

١-السؤال الأول: ما هو المؤهل العلمي الذي تحمله؟					
أداة القياس	معهد	إجازة جامعية	دبلوم	ماجستير	دكتوراه
العدد	١٠	٢٢	٧	١٠	١
النسبة	%٢٠	%٤٤	%١٤	%٢٠	%٢

يلاحظ من الجدول رقم (١) أن نسبة ٢٠ % من العاملين المستجوبين يحملون شهادة معهد ونسبة ٤٤ % يحملون إجازة جامعية ونسبة ٣٦ % يحملون شهادة الدراسات العليا بدرجاتها الثلاث وبهذا فإن النسبة الإجمالية للعاملين الحاصلين على الإجازة الجامعية فما فوق هي نسبة ٨٠ % وهذا يدل على قناعة المصرف بضرورة استقطاب الكفاءات العلمية المؤهلة والقادرة على التطبيق الفعال لهذا النوع المتطور جداً من معايير بازل للرقابة المصرفية .

٢-السؤال الثاني: العمر: انظر الملحق رقم (٢) .

٣-السؤال الثالث: الجنس : انظر الملحق رقم (٢) .

الجدول رقم (٢) الإحصائيات الوصفية للسؤال رقم (٤) وفق فئات عدد سنوات الخبرة

السؤال الرابع: ما هي عدد سنوات خبرتك في العمل المصرفي ؟					
أداة القياس	أقل من ١٠	١١-٢٠	٢١-٣٠	٣١-٤٠	أكثر من ٤٠
العدد	٣١	١٧	٢	٠	٠
النسبة	% ٦٢	% ٣٤	% ٤	٠	٠

يلاحظ من الجدول أعلاه رقم (٢) أن الغالبية العظمى من العينة لا تتجاوز خبرتهم ١٠ سنوات في العمل المصرفي وخصوصاً في مجال معايير بازل للرقابة المصرفية على اعتبار أن العينة المستجوبة متخصصة فقط بالعاملين في الرقابة الميدانية والمكتبية في مفوضية الحكومة إضافة إلى العاملين في المصرف التجاري السوري الذين يشرفون أو يتولون تنفيذ متطلبات تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية. ويعود سبب قلة عدد سنوات الخبرة لدى العاملين إلى حداثة هذا المفهوم (معايير بازل للرقابة المصرفية) في العمل المصرفي في سورية.

الجدول رقم (٣) الإحصائيات الوصفية للسؤال رقم (٥) وفق فئات المستوى الوظيفي

٥-السؤال الخامس: ما هو المستوى الوظيفي الذي تشغله ؟					
أداة القياس	مدير	رئيس قسم	رئيس دائرة	رئيس شعبة	موظف عادي
العدد	٣	٩	١٢	٨	١٨
النسبة	%٦	%١٨	%٢٤	%١٦	%٣٦

من خلال نتائج الجدول أعلاه يتبين لنا أن نسبة ٣٦ % من عينة الدراسة هم عاملون عاديون ونسبة ٦٤ % هم مسؤولون تنفيذيون (مدير - رئيس قسم - رئيس دائرة - رئيس شعبة) وهذا يدل على تخصص العينة بالمستويات التنفيذية العليا والقادرة على الإجابة بكل موضوعية وواقعية على أسئلة الاستبانة .

المجموعة الثانية:مدى تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري .

الجدول رقم (٤) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال الأول من المجموعة الثانية

السؤال الأول:هل تعتقد بأن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري ودوره الهام في الاقتصاد الوطني يتطلب منه تطبيق معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية ؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٢	٤٨
النسبة	% ٤	% ٩٦

من خلال الجدول أعلاه يتبين لنا بأن الغالبية العظمى من المستجوبين والبالغة نسبتها ٩٦ % يرون ضرورة تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري انطلاقاً من دوره الهام والحيوي في الاقتصاد الوطني ، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على وجود قناعة لدى النسبة العظمى من العاملين في المصرف التجاري السوري وفي مصرف سورية المركزي بأن معايير بازل ٢ هامة جداً للارتقاء بالعمل المصرفي مما يتطلب تطبيقها بشكل كامل وفعال في المصرف التجاري السوري.

-السؤال الثاني: أصدرت لجنة بازل وثيقة خاصة بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، تأيدت بعدة قرارات صادرة عن مصرف سورية المركزي لتطبيقها . فهل تسترشدون بهذه المبادئ في عملكم الرقابي في المصرف التجاري السوري من حيث :

الجدول رقم (٥) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١- تشكيل لجنة خاصة من المصرف التجاري السوري لدراسة معايير بازل ٢ ووضع خطة للتطبيق والإشراف عليها؟		
أداة القياس	لا	نعم

العدد	٠	٥٠
النسبة	%٠	%١٠٠

لقد قام مصرف سورية المركزي بتشكيل لجنة خاصة لدى مفوضية الحكومة للتحضير لتطبيق اتفاق بازل ٢ بموجب القرار رقم ١٦٠ تاريخ ١٩ / ٢ / ٢٠٠٧ ، وانسجاماً مع هذا الإجراء فقد قام المصرف التجاري السوري بدوره بتشكيل لجنة خاصة لتطبيق معايير بازل وهذا ما أكدته بيانات الجدول رقم (٥) والتي توضح بأن جميع المستجوبين لديهم قناعة واضحة بأن المصرف التجاري السوري قد بدأ فعلاً بتلبية متطلبات تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية من خلال تشكيله لجنة خاصة بمعايير بازل لوضع خطة مدروسة للتطبيق والإشراف على تنفيذها.

الجدول رقم (٦) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٢) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٢- تأسيس دائرة تدقيق لمتابعة التطبيق في المصرف التجاري السوري؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٢٣	٢٧
النسبة	%٤٦	%٥٤

يتبين من خلال الجدول رقم (٦) بأن الغالبية العظمى من المستجوبين والبالغة نسبتهم ٥٤ % لديهم قناعة بأن المصرف قد قام بتأسيس دائرة التدقيق لمتابعة تطبيق معايير بازل وهذا يشكل خطوة هامة لمساعدة الإدارة العامة على تعزيز قدرة المصرف في متابعة تطبيق معايير بازل في المصرف التجاري السوري وفروعه المنتشرة في المحافظات.

الجدول رقم (٧) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٣) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٣- الاستعانة بجهة استشارية خارجية لمساعدة المصرف التجاري السوري على التطبيق؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٣١	١٩
النسبة	%٦٢	%٣٨

كما يتبين من الجدول رقم (٧) فإن نسبة ٦٢ % من عينة الدراسة يؤكدون عدم حاجة المصرف التجاري السوري بالاستعانة بأية جهة استشارية خارجية للمساعدة على التطبيق وهذا يدل على قناعة إدارة

المصرف التجاري السوري بأن هذا الدور منوط بمصرف سورية المركزي من خلال الإرشادات والتعليمات الصادرة بموجب قرارات مجلس النقد والتسليف والتي غطت جميع جوانب التطبيق.

الجدول رقم (٨) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٤) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٤- وضع حد أدنى لرأس المال (لا يقل عن ٨٪) من مجموع أصول المصرف بعد تثقيفها بدرجة المخاطرة لتغطية المخاطر المصرفية بمختلف أنواعها (ائتمانية-سوقية-تشغيلية) ؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٥	٤٥
النسبة	١٠٪	٩٠٪

نلاحظ من إجابات العاملين في عينة الدراسة كما هو موضح في الجدول رقم (٨) بأن نسبة ٩٠ % يؤكدون قيام المصرف بتحديد الحد الأدنى المطلوب بنسبة ٨٪ لتغطية المخاطر المصرفية وفقاً لمعايير بازل ٢، وهذا ما جاء منسجماً مع المرسوم التشريعي رقم ٣٥ تاريخ ٢٠٠٦/٨/١٣ حيث أقر هذا المرسوم زيادة رأس مال المصرف إلى سبعين مليار ليرة سورية، وذلك استجابة لمعايير بازل ٢ والتي بموجبها يتوجب على المصارف ألا تقل نسبة الأموال الخاصة لديها عن ٨ % كحد أدنى من حجم الأصول لمواجهة المخاطر المصرفية بمختلف أنواعها .

الجدول رقم (٩) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٥) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٥- تأسيس إدارة مستقلة في المصرف التجاري السوري لإدارة المخاطر المصرفية؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٠	٥٠
النسبة	٠ %	١٠٠ %

يلاحظ من بيانات الجدول (٩) أن جميع أفراد عينة الدراسة يعتبرون أن المصرف التجاري السوري لديه إدارة مستقلة للمخاطر المصرفية بما يعزز قدرة المصرف على تطبيق معايير بازل وتحديد مختلف المخاطر المحتملة وإدارتها للحد من حدوثها .

الجدول رقم (١٠) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٦) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٦- تخصيص دوائر متخصصة لإدارة كل نوع من المخاطر المصرفية؟		
أداة القياس	لا	نعم

العدد	٤	٤٦
النسبة	% ٨	% ٩٢

يلاحظ من بيانات الجدول رقم (١٠) أن نسبة ٩٢ % من عينة الدراسة لديهم قناعة بأن المصرف التجاري السوري قد أصبح قادراً على مواجهة كافة المخاطر المصرفية من خلال تخصيص دوائر متخصصة لإدارة كل نوع من هذه المخاطر ومتابعتها والحد منها بما يتفق مع متطلبات التطبيق السليم لمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية .

الجدول رقم (١١) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٨) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٨- وجود سياسات خاصة لإدارة مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٧	٤٣
النسبة	% ١٤	% ٨٦

لقد أصدر مجلس النقد والتسليف عدة قرارات تتعلق بسياسات إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في سورية ، وتلبية لذلك فقد قام المصرف التجاري السوري باتخاذ الإجراءات اللازمة للبدء بتطبيق مضمون هذه القرارات وفقاً لما هو موضح في الجدول رقم (١١) حيث أن نسبة ٨٦ % يؤكدون قيام المصرف التجاري السوري بوضع سياسات لإدارة مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها ويعود السبب في ذلك إلى قناعة إدارة المصرف بأهمية وفعالية هذه السياسات في الحد من المخاطر الائتمانية وما ينجم عنها من آثار سلبية على المصرف ككل، لذلك كان لابد من إدارة هذه المخاطر وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها للحفاظ على المركز المالي للمصرف .

الجدول رقم (١٢) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٩) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

٩- وجود أنظمة فعّالة لقياس ورصد مخاطر السوق وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	١٦	٣٤
النسبة	% ٣٢	% ٦٨

من خلال الجدول أعلاه فإن نسبة ٦٨ % من عينة الدراسة تؤكد قيام المصرف التجاري السوري بتصميم أنظمة فعّالة لقياس ورصد مخاطر السوق وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها ويدل ذلك على قناعة العاملين بالمصرف بأهمية إدارة مخاطر السوق في المحافظة على المركز التنافسي للمصرف ، بينما

هناك نسبة ٣٢ % من العينة يرون بأن المصرف التجاري السوري ليس لديه أنظمة فعالة لإدارة مخاطر السوق .

الجدول رقم (١٣) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٠) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١٠- وجود إستراتيجية فعالة لإدارة مخاطر السيولة وقياسها وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٢١	٢٩
النسبة	% ٤٢	% ٥٨

انسجماً مع الممارسات السليمة لإدارة مخاطر السيولة الصادرة عن لجنة بازل عام ٢٠٠٠ فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم (٧٤) لعام ٢٠٠٤ المتضمن إدارة مخاطر السيولة والقرار رقم ٥٨٨ لعام ٢٠٠٩ المتضمن النسب الدنيا للسيولة والذي وضح من خلالهما الإستراتيجية الواجب إتباعها لإدارة مخاطر السيولة بطريقة فعالة ، لذلك فقد أكدت نسبة ٥٨ % من عينة الدراسة في الجدول رقم (١٣) بأن المصرف التجاري السوري قد حدد إستراتيجيته لإدارة مخاطر السيولة بطريقة فعالة وقياسها وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها ، بينما لم تقتنع نسبة ٤٢ % من العينة بوجود إستراتيجية واضحة وفعالة لدى المصرف لإدارة مخاطر السيولة.

الجدول رقم (١٤) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١١) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١١-توفر سياسات وإجراءات لإدارة مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	١٦	٣٤
النسبة	% ٣٢	% ٦٨

نظراً لأهمية مخاطر التشغيل في العمل المصرفي فقد صدر قرار مجلس النقد والتسليف رقم (١٠٦) لعام ٢٠٠٥ والمتضمن متطلبات إدارة المخاطر التشغيلية استناداً إلى الممارسات السليمة لإدارة المخاطر التشغيلية الصادرة عن لجنة بازل في شباط عام ٢٠٠٣ . وقد بينت نسبة ٦٨ % من عينة الدراسة في الجدول رقم (١٤) بأن المصرف التجاري السوري قد وضع السياسات والإجراءات المناسبة لإدارة مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها بينما النسبة المتبقية والبالغة ٣٢ % من العينة لم تقتنع بأن إدارة المصرف قد وضعت السياسات والإجراءات المناسبة لإدارة مخاطر التشغيل .

الجدول رقم (١٥) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٢) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١٢- وجود نظم فعالة لإدارة مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها ؟		
أداة القياس	لا	نعم

العدد	٢٩	٢١
النسبة	٥٨ %	٤٢ %

من خلال الجدول رقم (١٥) يتبين لنا بأن النسبة العظمى والبالغة ٥٨ % من العينة ليس لديهم أية قناعة بوجود نظم فعالة لإدارة مخاطر سعر الفائدة في المصرف التجاري السوري . لذلك يتوجب على إدارة المصرف التركيز على مخاطر تغيرات أسعار الفائدة وإدارتها والرقابة عليها وتطبيق قرار مجلس النقد والتسليف ١٠٧ لعام ٢٠٠٥، الذي وضع بموجبه واجبات ومسؤوليات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في إدارة مخاطر سعر الفائدة والطرق المتبعة لقياس هذه المخاطر.

الجدول رقم (١٦) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٣) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١٣- وضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات ومؤونات الخسائر على القروض؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	١٥	٣٥
النسبة	٣٠ %	٧٠ %

لقد أشار المبدأ التاسع من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة و بشكل صريح إلى أنه يتوجب على كل مصرف وضع الأنظمة والإجراءات المناسبة لتقييم نوعية أصوله وكفاية المؤونات والمخصصات لمواجهة الخسائر على تسهيلات الائتمانية. وانسجاماً مع ذلك فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم ٥٩٧ لعام ٢٠١٠ الذي حدّد بموجبه معايير تصنيف مخاطر الديون والطرق الواجب إتباعها لتكوين المؤونات والمخصصات مقابل الديون المشكوك بتحصيلها والديون الرديئة. وبناء عليه فقد قام المصرف التجاري السوري بتطبيق هذا القرار وفقاً لما أكدته نتائج الدراسة من خلال بيانات الجدول رقم (١٦) إذ أكدت النسبة العظمى والبالغة ٧٠ % من العينة بأن إدارة المصرف التجاري السوري قد قامت بوضع السياسات والإجراءات والقواعد الملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات ومؤونات الخسائر على القروض .

الجدول رقم (١٧) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٤) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١٤- تصميم نظم معلومات تسمح بتحديد المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات؟

أداة القياس	لا	نعم
العدد	٢٥	٢٥
النسبة	% ٥٠	% ٥٠

لقد أشار المبدأ العاشر من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة إلى ضرورة تعريف وتحديد هوية عملاء المصرف ووضع حدود للتعامل معهم وذلك للحد من المخاطر التي يمكن للمصرف التعرض لها من هذا التعامل. وهذا الأمر يتطلب وجود نظام معلوماتي يؤمن الحصول على المعلومات اللازمة لحصر العملاء ذوي العلاقة وكذلك للحد من مخاطرهم الائتمانية.

ومن خلال نتائج الدراسة في الجدول رقم (١٧) فقد أكدت نسبة ٥٠% من عينة الدراسة على قيام المصرف التجاري السوري بتصميم نظم معلومات تسمح بتحديد المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات بينما رأت نسبة ٥٠% من العينة بعدم توفر مثل هذه النظم في المصرف التجاري السوري.

الجدول رقم (١٨) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٥) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١٥- إلتباع إجراءات ووضع حدود تحوطيه للحد من مخاطر الإقراض وخصوصاً الناتجة عن منح القروض لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف والإدارة العليا؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	١٠	٤٠
النسبة	% ٢٠	% ٨٠

انسجاماً مع متطلبات تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة فقد قام المصرف التجاري السوري بتطبيق قرار مجلس النقد والتسليف رقم ٥٠٠ لعام ٢٠٠٩ والذي حظر بموجبه منح التسهيلات الائتمانية لأعضاء مجلس الإدارة بصفتهم الشخصية والأطراف ذوي العلاقة. وهذا ما أكدته نسبة ٨٠% من عينة الدراسة كما هو موضح في الجدول رقم (١٨).

الجدول رقم (١٩) توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٦) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية

١٦-الاستناد إلى مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية في رقابة المصرف التجاري السوري على فروعه المنتشرة في المحافظات ؟		
أداة القياس	لا	نعم
العدد	٢١	٢٩
النسبة	% ٤٢	% ٥٨

من خلال بيانات الجدول رقم (١٩) فإن نسبة ٥٨% من عينة الدراسة لديها قناعة بأن المصرف التجاري السوري يستند إلى مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية في رقابته على فروعه المنتشرة في المحافظات

وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على وجود قناعة لدى النسبة العظمى من القائمين على أعمال الرقابة المصرفية بأن مبادئ بازل فعالة جداً، ويجب على المصرف التجاري السوري تطبيقها بشكل كامل على فروعه المنتشرة في المحافظات .

المجموعة الثالثة: دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

السؤال- هل تعتقد بأن الالتزام بمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وتحقيق متطلبات المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري من حيث:

الجدول رقم (٢٠) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١) من المجموعة الثالثة

١-توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٨	٢٩	١	٢	٠
النسبة %	٣٦	٥٨	٢	٤	٠

إن الجدول رقم (٢٠) يبين بصورة واضحة بأن نسبة ٩٤ % من عينة الدراسة (الموافق والموافقون بشدة) يؤيدون تماماً بأن معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية تساعد في تحقيق نظام رقابة داخلي فعال ويعود السبب في ذلك إلى قناعة الأغلبية العظمى من المستجوبين بأن تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري حيث كلما كان نظام الرقابة الداخلية في المصرف قوياً ومتيناً وملائماً لحجم عمل المصرف وأنشطته الداخلية والخارجية، كلما كانت قدرة المصرف أكبر في مواجهة مختلف المخاطر المصرفية .

الجدول رقم (٢١) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٢) من المجموعة الثالثة

٢-تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية

الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٤	٢٩	٧	٠	٠
النسبة %	٢٨	٥٨	١٤	٠	٠

يمارس مصرف سورية المركزي دوره الرقابي على المصرف التجاري السوري من خلال مفوضية الحكومة لدى المصرف والتي بدورها تمارس نوعين من الرقابة وهما الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية انسجاماً مع متطلبات تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية.

ومن خلال تحليل بيانات الجدول رقم (٢١) فإن نسبة ٨٦ % من عينة الدراسة ترى بأن تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية تساعد في تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة ويعود السبب في ذلك لقناعة الغالبية العظمى من عينة الدراسة بأن ممارسة الدور الرقابي لمفوضية الحكومة كهيئة رقابية إشرافية، يساعد المراقبين المصرفيين في المفوضية في الحصول على البيانات المصرفية التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية وتحليلها بشكل يمكن معه تحديد المخاطر المصرفية المحتملة والعمل على مواجهتها من خلال تقييم الحد الأدنى لكفاية رأس المال المطلوب بما يشكل دعامة أساسية للنظام الرقابي.

الجدول رقم (٢٢) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٣) من المجموعة الثالثة

٣- توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية ؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٩	٢٥	٤	٢	٠
النسبة %	٣٨	٥٠	٨	٤	٠

يلاحظ من الجدول رقم (٢٢) بأن نسبة ٨٨ % من عينة الدراسة تؤيد بأن تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية يساهم في توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية. وهذا ما جاء منسجماً مع ما اتخذه مجلس النقد والتسليف من إجراءات . حيث قد ألزم مجلس النقد والتسليف كافة المصارف العاملة في سورية بإعداد بيانات وتقارير دورية عن أنشطتها المصرفية والمصادقة عليها (من المراقبين الداخليين المعيّنين من قبل مجلس النقد والتسليف، ومن المفتشين الخارجيين المعيّنين من قبل الجمعية العمومية للمساهمين) قبل إرسالها إلى مفوضية الحكومة. والتي تقوم بدورها في أتمتة هذه البيانات وفق نظام معلوماتي يمكن من خلاله استخراج المعلومات الكفيلة بمراقبة ومتابعة النشاط المصرفي ورقابته .

الجدول رقم (٢٣) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٤) من المجموعة الثالثة

٤- تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي؟

أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٦	٢٦	٤	٢	٢
النسبة %	٣٢	٥٢	٨	٤	٤

يلاحظ من الجدول رقم (٢٣) بأن نسبة ٨٤ % من عينة الدراسة تؤيد بأن تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية يساهم في تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي ويعود السبب في ذلك لقناعة هذه الفئة من العينة بأن تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية يساهم في وضع حدود وسقوف مناسبة للتعامل مع الأفراد والمصارف كما أنه يمكن من خلال هذه السياسات والإجراءات تحديد المخاطر المصرفية الناتجة عن عمليات الإقراض ومن ثم متابعتها ومراقبتها والاحتفاظ باحتياطات كافية لمواجهة مثل هذه المخاطر.

الجدول رقم (٢٤) توزيع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٥) من المجموعة الثالثة

٥-تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٨	٢٦	٢	٤	٠
النسبة %	٣٦	٥٢	٤	٨	٠

يلاحظ من إجابات العاملين في عينة الدراسة كما هو موضح في الجدول رقم (٢٤) بأن نسبة ٨٨ % من عينة الدراسة يؤكدون بضرورة وأهمية معايير بازل في تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات بما يساهم في تطوير النظام الرقابي للمصرف. وهذا ما جاء منسجماً مع ما أصدره مجلس النقد والتسليف من قرارات لمساعدة المصارف في وضع الضوابط السليمة لعملية منح الائتمان .

الجدول رقم (٢٥) توزيع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٦) من المجموعة الثالثة

٦-مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٦	٢١	١١	٠	٢
النسبة %	٣٢	٤٢	٢٢	٠	٤

الجدول رقم (٢٦) توزيع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٧) من المجموعة الثالثة

٧-تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٠	٢٠	٦	٤	٠
النسبة %	٤٠	٤٠	١٢	٨	٠

من خلال الجدول رقم (٢٥) والجدول رقم (٢٦) نرى بأن نسبة ٧٤ % من عينة الدراسة تؤيد بأن مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً يساهم في تطوير العمل الرقابي ونسبة ٨٠ % تؤكد بأن تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف وتساهم أيضاً في تطوير النظام الرقابي في المصرف التجاري السوري، وهذا ما يدل على قناعة غالبية عينة الدراسة بأن مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً وتصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف ، كل ذلك يساهم في تحقيق متطلبات الدعامة الثالثة والهامة لعملية الرقابة المصرفية وهي الإفصاح أو انضباط السوق، لذلك ولدعم ولتعزيز وتطوير الأنظمة الرقابية في المصارف فقد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم (٦٤) الذي ألزم المصارف ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية عند إعداد بياناتها المالية.والقرار رقم ٤٣٩ المتضمن اعتماد النماذج الموحدة للبيانات المالية السنوية والسياسات المحاسبية والإيضاحات والافصاحات للمصارف العاملة في سورية.كما أصدر القرار رقم ٤٨٩ المتضمن دليل الحوكمة لدى المصارف والذي ركز بشكل واضح على موضوع الشفافية والإفصاح ودورها في تعزيز نظام الرقابة المصرفية .

الجدول رقم (٢٧) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٨) من المجموعة الثالثة

٨-تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٩	١٩	٨	٤	٠
النسبة %	٣٨	٣٨	١٦	٨	٠

من خلال نتائج الدراسة المبينة في الجدول رقم (٢٧) فإن نسبة ٧٦ % من عينة الدراسة يؤكدون بأن تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي يساهم في تفعيل العمل الرقابي، ويعود السبب في ذلك لقناعة هؤلاء المستجوبين إلى أهمية الاجتماعات الدورية التي يقوم بها مصرف سورية المركزي مع إدارات المصارف للتباحث معها وتبسيط الضوء على الصعوبات والعوائق التي تواجهها خلال ممارسة نشاطها بما يدعم أنظمتها الرقابية.

الجدول رقم (٢٨) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٩) من المجموعة الثالثة

٩-تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل لدى المصرف؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٤	٢٢	٥	٧	٢
النسبة %	٢٨	٤٤	١٠	١٤	٤

من خلال الجدول رقم (٢٨) نرى أن نسبة ٧٢ % من عينة الدراسة يؤكدون بأن التحديد الواضح لأهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في عملهم الرقابي يساهم الى حد كبير في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري وذلك لقناعتهم بضرورة توفير البيئة المناسبة لعمل المراقبين المصرفيين والتي يمكن من خلالها تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين وضمان الاستقلالية في عملهم وتأمين الحماية القانونية اللازمة لهم.

لجدول رقم (٢٩) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٠) من المجموعة الثالثة

١٠-تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها في المصرف التجاري السوري؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٦	٣٠	١	٣	٠
النسبة %	٣٢	٦٠	٢	٦	٠

إن الدور الرقابي الذي تمارسه مفوضية الحكومة من خلال الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية يساهم وبشكل كبير في دعم النظام الرقابي للمصرف التجاري السوري من خلال مساعدته على تحليل مختلف أنشطته للتعرف على كافة المخاطر المصرفية التي تواجه هذه الأنشطة والحد منها ومتابعتها والرقابة عليها .وهذا ما أكدته نسبة ٩٢% من عينة الدراسة كما هو موضح في الجدول رقم (٢٩).

الجدول رقم (٣٠) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١١) من المجموعة الثالثة

١١-إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٢	٢٠	٥	٣	٠
النسبة %	٤٤	٤٠	١٠	٦	٠

تطبيقاً لمعايير بازل للرقابة المصرفية فقد أصدر مجلس النقد والتسليف عدة قرارات والتي يهدف من خلالها إلى تهيئة البيئة القانونية والرقابية لتطبيق معايير بازل الرقابية ،وطلب من كافة المصارف العاملة في سورية العمل على تطبيق هذه القرارات للارتقاء بأنشطتها المصرفية وتطوير أنظمتها الرقابية .وهذا ما توضحه بيانات الجدول رقم (٣٠) حيث أن نسبة ٨٤ % من عينة الدراسة ترى بأن تطوير العمل

الرقابي في المصرف التجاري السوري لا يمكن أن يتم بدون توافر البيئة المناسبة لإمكانية تطبيق تلك المبادئ وتسهيل من أعمال الرقابة المصرفية من خلال وجود إطار تشريعي ملائم.

الجدول رقم (٣١) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٢) من المجموعة الثالثة

١٢- المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٨	٢٥	٦	١	٠
النسبة %	٣٦	٥٠	١٢	٢	٠

إن أحد الأهداف الأساسية لنظام الرقابة في إطار معايير بازل للرقابة المصرفية هو حماية حقوق المودعين وضمان توافر السيولة اللازمة للمصرف لتسديد التزاماته وتجنب تعرضه للعجز أو الإفلاس وهذا ما أكدته نتائج الدراسة في الجدول رقم (٣١) وبنسبة ٨٦ % من حجم العينة.

الجدول رقم (٣٢) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٣) من المجموعة الثالثة

١٣- إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر (الائتمانية-السوقية-التشغيلية) ؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٩	٢٥	٣	٣	٠
النسبة %	٣٨	٥٠	٦	٦	٠

من خلال الجدول رقم (٣٢) نرى بأن نسبة ٨٨ % من العاملين لديهم قناعة بأن تطبيق مبادئ إدارة المخاطر تساهم في تطوير النظام الرقابي للمصرف التجاري السوري لذلك كان لابد من ضرورة إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات بتطبيق مبادئ إدارة المخاطر لمواجهة كافة المخاطر المصرفية.

الجدول رقم (٣٣) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٤) من المجموعة الثالثة

١٤- تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري السوري ؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٦	٢٠	٢	٢	٠
النسبة %	٥٢	٤٠	٤	٤	٠

من خلال بيانات الجدول رقم (٣٣) نرى بأن نسبة ٩٢ % من عينة الدراسة يؤكدون أهمية تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري السوري ويعود السبب في ذلك لقناعة هؤلاء المستجوبين بأهمية العنصر البشري في عملية الرقابة المصرفية.

الجدول رقم (٣٤) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٥) من المجموعة الثالثة

١٥- زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢١	٢٠	٩	٠	٠
النسبة %	٤٢	٤٠	١٨	٠	٠

نظراً للتوسع الكبير في أنشطة المصرف التجاري السوري وانتشار فروعها في كافة محافظات القطر فقد بات من الضروري زيادة عدد المراقبين المصرفيين لمتابعة ورقابة عمل المصرف التجاري السوري وفروعه المنتشرة في المحافظات وهذا ما أكدته نسبة ٨٢ % من عينة الدراسة في الجدول رقم (٣٤).

المجموعة الرابعة: دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري:

السؤال- هل تعتقد بأن التزام المصرف التجاري السوري بمبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية، من حيث:

الجدول رقم (٣٥) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١) من المجموعة الرابعة

١-ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٧	١٧	٤	٢	٠
النسبة %	٥٤	٣٤	٨	٤	٠

يلاحظ من بيانات الجدول رقم (٣٥) بأن نسبة ٨٨ % من عينة الدراسة يؤكدون بأن مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة هي ضمان لكفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة بما يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية وذلك لقناعتهم بأهمية مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة في الوصول إلى الحد الأدنى المطلوب من رأس المال لتغطية كافة المخاطر المصرفية .

الجدول رقم (٣٦) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٢) من المجموعة الرابعة

٢-توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت

المناسب؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٠	٢٥	٢	٣	٠
النسبة %	٤٠	٥٠	٤	٦	٠

يلاحظ من بيانات الجدول رقم (٣٦) بأن نسبة ٩٠ % من عينة الدراسة يؤكدون بأن مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة تساهم في توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب وتحديد تأثيرها على رأس المال، على أن تكون هذه الإجراءات متناسبة مع حجم البنك ونشاطه، بما يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية .

الجدول رقم (٣٧) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٣) من المجموعة الرابعة

٣-توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن (اعرف عميلك) ومكافحة غسيل الأموال؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٥	٢١	٨	٢	٤
النسبة	٣٠	٤٢	١٦	٤	٨

يلاحظ من بيانات الجدول رقم (٣٧) بأن نسبة ٧٢ % من عينة الدراسة يؤكدون بأن مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة تساهم في توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن (اعرف عميلك) ومكافحة غسيل الأموال بما يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية .

ولتحقيق ذلك فقد عمل مجلس النقد والتسليف على تحديد البيانات الواجب توفرها في ملفات الإئتمان وضرورة احتفاظ المصارف بملفات تسليف تحتوي على كافة المعلومات الكمية والنوعية الخاصة بعملائها.

الجدول رقم (٣٨) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٤) من المجموعة الرابعة

٤-استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٦	٢٥	٥	٢	٢
النسبة %	٣٢	٥٠	١٠	٤	٤

يلاحظ من بيانات الجدول رقم (٣٨) بأن نسبة ٨٢ % من عينة الدراسة يرون بأن استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري وذلك لقناعتهم بأن أساليب القياس التي حددتها معايير بازل تساهم في تحديد مختلف المخاطر المصرفية وقياسها وتحديد رأس المال المطلوب لمواجهتها والعمل على تجاوزها بما يساهم بالنتيجة في تخفيض المخاطر المصرفية.

الجدول رقم (٣٩) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٥) من المجموعة الرابعة

٥-تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢١	٢٠	٥	٠	٤
النسبة %	٤٢	٤٠	١٠	٠	٨

من خلال بيانات الجدول رقم (٣٩) والذي يوضح بأن نسبة ٨٢٪ من عينة الدراسة يرون بأن مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة تساهم في تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر بما يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية .

الجدول رقم (٤٠) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٦) من المجموعة الرابعة

٦-تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٣	٢٢	٣	٢	٠
النسبة %	٤٦	٤٤	٦	٤	٠

من خلال بيانات الجدول رقم (٤٠) نرى بأن نسبة ٨٦٪ من عينة الدراسة لديهم قناعة بأن مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة تساهم في تخفيض المخاطر المصرفية من خلال الطرق والأساليب العلمية التي اعتمدها لجنة بازل في قياس المخاطر المصرفية وإدارتها .

الجدول رقم (٤١) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٧) من المجموعة الرابعة

٧- وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٦	١٨	٤	٢	٠
النسبة %	٥٢	٣٦	٨	٤	٠

من خلال بيانات الجدول رقم (٤١) والتي توضح بأن نسبة ٨٨٪ من عينة الدراسة ترى بأن تطبيق مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية من خلال وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر .

الجدول رقم (٤٢) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٨) من المجموعة الرابعة

٨-تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٣	١٩	٥	٢	١

النسبة %	٤٦	٣٨	١٠	٤	٢
----------	----	----	----	---	---

من خلال بيانات الجدول رقم (٤٢) والذي يوضح بأن نسبة ٨٤٪ من عينة الدراسة يرون بأن مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة تساهم في تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف بما يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية .

الجدول رقم (٤٣) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٩) من المجموعة الرابعة

٩-وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	١٧	٢٥	٤	٢	٢
النسبة %	٣٤	٥٠	٨	٤	٤

من خلال بيانات الجدول رقم (٤٣) والتي توضح بأن نسبة ٨٤٪ من عينة الدراسة ترى بأن تطبيق مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية من خلال وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة.

الجدول رقم (٤٤) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٠) من المجموعة الرابعة

١٠-تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
العدد	٢٩	١٢	٣	٤	٢
النسبة %	٥٨	٢٤	٦	٨	٤

ينطوي العمل المصرفي على مواجهة مجموعة كبيرة من المخاطر وعلى العاملين في إدارة المخاطر في المصرف أن يفهموا طبيعة هذه المخاطر، من أجل تحديدها وإدارتها بالشكل المناسب. لذلك فإن نتائج الدراسة المبينة في الجدول رقم (٤٤) تبين بأن نسبة ٨٢٪ من عينة الدراسة تؤكد على أهمية تأهيل العاملين في المصرف التجاري السوري لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها بما يكفل ويساهم في تخفيض المخاطر المصرفية.

الجدول رقم (٤٥) توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١١) من المجموعة الرابعة

١١-تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر؟					
أداة القياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة

العدد	١٤	٢٤	٨	٢	٢
النسبة %	٢٨	٤٨	١٦	٤	٤

من خلال بيانات الجدول رقم (٤٥) والتي توضح بأن نسبة ٧٦٪ من عينة الدراسة ترى بأن تطبيق مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية من خلال تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.

ثانياً: الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات واختبار الفرضيات:

تمّ الاعتماد على عدد من الأساليب الإحصائية المتمثلة في مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت، واختبار One Sample T-Test بالإضافة إلى اختبار تحليل التباين ANOVA وذلك باستخدام الحزمة البرمجية أو البرنامج الإحصائي (SPSS)، وذلك بهدف عرض نتائج الدراسة ووصف إجابات وآراء المجيبين التي انبثقت عن أسئلة الاستبانة، وتتمثل تلك الأساليب في^١:

-**الوسط الحسابي**: وهو من أهم مقاييس النزعة المركزية والأكثر شيوعاً واستخداماً على الإطلاق، إذ يمكن من خلاله معرفة القيمة التي تتركز حولها إجابات أفراد العينة.

-**الانحراف المعياري**: يعرف على أنه الجذر التربيعي لمتوسط مجموع مربع انحرافات القيم عن وسطها الحسابي، فهو يقيس مقدار التشتت في البيانات حول الوسط الحسابي حصراً. بمعنى أن ارتفاع قيمة الانحراف المعياري يعد دليلاً على وجود اختلاف أو تفاوت كبير في وجهات نظر أفراد العينة.

-**اختبار T ستيودنت للعينة الواحدة One Sample T-Test**: يستخدم لاختبار فرضية تتعلق بالوسط الحسابي، وتشير قوة الاختبار الإحصائي إلى احتمال أن يعطي هذا التحليل نتائج معنوية إحصائية، بمعنى أن يتم رفض فرضية العدم إذا كانت خطأ وقبل الفرضية البديلة. ولاختبار صحة فرضية من حيث أن عينة تنتمي إلى مجتمع ذي قيمة وسطية معروفة وانحراف معياري غير معروف، يتطلب حساب ما يسمى إحصائياً " T المحسوبة" ولقد تمّ الاعتماد على اختبار T-Test للفروقات الإحصائية من أجل اختبار فرضيات البحث.

كما تمّ الاعتماد على مستوى دلالة معنوي ٠.٠٥ كأساس لقبول الفرضيات أو رفضها، ويلاحظ أنه كلما زادت قيمة T الإحصائية المحسوبة عن القيمة الجدولية عند مستوى دلالة (معنوي) أقل من ٠.٠٥ كان الفرق معنوي وعندها نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة.

-**اختبار كاي مربع**: تقوم فلسفة هذا الاختبار على حساب مقياس يعبر عن مدى التطابق بين المشاهدات الحقيقية (التكرارات الحقيقية) مع المشاهدات المتوقعة (التكرارات المتوقعة) ، فيما إذا كان النموذج الإحصائي صحيحاً ، بمعنى آخر ، إن اختيار حسن المطابقة هو عبارة عن اختبار فيما إذا كان توزيع المفردات للعينة يوافق أو يطابق ما هو مفروض أو متوقع أن يكون توزيعها في المجتمع.

^١ -حميدان .عدنان وأخرون ، ٢٠٠٦. الاحصاء التطبيقي .منشورات جامعة دمشق. كلية الاقتصاد .ص ١٥٩-١٦١.

-اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA: يستخدم لاختبار معنوية الفروق بين أكثر من متوسطين ولمعرفة ما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة بين فئات العينة، بحيث يتم مقارنة الدلالة الإحصائية المناظرة لكل قيمة محسوبة مع مستوى الدلالة (المعنوية) المعتمدة في هذه الدراسة ٠.٠٥، فإذا كانت الدلالة الإحصائية أكبر من ٠.٠٥ دلّ ذلك على عدم وجود فروق معنوية بين آراء المستجوبين، أما إذا أسفرت نتيجة المقارنة عن دلالة إحصائية أقل من أو تساوي ٠.٠٥ دلّ ذلك على وجود فروق معنوية بين أفراد العينة وفئات الدراسة لجهة متغيرات الدراسة المستقلة.

المبحث الثاني

اختبار فرضيات البحث

أولاً=اختبار الفرضية الأولى:

-الفرضية: إن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري يتطلب منه أن يكون أول المصارف السورية في تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية والالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

فالمتغير التابع في هذه الفرضية هو الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الذي يتأثر ويتغير في ضوء عدد من المتغيرات التي يتطلبها تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة . ومن أجل التحقق من صحة هذه الفرضية الأساسية تم إجراء اختبار كاي مربع ((Chi-Square)) للعينة الواحدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية (١.٥) وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار عند تحديد مدى الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

-اختبار الفرضية: تتكون الفرضية الأولى من سؤالين :

١-السؤال الأول:هل تعتقد بأن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري ودوره الهام في الاقتصاد الوطني يتطلب منه تطبيق معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية ؟
من خلال بيانات الجدول رقم (٤) فإن نسبة ٩٦٪ من عينة الدراسة تؤيد القبول بنعم وهذا يؤيد قبول الفرضية من حيث أن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري ودوره الهام في الاقتصاد الوطني يتطلب منه تطبيق معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية .

٢-السؤال الثاني: أصدرت لجنة بازل وثيقة خاصة بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، تأيدت بعدة قرارات صادرة عن مصرف سورية المركزي لتطبيقها . فهل تسترشدون بهذه المبادئ في عملكم الرقابي في المصرف التجاري السوري .

ولاختبار السؤال الثاني من الفرضية الأولى يمكن تنظيم الجدول التالي رقم (٤٦):

جدول رقم (٤٦) : نتائج اختبار كاي مربع (Chi-Square) للعينة الوحيدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية

وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار عند تحديد مدى الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية

رقم السؤال	القيمة المعيارية للمتوسط الحسابي = ١.٥				أصدرت لجنة بازل وثيقة خاصة بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، تأيدت بعدة قرارات صادرة عن مصرف سورية المركزي لتطبيقها، فهل تسترشدون بهذه المبادئ في عملكم الرقابي من حيث:
	المتوسط الحسابي	الانحراف لمعياري	معامل الاختلاف	قيمة كاي مربع Chi-Square(a)	قيمة مستوى الدلالة
١	2	0	0	-	-
٥	2	0	0	-	-
٦	1.92	0.27405	0.13703	35.28	0
٤	1.9	0.30305	0.15153	32	0
٨	1.86	0.35051	0.17526	25.92	0
١٥	1.8	0.40406	0.20203	18	0
١٣	1.7	0.46291	0.23146	8	0.005
٩	1.68	0.47121	0.23561	6.48	0.011
١١	1.68	0.47121	0.23561	6.48	0.011
٣	1.38	0.49031	0.24516	2.88	0.09
١٠	1.58	0.49857	0.24929	1.28	0.258
١٦	1.58	0.49857	0.24929	1.28	0.258
١٢	1.42	0.49857	0.24929	1.28	0.258

					وقياسها ومتابعتها ومراقبتها.
٢	1.54	0.50346	0.25173	0.32	0.572
١٤	1.5	0.50508	0.25254	0	1
	25.92	2.8128	0.09376	12.800	0.172

أ- من خلال الجدول رقم (٤٦) يتبين أن مستوى الدلالة sig لأسئلة المتغير للسؤال الثاني من الفرضية الأولى أصغر من الـ ٠.٠٥ (باستثناء أسئلة المتغير ذوات الأرقام ٣ و ١٠ و ١٦ و ١٢ و ٢ و ١٤) الأمر الذي يدل على وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، أي أننا نرفض فرضية العدم المتعلقة بأسئلة هذا المتغير (H_0 : لا يوجد فرق بين القيمة المعيارية ومتوسطات الأسئلة) وبالتالي فإن الفرضية الأولى محققة للسؤال الثاني بالنسبة لأسئلة المتغير ذوات الأرقام (١-٥-٦-٤-٨-١١-١٣-٩-١١) .

ب- أما بالنسبة لأسئلة المتغير ذوات الأرقام (٣ و ١٠ و ١٦ و ١٢ و ٢ و ١٤) فإن مستوى الدلالة sig أكبر من الـ ٠.٠٥ الأمر الذي يدل على عدم وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، أي أننا نقبل فرضية العدم (H_0 : لا يوجد فرق بين القيمة المعيارية ومتوسطات الأسئلة) وبالتالي فإن الفرضية الأولى غير محققة بالنسبة للسؤال الثاني بالنسبة لأسئلة المتغير ذوات الأرقام (٣ و ١٠ و ١٦ و ١٢ و ٢ و ١٤) .

ج- أما بالنسبة للمجموع الإجمالي لأسئلة المتغير للسؤال الثاني فإن مستوى الدلالة sig هي أكبر من الـ ٠.٠٥ الأمر الذي يدل على عدم وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، أي أننا نقبل فرضية العدم (H_0 : لا يوجد فرق بين القيمة المعيارية ومتوسطات الأسئلة) وبالتالي فإن الفرضية الأولى غير محققة بالنسبة للسؤال الثاني ككل .

ومن خلال تحليل أسئلة الاستبيان تبين أن أكثر المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة التزاماً في المصرف التجاري السوري هي كالآتي :

١ - السؤال رقم (٦): تخصيص دوائر متخصصة لإدارة كل نوع من المخاطر المصرفية: حيث أن قيمة Chi-Square(a) بلغت 35.28 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.13703 (بوسط حسابي 1.92 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (١.٥) الموضوع من قبل الباحث، وانحراف معياري 0.27405) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن المصرف التجاري السوري قد التزم بتخصيص دوائر متخصصة لإدارة كل نوع من المخاطر المصرفية وذلك تطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

٢- السؤال رقم ٤/٤: وضع حد أدنى لرأس المال (لا يقل عن ٨٪) من مجموع أصول المصرف بعد تثقيفها بدرجة المخاطرة لتغطية المخاطر المصرفية بمختلف أنواعها (ائتمانية-سوقية-تشغيلية). حيث حقق هذا السؤال ثاني أكبر قيمة ليكاي مربع بلغت 32 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ وبلغ معامل اختلاف 0.15153 (بمتوسط حسابي 1.9 وانحراف معياري 0.30305)، وهذا يؤكد قبول الفرضية من حيث أن المصرف وتطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة قد قام بوضع حد أدنى لرأس المال (لا يقل عن ٨٪) من مجموع أصول المصرف بعد تثقيفها بدرجة المخاطرة لتغطية المخاطر المصرفية بمختلف أنواعها (ائتمانية-سوقية-تشغيلية).

٣- السؤال رقم ٨/٨: وجود سياسات خاصة لإدارة مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها: حيث أن قيمة Chi-Square(a) بلغت 25.92 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.17526 (بوسط حسابي 1.86 وانحراف معياري 0.35051) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن المصرف التجاري السوري قد التزم بوضع سياسات خاصة لإدارة مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها وذلك تطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

٤- السؤال رقم ١٥/١٥: إتباع إجراءات ووضع حدود تحوطيه للحد من مخاطر الإقراض وخصوصاً الناتجة عن منح القروض لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف والإدارة العليا: حيث أن قيمة Chi-Square(a) بلغت 18 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.20203 (بوسط حسابي 1.8 وانحراف معياري 0.40406) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن المصرف التجاري السوري قد التزم بإتباع إجراءات ووضع حدود تحوطيه للحد من مخاطر الإقراض وخصوصاً الناتجة عن منح القروض لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف والإدارة العليا وذلك تطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

٥- السؤال رقم ١٣/١٣: وضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات ومؤونات الخسائر على القروض: حيث أن قيمة Chi-Square(a) بلغت 8 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.23146 (بوسط حسابي 1.7 وانحراف معياري 0.46291)، وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن المصرف التجاري السوري قد التزم بوضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات ومؤونات الخسائر على القروض وذلك تطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

٦- السؤال رقم ٩/٩: وجود أنظمة فعالة لقياس ورصد مخاطر السوق وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها: حيث أن قيمة Chi-Square(a) بلغت 6.48 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.23561 (بوسط حسابي 1.68 وانحراف معياري 0.47121) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن المصرف التجاري السوري قد التزم بتوفير أنظمة فعالة لقياس ورصد مخاطر السوق وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها وذلك تطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

٧ - السؤال رقم (١١): توفر سياسات وإجراءات لإدارة مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها: حيث أن قيمة Chi-Square(a) المحسوبة بلغت 6.48 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥. كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.23561 (بوسط حسابي 1.68 وانحراف معياري 0.47121) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن المصرف التجاري السوري قد التزم بتوفير سياسات وإجراءات الدارة مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها وذلك تطبيقاً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

٨ - السؤال رقم (٣): الاستعانة بجهة استشارية خارجية لمساعدة المصرف التجاري السوري على التطبيق. حيث أن قيمة Chi-Square(a) قد بلغت 2.88 مع مستوى دلالة أعلى من ٠.٠٥. كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.24516 (بوسط حسابي 1.38 وهو أقل من الوسط الحسابي المعياري (١.٥) ، وانحراف معياري 0.49031) وهذا يدل على رفض الفرضية وعدم استعانة المصرف التجاري السوري بجهة استشارية خارجية لمساعدته على التطبيق .

٩ - السؤال رقم (١٠): وجود إستراتيجية فعالة لإدارة مخاطر السيولة وقياسها وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها. حيث أن قيمة Chi-Square(a) قد بلغت 1.28 مع مستوى دلالة أعلى من ٠.٠٥. وهذا يدل على رفض الفرضية وبالتالي عدم وجود إستراتيجية فعالة لإدارة مخاطر السيولة وقياسها وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها في المصرف التجاري السوري.

١٠ - السؤال رقم (١٦): الاستناد إلى مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية في رقابة المصرف التجاري السوري على فروعه المنتشرة في المحافظات: حيث أن قيمة Chi-Square(a) قد بلغت 1.28 مع مستوى دلالة أعلى من ٠.٠٥. وهذا يدل على رفض الفرضية وبالتالي عدم التزام المصرف التجاري السوري بمبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية في رقابته على فروعه المنتشرة في المحافظات .

١١ - السؤال رقم (١٢): وجود نظم فعالة لإدارة مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها . حيث أن قيمة Chi-Square(a) قد بلغت 1.28 مع وسط حسابي أقل من الوسط الحسابي المعياري ومستوى دلالة أعلى من ٠.٠٥. وهذا يدل على رفض الفرضية وبالتالي عدم التزام المصرف التجاري السوري بتوفير نظم فعالة لإدارة مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها .

١٢ - السؤال رقم (٢): تأسيس دائرة تدقيق لمتابعة التطبيق في المصرف التجاري السوري ،حيث أن قيمة Chi-Square(a) قد بلغت 0.32 ومستوى دلالة أعلى من ٠.٠٥. وهذا يدل على رفض الفرضية وبالتالي عدم الالتزام بتأسيس دائرة تدقيق لمتابعة التطبيق في المصرف التجاري السوري.

١٣ - السؤال رقم (١٤): تصميم نظم معلومات تسمح بتحديد المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات. ،حيث أن قيمة Chi-Square(a) قد بلغت 0 ومستوى دلالة أعلى من ٠.٠٥. وهذا يدل على رفض الفرضية وبالتالي عدم التزام المصرف التجاري السوري بتصميم نظم معلومات تسمح بتحديد

المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات انسجماً مع متطلبات المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

١٤- أما بالنسبة للسؤالين (١) و (٥) ومن خلال بيانات الجدول رقم (٥) والجدول رقم (٩) نرى أن كامل عينة الدراسة (نسبة ١٠٠ %) كان قبولها بنعم وهذا يؤكد قبول الفرضيات المتعلقة بقيام المصرف التجاري السوري بتشكيل لجنة خاصة لدراسة معايير بازل ٢ ووضع خطة للتطبيق والإشراف عليها إضافة إلى التزامه بتأسيس إدارة مستقلة لإدارة المخاطر المصرفية .

ثانياً= اختبار الفرضية الثانية:

-الفرضية الثانية: إن الالتزام بتطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وتحقيق متطلبات مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري .

فالمتغير التابع في هذه الفرضية هو تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري الذي يتأثر ويتغير في ضوء عدد من المتغيرات. ومن أجل التحقق من صحة هذه الفرضية تم إجراء اختبار T-TEST للعينة الواحدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية (٣) وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار (أسئلة المتغير) والتي تساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

-اختبار الفرضية: يمكن اختبار الفرضية الثانية وفقاً لبيانات الجدول التالي:

جدول رقم (٤٧) : نتائج اختبار T-TEST للعينة الوحيدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية ٣

وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار لتطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري

رقم السؤال	السؤال- هل تعتقد بان الالتزام بمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وتحقيق متطلبات المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري . من حيث:	القيمة المعيارية = ٣			
		المتوسط الحسابي	الانحراف لمعياري	معامل الاختلاف	قيمة T المحسوبة
١٤	تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري السوري .	4.4	0.75593	0.15119	13.096
١	توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف.	4.26	0.69429	0.13886	12.833
٢	تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف.	4.14	0.6392	0.12784	12.611
١٥	زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات.	4.24	0.74396	0.14879	11.786
١٢	المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها	4.2	0.72843	0.14569	11.649
٣	توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية	4.22	0.76372	0.15274	11.296
١٠	تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها في المصرف التجاري السوري.	4.18	0.74751	0.14950	11.162
١٣	إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر (الائتمانية-السوقية-التشغيلية).	4.2	0.80812	0.16162	10.5
١١	إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل.	4.22	0.86402	0.17280	9.984
٥	تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات.	4.16	0.84177	0.16835	9.744
٧	تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصورا حقيقيا عن الوضع المالي للمصرف	4.12	0.91785	0.18357	8.628
٨	تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف	4.06	0.93481	0.18696	8.018

					سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي .	
٤	٤.04	0.96806	0.19361	7.597	0	تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي.
٦	3.98	0.9581	0.19162	7.233	0	مسك السجلات وفقا للقواعد المحاسبية المقبولة دوليا.
٩	3.78	1.13011	0.22602	4.88	0	تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل لدى المصرف
	62.2	7.80633	0.10408	15.580	0	مجموع أسئلة المتغير

من خلال الجدول أعلاه رقم (٤٧) يتبين أن مستوى دلالة sig لكافة أسئلة الاستبيان للفرضية الثانية هي أقل من الـ ٠.٠٥ الأمر الذي يدل على وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، إضافة إلى أن جميع المتوسطات الحسابية أعلى من القيمة المعيارية الموضوعة كأساس لقبول أو رفض الفرضية . أي أننا نرفض فرضية العدم (H_0 : لا يوجد فرق بين القيمة المعيارية ومتوسطات الأسئلة) وبالتالي فإن الفرضية الثانية محققة. ومن خلال تحليل أسئلة الاستبيان تبين أن أكثر العوامل المؤثرة على تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري هي كالآتي :

١ - السؤال رقم (١٤): تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري السوري . حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 13.096 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.15119 (بوسط حسابي 4.4 أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) الموضوع من قبل الباحث ، وانحراف معياري 0.75593)، وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة من خلال تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٢ - السؤال رقم (١): توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 12.833 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.13886 (بوسط حسابي 4.26 وانحراف معياري 0.69429) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساعد في توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف وبالتالي تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٣ - السؤال رقم (٢): تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف، حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 12.611 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.12784 (بوسط حسابي 4.14 وانحراف معياري 0.6392) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساعد في تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية

المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف وبالتالي تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٤- السؤال رقم (١٥): زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 11.786 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.14879 (بوسط حسابي 4.24 وانحراف معياري 0.74396) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٥- السؤال رقم (١٢): المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 11.649 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.14569 (بوسط حسابي 4.2 وانحراف معياري 0.72843) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساعد في المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها مما يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٦- السؤال رقم (٣): توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 11.296 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.15274 (بوسط حسابي 4.22 وانحراف معياري 0.76372) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساعد في توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية مما يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٧- السؤال رقم (١٠): تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها في المصرف التجاري السوري. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 11.162 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.14950 (بوسط حسابي 4.18 وانحراف معياري 0.74751) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٨- السؤال رقم (١٣): إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر (الاثتمانية-السوقية-التشغيلية). حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 10.5 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.16162 (بوسط حسابي 4.2 وانحراف معياري 0.80812) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بإلزام جميع

فروعه المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر (الائتمانية-السوقية-التشغيلية) يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

٩- السؤال رقم (١١): إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 9.984 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.17280 (بوسط حسابي 4.22 وانحراف معياري 0.86402) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بإيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكنه من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

١٠- السؤال رقم (٥): تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 9.744 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.16835 (بوسط حسابي 4.16 وانحراف معياري 0.84177) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

١١- السؤال رقم (٧): تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 8.628 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.18357 (بوسط حسابي 4.12 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.91785) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

١٢- السؤال رقم (٨): تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 8.018 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.18696 (بوسط حسابي 4.06 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.93481) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

١٣- السؤال رقم (٤): تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 7.597 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.19361 (بوسط حسابي 4.04 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.96806) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف

التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساعد في تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي وبالتالي يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

١٤ - السؤال رقم (٦): مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 7.233 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.19162 (بوسط حسابي 3.98 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.9581) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساعد في مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً وبالتالي يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

١٥ - السؤال رقم (٩): تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل لدى المصرف. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 4.88 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.22602 (بوسط حسابي 3.78 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 1.13011) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

ثالثاً= اختبار الفرضية الثالثة:

-الفرضية الثالثة: إن الالتزام بمعايير لجنة بازل ٢ للرقابة المصرفية سيؤدي إلى تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري .

فالمتغير التابع في هذه الفرضية هو تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري الذي يتأثر ويتغير في ضوء عدد من المتغيرات. ومن أجل التحقق من صحة هذه الفرضية الأساسية تم إجراء اختبار T-TEST للعينة الواحدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية (٣) وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار (أسئلة المتغير) والتي تساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

-اختبار الفرضية: يمكن اختبار الفرضية الثالثة وفقاً لبيانات الجدول التالي:

جدول رقم (٤٨) : نتائج اختبار T-TEST للعينة الواحدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية ٣

وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار لتخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري

رقم السؤال	السؤال-هل تعتقد بان التزام المصرف التجاري السوري بمبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية، من حيث:	القيمة المعيارية = ٣			
		المتوسط الحسابي	الانحراف لمعياري	معامل الاختلاف	قيمة T المحسوبة
٦	-تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية .	4.32	0.76772	0.15354	12.158
١	-ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة.	4.38	0.80534	0.16107	12.117
٧	وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقا لحجم المخاطر.	4.36	0.80204	0.16041	11.99
٢	-توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب.	4.24	0.79693	0.15939	11.002
٨	تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف	4.22	0.93219	0.18644	9.254
١٠	تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها.	4.24	1.13497	0.22699	7.725
٩	-وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة.	4.06	0.9775	0.19550	7.668
٤	استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية	4.02	0.97917	0.19583	7.366
٥	-تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر.	4.08	1.12195	0.22439	6.807
١١	تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.	3.92	0.98644	0.19729	6.595
٣	توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن(اعرف عميلك) ومكافحة غسل الأموال.	3.82	1.15511	0.23102	5.02
	مجموع أسئلة المتغير	45.66	7.9221	0.14404	11.300

من خلال الجدول أعلاه رقم (٤٨) يتبين أن مستوى دلالة sig لكافة أسئلة الاستبيان للفرضية الثالثة هي أقل من الـ ٠.٠٠٥ الأمر الذي يدل على وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع،

إضافة إلى أن جميع المتوسطات الحسابية أعلى من القيمة المعيارية الموضوعة كأساس لقبول أو رفض الفرضية. أي أننا نرفض فرضية العدم (H_0 : لا يوجد فرق بين القيمة المعيارية ومتوسطات الأسئلة) وبالتالي فإن الفرضية الثالثة محققة. ومن خلال تحليل أسئلة الاستبيان تبين أن أكثر العوامل المؤثرة على تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري هي كالآتي:

١ - السؤال رقم (٦): تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 12.158 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.15354 (بوسط حسابي 4.32 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) الموضوع من قبل الباحث ، وانحراف معياري 0.76772) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة من خلال تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٢ - السؤال رقم (١): ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 12.117 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.16107 (بوسط حسابي 4.38 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.80534) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة وهذا بدوره يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٣ - السؤال رقم (٧): وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 11.99 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.16041 (بوسط حسابي 4.36 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.80204) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بوضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٤ - السؤال رقم (٢): توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 11.002 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.15939 (بوسط حسابي 4.24 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.79693) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتوفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٥ - السؤال رقم (٨): تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 9.254 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا

السؤال معامل اختلاف 0.18644 (بوسط حسابي 4.22 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.93219) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٦ - السؤال رقم (١٠): تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 7.725 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.22699 (بوسط حسابي 4.24 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 1.13497) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٧ - السؤال رقم (٩): -وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 7.668 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.19550 (بوسط حسابي 4.06 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.9775) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بوضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٨ - السؤال رقم (٤): استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 7.366 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.19583 (بوسط حسابي 4.02 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 0.97917) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

٩ - السؤال رقم (٥): تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 6.807 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.22439 (بوسط حسابي 4.08 وهو أعلى من الوسط الحسابي المعياري (٣) وانحراف معياري 1.12195) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن التزام المصرف التجاري السوري بتصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

١٠ - السؤال رقم (١١): تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 6.595 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف

0.19729 (بوسط حسابي 3.92 وانحراف معياري 0.98644) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر ، يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

١١ - السؤال رقم (٣): توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن(اعرف عميلك) ومكافحة غسل الأموال. حيث أن قيمة T المحسوبة بلغت 5.02 مع مستوى دلالة أقل من ٠.٠٥ كما حقق هذا السؤال معامل اختلاف 0.23102 (بوسط حسابي 3.82 وانحراف معياري 1.15511) وهذا يؤكد ويؤيد قبول الفرضية من حيث أن تطبيق مبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة والذي يتم من خلاله توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن(اعرف عميلك) ومكافحة غسل الأموال يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.

رابعاً=اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA : وذلك للفروق بين إجابات أفراد العينة:

أ -بالنسبة للفرضية الثانية:

١- طبقاً لاختلاف المستوى الوظيفي: جدول رقم (٤٩)

السؤال	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدالة الإحصائية
١- توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف.	بين المجموعات	1.342	4	.336	.678	.611
	داخل المجموعة	22.278	45	.495		
٢-تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف.	بين المجموعات	3.770	4	.942	2.610	.048
	داخل المجموعة	16.250	45	.361		
٣-توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية	بين المجموعات	3.261	4	.815	1.449	.234
	داخل المجموعة	25.319	45	.563		
٤-تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي.	بين المجموعات	5.823	4	1.456	1.634	.182
	داخل المجموعة	40.097	45	.891		
٥-تقديم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات.	بين المجموعات	5.803	4	1.451	2.258	.078
	داخل المجموعة	28.917	45	.643		
٦-مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً.	بين المجموعات	7.355	4	1.839	2.199	.084
	داخل المجموعة	37.625	45	.836		
٧-تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف	بين المجموعات	3.863	4	.966	1.162	.340
	داخل المجموعة	37.417	45	.831		
٨-تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي .	بين المجموعات	17.903	4	4.476	8.083	.000
	داخل المجموعة	24.917	45	.554		
٩-تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل .	بين المجموعات	10.177	4	2.544	2.185	.086
	داخل المجموعة	52.403	45	1.165		
١٠-تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها	بين المجموعات	4.005	4	1.001	1.928	.122
	داخل المجموعة	23.375	45	.519		
١١-إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل.	بين المجموعات	4.705	4	1.176	1.661	.176
	داخل المجموعة	31.875	45	.708		
١٢-المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها.	بين المجموعات	1.292	4	.323	.588	.673
	داخل المجموعة	24.708	45	.549		
١٣-إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر.	بين المجموعات	1.403	4	.351	.516	.724
	داخل المجموعة	30.597	45	.680		
١٤-تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات	بين المجموعات	3.083	4	.771	1.392	.252

		.554	45	24.917	داخل المجموعة	تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري .
.410	1.015	.561	4	2.245	بين المجموعات	١٥-زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع . مجموع أسئلة المتغير
		.553	45	24.875	داخل المجموعة	
0.31	2.917	153.691	4	614.764	بين المجموعات	
		52.694	45	2371.23	داخل المجموعة	

٢- طبقاً لاختلاف المؤهل العلمي: جدول رقم (٥٠)

السؤال	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدالة الإحصائية
١- توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف.	بين المجموعات	3.817	3	1.272	2.956	.042
	داخل المجموعة	19.803	46	.430		
٢- تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف.	بين المجموعات	1.717	3	.572	1.439	.244
	داخل المجموعة	18.303	46	.398		
٣- توفير نظام ملائن للمراجعة الداخلية والخارجية	بين المجموعات	5.505	3	1.835	3.658	.019
	داخل المجموعة	23.075	46	.502		
٤- تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي.	بين المجموعات	1.878	3	.626	.654	.585
	داخل المجموعة	44.042	46	.957		
٥- تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات.	بين المجموعات	2.337	3	.779	1.107	.356
	داخل المجموعة	32.383	46	.704		
٦- مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً.	بين المجموعات	4.716	3	1.572	1.796	.161
	داخل المجموعة	40.264	46	.875		
٧- تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف	بين المجموعات	5.842	3	1.947	2.528	.069
	داخل المجموعة	35.438	46	.770		
٨- تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي .	بين المجموعات	2.810	3	.937	1.077	.368
	داخل المجموعة	40.010	46	.870		
٩- تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل .	بين المجموعات	5.453	3	1.818	1.464	.237
	داخل المجموعة	57.127	46	1.242		
١٠- تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها	بين المجموعات	2.741	3	.914	1.706	.179
	داخل المجموعة	24.639	46	.536		
١١- إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل.	بين المجموعات	1.379	3	.460	.601	.618
	داخل المجموعة	35.201	46	.765		
١٢- المحافظة على حقوق المودعين وتسييد الالتزامات بمواعيدها.	بين المجموعات	1.543	3	.514	.967	.416
	داخل المجموعة	24.457	46	.532		
١٣- إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر.	بين المجموعات	1.100	3	.367	.546	.653
	داخل المجموعة	30.900	46	.672		
١٤- تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري .	بين المجموعات	1.600	3	.533	.929	.434
	داخل المجموعة	26.400	46	.574		

١٥-زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات.	بين المجموعات	٨٩٧.	٣	٢٩٩.	٥٢٤.	٦٦٨.
		٢٦.٢٢٣	٤٦	٥٧٠.		
	بين المجموعات	١٨٥.٢٨٨	٣	٦١.٧٦٣	١.٠١٤	٣٩٥.
	داخل المجموعة	٢٨٠٠.٧١	٤٦	٦٠.٨٨٥		

مجموع أسئلة المتغير

٣- طبقاً لسنوات الخبرة الوظيفية : جدول رقم (٥١)

السؤال	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدالة الإحصائية
١- توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف.	بين المجموعات	٣.٠٠١	٢	١.٥٠١	٣.٤٢١	٠.٠٤١
	داخل المجموعة	٢٠.٦١٩	٤٧	٠.٤٣٩		
٢- تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف.	بين المجموعات	٢.٩٨١	٢	١.٤٩١	٤.١١٢	٠.٠٢٣
	داخل المجموعة	١٧.٠٣٩	٤٧	٠.٣٦٣		
٣- توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية	بين المجموعات	٤.٦٣٨	٢	٢.٣١٩	٤.٥٥٢	٠.٠١٦
	داخل المجموعة	٢٣.٩٤٢	٤٧	٠.٥٠٩		
٤- تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي.	بين المجموعات	٠.٢٦٩	٢	٠.١٣٥	٠.١٣٩	٠.٨٧١
	داخل المجموعة	٤٥.٦٥١	٤٧	٠.٩٧١		
٥- تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات.	بين المجموعات	٢.١٨١	٢	١.٠٩١	١.٥٧٥	٠.٢١٨
	داخل المجموعة	٣٢.٥٣٩	٤٧	٠.٦٩٢		
٦- مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً.	بين المجموعات	٠.٥٧١	٢	٠.٢٨٦	٠.٣٠٢	٠.٧٤١
	داخل المجموعة	٤٤.٤٠٩	٤٧	٠.٩٤٥		
٧- تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف	بين المجموعات	٠.٩١٩	٢	٠.٤٦٠	٠.٥٣٥	٠.٥٨٩
	داخل المجموعة	٤٠.٣٦١	٤٧	٠.٨٥٩		
٨- تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي .	بين المجموعات	٧.٤٦٢	٢	٣.٧٣١	٤.٩٦٠	٠.٠١١
	داخل المجموعة	٣٥.٣٥٨	٤٧	٠.٧٥٢		
٩- تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل .	بين المجموعات	١.٠٨٦	٢	٠.٥٤٣	٠.٤١٥	٠.٦٦٣
	داخل المجموعة	٦١.٤٩٤	٤٧	١.٣٠٨		
١٠- تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها	بين المجموعات	٠.٥٠٣	٢	٠.٢٥٢	٠.٤٤٠	٠.٦٤٧
	داخل المجموعة	٢٦.٨٧٧	٤٧	٠.٥٧٢		
١١- إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل.	بين المجموعات	٠.٢١٢	٢	٠.١٠٦	٠.١٣٧	٠.٨٧٢
	داخل المجموعة	٣٦.٣٦٨	٤٧	٠.٧٧٤		
١٢- المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها.	بين المجموعات	٠.١٩١	٢	٠.٠٩٥	٠.١٧٤	٠.٨٤١
	داخل المجموعة	٢٥.٨٠٩	٤٧	٠.٥٤٩		
١٣- إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر.	بين المجموعات	٠.١٠٢	٢	٠.٠٥١	٠.٠٧٥	٠.٩٢٧
	داخل المجموعة	٣١.٨٩٨	٤٧	٠.٦٧٩		
١٤- تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري .	بين المجموعات	١.١٠٨	٢	٠.٥٥٤	٠.٩٦٨	٠.٣٨٧
	داخل المجموعة	٢٦.٨٩٢	٤٧	٠.٥٧٢		
١٥- زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام	بين المجموعات	٠.١٤٢	٢	٠.٠٧١	٠.١٢٤	٠.٨٨٤

		.574	47	26.978	داخل المجموعة	بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات.
	.904	55.304	2	110.608	بين المجموعات	مجموع أسئلة المتغير
.412		61.179	47	2875.32	داخل المجموعة	

من خلال الجداول (٤٩) و (٥٠) و (٥١) يتبين للباحث بأنه ليس لاختلاف المستوى الوظيفي أو المؤهل العلمي أو الخبرة الوظيفية أي أثر على اختلاف المتوسطات لعينة المستجيبين إذ أن جميع قيم الدلالة الإحصائية Sign أكبر من مستوى الدلالة ٠.٠٠٥. وبالتالي وفقاً لاختبار ANOVA لا يوجد أي أثر لاختلاف المتغيرات المستقلة (المؤهل العلمي والمسمى الوظيفي والخبرة الوظيفية) على اختلاف المتوسطات لعينة المستجيبين بالنسبة للفرضية الثانية .

ب- بالنسبة للفرضية الثالثة:

جدول رقم (٥٢)

١- طبقاً لاختلاف المستوى الوظيفي:

السؤال	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدالة الإحصائية
١- ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة.	بين المجموعات	1.363	4	.341	.504	.733
	داخل المجموعة	30.417	45	.676		
٢- توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب.	بين المجموعات	7.662	4	1.915	3.674	.011
	داخل المجموعة	23.458	45	.521		
٣- توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن (اعرف عميلك) ومكافحة غسيل الأموال.	بين المجموعات	6.088	4	1.522	1.155	.343
	داخل المجموعة	59.292	45	1.318		
٤- استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية.	بين المجموعات	4.563	4	1.141	1.210	.320
	داخل المجموعة	42.417	45	.943		
٥- تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر.	بين المجموعات	13.513	4	3.378	3.156	.023
	داخل المجموعة	48.167	45	1.070		
٦- تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية .	بين المجموعات	4.977	4	1.244	2.343	.069
	داخل المجموعة	23.903	45	.531		
٧- وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر.	بين المجموعات	.381	4	.095	.138	.967
	داخل المجموعة	31.139	45	.692		
٨- تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف	بين المجموعات	1.872	4	.468	.517	.723
	داخل المجموعة	40.708	45	.905		
٩- وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة.	بين المجموعات	7.987	4	1.997	2.314	.072
	داخل المجموعة	38.833	45	.863		
١٠- تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها.	بين المجموعات	7.092	4	1.773	1.424	.241
	داخل المجموعة	56.028	45	1.245		

.035	2.835	2.399	4	9.597	بين المجموعات	١١-تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.
		.846	45	38.083	داخل المجموعة	
.092	2.136	122.680	4	490.720	بين المجموعات	مجموع أسئلة المتغير
		57.433	45	2584.50	داخل المجموعة	

جدول رقم (٥٣)

٢-طبقاً لاختلاف المؤهل العلمي:

السؤال	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدالة الإحصائية
١-ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة.	بين المجموعات	.466	3	.155	.228	.876
	داخل المجموعة	31.314	46	.681		
٢-توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب.	بين المجموعات	1.863	3	.621	.976	.412
	داخل المجموعة	29.257	46	.636		
٣-توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن(اعرف عميلك) ومكافحة غسيل الأموال.	بين المجموعات	1.384	3	.461	.332	.803
	داخل المجموعة	63.996	46	1.391		
٤-استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية.	بين المجموعات	2.129	3	.710	.728	.541
	داخل المجموعة	44.851	46	.975		
٥-تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر.	بين المجموعات	9.151	3	3.050	2.671	.058
	داخل المجموعة	52.529	46	1.142		
٦-تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية .	بين المجموعات	6.733	3	2.244	4.662	.006
	داخل المجموعة	22.147	46	.481		
٧- وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر.	بين المجموعات	4.647	3	1.549	2.652	.060
	داخل المجموعة	26.873	46	.584		
٨-تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف	بين المجموعات	11.470	3	3.823	5.653	.002
	داخل المجموعة	31.110	46	.676		
٩-وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة.	بين المجموعات	7.564	3	2.521	2.955	.042
	داخل المجموعة	39.256	46	.853		
١٠-تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها.	بين المجموعات	4.637	3	1.546	1.216	.315
	داخل المجموعة	58.483	46	1.271		
١١-تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.	بين المجموعات	3.457	3	1.152	1.198	.321
	داخل المجموعة	44.223	46	.961		
مجموع أسئلة المتغير	بين المجموعات	388.451	3	129.484	2.217	.099
	داخل المجموعة	2686.76	46	58.408		

٣- طبقاً لسنوات الخبرة الوظيفية:

جدول رقم (٥٤)

السؤال	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدالة الإحصائية
١-ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة.	بين المجموعات	979.	2	490.	.747	.479
	داخل المجموعة	30.801	47	.655		
٢-توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب.	بين المجموعات	3.678	2	1.839	3.150	.052
	داخل المجموعة	27.442	47	.584		
٣-توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن(اعرف عميلك) ومكافحة غسيل الأموال.	بين المجموعات	1.611	2	.806	.594	.556
	داخل المجموعة	63.769	47	1.357		
٤-استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية.	بين المجموعات	.506	2	.253	.256	.775
	داخل المجموعة	46.474	47	.989		
٥-تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر.	بين المجموعات	2.702	2	1.351	1.077	.349
	داخل المجموعة	58.978	47	1.255		
٦-تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية .	بين المجموعات	3.697	2	1.848	3.450	.040
	داخل المجموعة	25.183	47	.536		
٧- وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر.	بين المجموعات	1.513	2	.757	1.185	.315
	داخل المجموعة	30.007	47	.638		
٨-تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف	بين المجموعات	.865	2	.432	.487	.617
	داخل المجموعة	41.715	47	.888		
٩-وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة.	بين المجموعات	3.326	2	1.663	1.797	.177
	داخل المجموعة	43.494	47	.925		
١٠-تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها.	بين المجموعات	1.082	2	.541	.410	.666
	داخل المجموعة	62.038	47	1.320		
١١-تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.	بين المجموعات	.621	2	.311	.310	.735
	داخل المجموعة	47.059	47	1.001		
مجموع أسئلة المتغير	بين المجموعات	169.451	2	84.726	1.370	.264
	داخل المجموعة	2905.79	47	61.825		

من خلال الجداول (٥٢) و (٥٣) و (٥٤) يتبين للباحث بأنه ليس لاختلاف المستوى الوظيفي أو المؤهل العلمي أو الخبرة الوظيفية أي أثر على اختلاف المتوسطات لعينة المستجيبين إذ أن جميع قيم الدلالة الإحصائية Sign أكبر من مستوى الدلالة ٠.٠٠٥. وبالتالي وفقاً لاختبار ANOVA لا يوجد أي

أثر لاختلاف المتغيرات المستقلة (المؤهل العلمي والمسمى الوظيفي والخبرة الوظيفية) على اختلاف المتوسطات لعينة المستجيبين بالنسبة للفرضية الثالثة .

نتائج وتوصيات البحث:

أ- النتائج:

١- تعد الرقابة المصرفية الفعالة من العناصر الأساسية والهامة الواجب التركيز عليها في العمل المصرفي ، كونها تشكل عنصراً هاماً من عناصر إدارة المصرف وأساساً لإدارة المخاطر المصرفية والحد من حدوثها والسيطرة عليها، إضافة لدورها الهام في ضمان تحقيق الأهداف العامة لأية مؤسسة مصرفية وضمن حقوق المودعين والمستثمرين على حد سواء.

٢- إن نجاح أية مؤسسة مصرفية في تحقيق أهدافها والمحافظة على استقرارها المالي يعتمد بشكل أساسي على مدى سلامة نظامها الرقابي وكفاءة إدارتها باعتبارهما العاملين الأساسيين لنجاح أي مؤسسة مالية.

٣- تلعب معايير بازل ٢ الدولية دوراً هاماً في الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر المصرفية والحد من حدوثها والسيطرة عليها من خلال طرح عدد من الأساليب العلمية لقياس كل نوع من هذه المخاطر والتي تم استعراضها في سياق هذا البحث.

٤- تعد المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة من أهم إنجازات لجنة بازل في مجال الرقابة المصرفية، وتعتبر هذه المبادئ خطوطاً هامة واسترشادية للعمل الرقابي في القطاع المصرفي. إذ أن التطبيق السليم والكامل للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في توفير حد الأمان المطلوب لسلامة النظام الرقابي المصرفي بشكل خاص والعمل المصرفي بشكل عام .

٥- إن إدراك مجلس الإدارة والإدارة العليا لمفهوم كل من الحوكمة والرقابة المصرفية وأهمية الدور الذي يلعبه كل منهما في الآخر يساهم إلى حد كبير في تحقيق أهداف المؤسسة المصرفية والمحافظة على استقرارها المالي والإداري.

٦- إن الدور الرقابي الذي يقوم به مصرف سورية المركزي عبر مفوضية الحكومة هو دور حيوي وهام لضمان التطبيق السليم والفعال لمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في كافة المصارف العاملة في سورية.

٧- يمارس مصرف سورية المركزي دوراً هاماً في تحقيق رقابة مصرفية فعالة على المصارف العاملة في سورية ويتمثل هذا الدور من خلال الدور الإشرافي لمفوضية الحكومة وما يتم إصداره من مجلس النقد والتسليف من قرارات وتعليمات واجبة التطبيق بما ينسجم مع معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية ومبادئها الأساسية في القطاع المصرفي.

٨- بعد استعراض الباحث لمبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعّالة ومقارنتها بما تم تنفيذه فعلاً في القطاع المصرفي السوري من خلال القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف الخاصة بالرقابة المصرفية، يتبين للباحث بأن مصرف سورية المركزي قد قطع شوطاً هاماً نحو تطبيق مبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعّالة حيث أن معظم هذه القرارات قد لبّت العديد من متطلبات هذه المبادئ وخاصة ما يتعلق بكفاية رأس المال وإدارة المخاطر والرقابة عليها، إلا أن فعالية هذه المبادئ والقرارات مرهون بمدى قدرة المصارف العاملة في سورية على تهيئة المناخ الملائم لتطبيقها بشكل كامل وسليم وفقاً للظروف والإمكانيات المادية والفنية والبشرية المتاحة في كل مصرف.

٩- على الرغم من الجهود التي بذلها مصرف سورية المركزي وما تم إصداره من قرارات لتطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعّالة، إلا أنه ما تزال هناك بعض المبادئ التي لم يتم التقيد بها بشكل كامل وعلى الأخص المبادئ (١٠) و (١١) و (١٩) و (٢٣) و (٢٤) و (٢٥) ويعود ذلك لعدد من المعوقات التي تواجه القطاع المصرفي في سورية والتي من أهمها:

- قلة عدد المراقبين المصرفيين المؤهلين والقادرين على العمل في مجال الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر بما ينسجم مع متطلبات معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية.

- عدم توفر الإمكانيات المادية والفنية والكفاءات البشرية اللازمة لتلبية متطلبات قرارات مجلس النقد والتسليف ومصرف سورية المركزي مما يجعل عمل مراقبي مفوضية الحكومة لدى المصارف في ظل تلك الظروف صعباً.

- عدم التزام المصارف بالإفصاح عن مخاطرها ونسب كفاية رأس مالها.

- عدم التحديد الواضح والصريح للعقوبات الواجب فرضها بحق المصارف التي لا تلتزم بتطبيق قرارات مجلس النقد والتسليف الخاصة بمعايير بازل للرقابة المصرفية.

١٠- إن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري يتطلب منه أن يكون أول المصارف السورية في تطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية والالتزام الكامل بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعّالة، وهذا ما أكدته نسبة ٩٦ % من عينة الدراسة كما هو موضح في الجدول رقم (٤).

١١= لقد قطع المصرف التجاري السوري خطوات هامة في السير نحو تطبيق مقررات بازل ٢ من خلال تلبية معظم متطلبات القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف وخصوصاً ما يتعلق بقيام المصرف التجاري السوري بزيادة رأس ماله إلى سبعين ملياراً، وتشكيله لجنة تطبيق اتفاق بازل ٢ ، إضافة إلى إحداثه مديرية المخاطر المصرفية ودوائر خاصة لمتابعة كل نوع من أنواع المخاطر المصرفية، والتي تعتبر خطوات أساسية وهامة نحو التطبيق السليم والكمال لمعايير بازل للرقابة المصرفية، إلا أنه من ناحية أخرى، فلا يزال هناك بعض التقصير في تطبيق بعض المبادئ وخصوصاً ما يتعلق بإدارة مخاطر السيولة ومخاطر سعر الفائدة وتحديد المخاطر المركزة كما هو موضح في الجدول رقم (٤٦).

١٢- إن زيادة رأس مال المصرف التجاري السوري إلى سبعين مليار ليرة سورية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٣٥ تاريخ ٢٠٠٦/٨/١٣ قد أدى لرفع كفاءة المصرف التجاري السوري في مواجهة المخاطر

المحتملة ، وهذا ما أدى بدوره إلى منح المصرف قدرة أكبر لتوظيف أمواله وعزز من قدرته على زيادة أرباحه.

١٣- إن عدم الالتزام الكامل للمصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وعدم تفعيل دور دائرة التدقيق الداخلي أو رفدها بالكفاءات والخبرات اللازمة، قد أدى إلى وجود نقاط ضعف وقصور في عمله الرقابي، الأمر الذي جعله قاصراً عن ضبط ومراقبة أنشطة فروع المصرفية المنتشرة في القطر وخصوصاً ما يتعلق بمراقبة مدى التزام هذه الفروع بتطبيق معايير بازل في عملها المصرفي. وهذا ما يبدو واضحاً من خلال بيانات الجدول رقم (٤٦) من الدراسة الميدانية).

١٤- إن الالتزام بمعايير لجنة بازل ٢ للرقابة المصرفية والتطبيق السليم والكامل للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة سيكون له الأثر الفعال والهام في تطوير العمل الرقابي وتخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري بشكل خاص والقطاع المصرفي السوري بشكل عام .

ب-التوصيات:

١- ضرورة دعم وتحفيز المصارف التي تلتزم بتطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية، لتصبح نموذجاً يحتذى به بالنسبة لبقية المصارف العاملة في سورية.

١- ضرورة قيام مصرف سورية المركزي بالتحقق المستمر من مدى التزام كافة المصارف العاملة في سورية بنسبة كفاية رأس المال المحددة بـ ٨٪ لتغطية أهم المخاطر المصرفية الرئيسية التي تواجه المصارف بما ينسجم مع معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وقرارات مجلس النقد والتسليف بهذا الخصوص.

٢- ضرورة وضع سياسة شاملة ومتكاملة وواضحة لإدارة المخاطر المصرفية ومتابعة تنفيذها والرقابة عليها في القطاع المصرفي السوري ككل ، ويتم ذلك من خلال التحديد الواضح لدور كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا وكافة الأطراف الأخرى ذات العلاقة في إدارة كل نوع من المخاطر ،وتفعيل دور مديريات المخاطر في سائر المصارف السورية وتخصيص دوائر مستقلة لكل نوع من المخاطر، وتهيئة البيئة المناسبة للتطبيق في كل مصرف من خلال السياسات والإجراءات والتعليمات المناسبة ونشر ثقافة الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر لدى العاملين في المصارف .

٣- العمل على مساعدة المصارف الصغيرة والمتوسطة الحجم على التطبيق التدريجي لمتطلبات بازل ٢/ وفقاً للإمكانيات المتاحة ،بغية المحافظة على وضعها التنافسي وعدم إخراجها من السوق لمصلحة المصارف الكبرى.

٤- التركيز على تأهيل العناصر البشرية اللازمة لإدارة المخاطر والرقابة عليها وتلبية متطلبات التطبيق السليم لمعايير بازل للرقابة المصرفية، وذلك من خلال إقامة دورات تدريبية مكثفة لتأهيل العاملين المعنيين في المصارف بشكل عام وفي المصرف التجاري السوري بشكل خاص، حول سبل وآلية تطبيق متطلبات بازل ٢/ وطرق إدارة المخاطر المصرفية وأساليب قياسها وطرق رقابتها، وبما يتلاءم مع أوضاع مصارفنا السورية.

٥- ضرورة زيادة عدد المراقبين المصرفيين من أجل تكثيف عدد الجولات الميدانية التي يقوم بها المراقبون للمصارف العاملة في سورية وبفترات زمنية متقاربة.

٦. تعزيز فاعلية الشفافية والإفصاح عن المعلومات في القطاع المصرفي من خلال إلزام كافة المصارف العاملة في سورية، وخصوصاً المصرف التجاري السوري ، بالإفصاح عن مخاطرها وإصدار تقارير دورية عن أوضاعها المالية وفق ما حدّده مجلس النقد والتسليف وما قرّره متطلبات تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية ، الأمر الذي يعزز من الثقة بمصارفنا السورية ويعمل على تشجيع المصارف العالمية على التعامل معها بصورة أفضل .

٧- وضع آليات واضحة ومحددة تتضمن العقوبات والإجراءات الواجب اتخاذها في حال مخالفة المصارف لقرارات مجلس النقد والتسليف الخاصة بتطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية وكذلك الحوافز المقترحة في حال الالتزام بتطبيقها .

٨ . تعزيز دور الأجهزة الرقابية في المصارف لتحسين وضمان التطبيق السليم لمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية .

٩- العمل على إنشاء هيئة أو مديرية تأهيل وتدريب للموارد البشرية في مصرف سورية المركزي ، بحيث تتولى تدريب العناصر الرقابية على تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية.

١٠- ضرورة تعيين مراقب داخلي في كل مصرف يتبع مباشرة لمفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي ولا يخضع لسلطة إدارة المصرف المعني تجنباً لتعرضه لأية ضغوطات ، على أن يرفع تقريره مباشرة إلى مفوضية الحكومة دون المرور عن طريق إدارة المصرف ، إذ أن إدارة المصرف لن تقبل برفع أي تقرير فيه إشارة لأي خلل أو تجاوز .

﴿ والله ولي التوفيق ﴾

=مراجع البحث:

١ - المراجع العربية:

أ-الكتب العربية:

- ١-الحسين، حسين شحادة.٢٠٠٧. التشريعات المصرفية.جامعة حلب.
- ٢-الخطيب، سمير: ٢٠٠٥، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف،الإسكندرية .
- ٣-الراوي، حكمت احمد.١٩٩٩ ، نظم المعلومات المحاسبية والمنظمة،دار الثقافة ،عمان،الأردن.
- ٤-الزيداني، جميل سالم ١٩٩٩، أساسيات الجهاز المالي، دار وائل للطباعة والنشر،عمان .
- ٥-الزدجالي،حمود بن سنجور ٢٠٠٣، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية، إتحاد المصارف العربية.
- ٦-الشاهد.سمير ٢٠٠٣ بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية.اتحاد المصارف العربية .
- ٧-الشاهد، سمير محمد، ٢٠٠١، مصارف الغد، اتحاد المصارف العربية.
- ٨-الشحادة ،عبد الرزاق ، ١٩٩٦ محاسبة المنشآت المالية ، جامعة حلب .
- ٩-الشعار، نضال. ٢٠٠٥، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي ،تقديم هيئة المحاسبة الإسلامية،AAOIFI.
- ١٠-الشعار. نضال ، ٢٠٠٢ تساؤلات اقتصادية - دار الضاد للطباعة ، حلب .
- ١١-الشماع ، خليل، ٢٠٠٦ ، إدارة الموجودات / المطلوبات ، معهد التدريب المالي والمصرفي في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية بالتعاون مع إتحاد المصارف الأمريكية .
- ١٢-الشمري ،صادق راشد حسين ، ٢٠٠٦ أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية ، مطبعة الفرح ،بغداد.
- ١٣-العيسوي ،إبراهيم ،٢٠٠٣. التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها. القاهرة: دار الشروق.
- ١٤-الغندور، حافظ كامل، ٢٠٠٣ محاور التحديث الفعال في المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية.
- ١٥-الصحن.عبد الفتاح وآخرون.٢٠٠٨. المراجعة التشغيلية والرقابة الداخلية. كلية التجارة.جامعة الإسكندرية.الدار الجامعية .
- ١٦-الصياح،عبد الرحمن، ١٩٩٧. مبادئ الرقابة الإدارية ،دار زهران للنشر والتوزيع،عمان ،الأردن.
- ١٧-حشاد ، نبيل ،٢٠٠٧. دليلك إلى الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف ،اتحاد المصارف العربية .

- ١٨-حشاد. نبيل . ٢٠٠٥ . دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، اتحاد المصارف العربية .
- ١٩-حشاد ، نبيل، ٢٠٠٤. دليلك إلى اتفاق بازل ٢ (المضمون-الأهمية-الأبعاد).اتحاد المصارف العربية.
- ٢٠-حميدان .عدنان وآخرون ، ٢٠٠٦ . الإحصاء التطبيقي .منشورات جامعة دمشق. كلية الاقتصاد.
- ٢١-حنفي ،عبد الغفار وآخرون، ١٩٩٩ - الأسواق والمؤسسات المالية ، مركز الإسكندرية ، مصر
- ٢٢-حنون ، محمد حسن ، ٢٠٠٥ الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية عمان ، الأردن .
- ٢٣-زعتري، علاء الدين، ٢٠٠٦ -المصارف الإسلامية ، دار غار حراء ، دمشق .
- ٢٤-طه ، طارق ، ١٩٩٩ إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، الحرمين للكمبيوتر، الإسكندرية.
- ٢٥-عبدالله،خالد أمين .١٩٩٨،التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل ،عمان.
- ٢٦-عبد العال ، طارق ، ٢٠٠٣، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- ٢٧- فولكترس ،ديفيد وآخرون، ١٩٩٩ نحو إطار للاستقرار المالي، تقرير مترجم، صندوق النقد الدولي.
- ٢٨-محمود عبد العزيز .محمود، ٢٠٠٣. الإطار الجديد لحساب معيار كفاية رأس المال المقترح من قبل لجنة بازل ، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية، اتحاد المصارف العربية.
- ٢٩-هندي. منير إبراهيم، ٢٠٠٨.الفكر الحديث في إدارة المخاطر، كلية التجارة جامعة طنطا .
- ٣٠-يوسف، محمد حسن، ٢٠٠٧.محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، بنك الاستثمار القومي، مصر.

ب-الدوريات والمجلات :

- ١-أحمد فهمي، اتفاق بازل ٢ ركائزه وأبعاده ٢٠٠٤، اتحاد المصارف العربية ، بيروت .عدد خاص .
- ٢-الأمين ، ماهر ، الدعيم ، عبد العزيز ٢٠٠٦ " التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري" مجلة جامعة تشرين للدراسات الاقتصادية والقانونية. المجلد ٢٨ العدد ٣ .
- ٣-الزدجالي .سعادة حمود ٢٠٠٢، أثر توصيات لجنة بازل و مؤسسات التقييم الدولية على الدول العربية ،مجلة اتحاد المصارف العربية ، بيروت ، عدد خاص .
- ٤-النجار،فايق، تموز ٢٠٠٢، إدارة المخاطر المصرفية، البنوك في الأردن ، المجلد ٢٢ ، العدد ٦.
- ٥-حشاد ، نبيل ، ٢٠٠٤ ، اتفاق بازل ٢ ، مجلة اتحاد المصارف العربية . بيروت.
- ٦-خوري. نعيم. آذار ٢٠٠٤. نظرات في اتفاق بازل الجديد .مجلة البنوك في الأردن. العدد ٢ المجلد ٢٢
- ٧-دهمش نعيم ، اسحق أبو زر عفاف، ديسمبر ٢٠٠٣. تحسين و تطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر ، المجلد الثاني و العشرون.

٨-رضا، عقبة. غنام. ريم. ٢٠٠٥ دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله. مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (٢٧) العدد (2).

٩-سنقرط، سامر، أيار ٢٠٠٣، المقررات الجديدة للجنة بازل لرأس المال، البنوك في الأردن المجلد ٢٢، العدد ٤ .

١٠-شاكر. فؤاد. ٢٠٠٥ الحوكمة الجيدة في المصارف في إطار مقررات لجنة بازل. مجلة اتحاد المصارف العربية ، بيروت .

١١-عمرو. محمد. نيسان ٢٠٠٥، إدارة المخاطر المصرفية: التعريف والأنواع، البنوك في الأردن، المجلد ٢٤ ، العدد ٣ .

١٢-فوتيداس نيكولاس، ٢٠٠٣ - تأثير اتفاق بازل /٢/ على الأنظمة المصرفية العربية ومقتضيات الالتزام به، مجلة اتحاد المصارف العربية، عدد خاص . بيروت .

١٣-كاراكاداج سيم، تيلور مايكل، ديسمبر ٢٠٠٠. نحو معيار مصرفي عالمي جديد "مجلة التمويل والتنمية". ٢٠٠٠.

١٤-كارمايكل جفري، مايكل بومرليانو ٢٠٠٤ . تطور المؤسسات المالية غير المصرفية ، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، العدد الأول ، عمان .

١٥- مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، العدد ١٨٥ لعام ١٩٩٦

١٦-الإشراف المصرفي في بازل ٢. مجلة الدراسات المالية والمصرفية المجلد ١٢ العدد ١ آذار ٢٠٠٤

١٧- المبادئ العشرة للممارسات السليمة في مجال الرقابة على إدارة مخاطر التشغيل. مجلة اتحاد المصارف العربية . إصدار خاص. نيسان ٢٠٠٣.

ج-المؤتمرات والندوات والنشرات الاقتصادية والتقارير السنوية:

١-أبو جودة جورج زرد. ٢٠٠٧. الحكم المؤسسي في المصارف. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي ميريدان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧

٢- أبو جودة .جورج زرد . ٢٠٠٧. ورقة عمل مقدمة بعنوان .واقع وآفاق تطوير القطاع المالي في سورية من وجهة نظر مصرفية. مؤتمر "رؤى في الإصلاح المالي والضريري" (التجارب والتحديات). دمشق. ٣-٤ /أيلول/ ٢٠٠٧.

٣-أبو غدة ، عبد الستار ، ٢٠٠٦ . أضواء على المصرفية الإسلامية ، محاضرة في إطار احتفالية حلب عاصمة الثقافة الإسلامية .

٤- البرغوثي .عروبة ، ٢٠٠٩. السياسة النقدية في سورية، ورقة عمل مقدمة إلى اللقاء المصرفي السوري التركي ، تنظيم البنك والمستثمر ، فندق ديديمان ، دمشق ٣/٥/٢٠٠٩.

- ٥- البنك الأهلي المصري، ٢٠٠٣ أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات: حوكمة الشركات. النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، المجلد السادس والخمسون.
- ٦- الرضي، أحمد. ٢٠٠٥. النظام الرقابي المصرفي في سورية. مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية ، دمشق ٢٠٠٥.
- ٧- السماوي. أحمد عبد الرحمن. ٢٠٠٧ الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي.. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي .ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧
- ٨- الشاهد ،سمير ، ٢٠٠٥. البنوك الإسلامية و تحديات بازل /٢/. النشرة المصرفية العربية بيروت
- ٩- الكراسنة ، إبراهيم. ٢٠٠٩ . أهمية إدارة الحكم وإدارة المخاطر الجيدة في تطبيق الركن الثاني من بازل ٢. صندوق النقد العربي. معهد السياسات الاقتصادية. دورة "التطورات الحالية في إدارة المخاطر" أبو ظبي. ٢ - ٤/٣/٢٠٠٩.
- ١٠- الكراسنة، إبراهيم، آذار ٢٠٠٦. أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي. الإمارات ، آذار ٢٠٠٦.
- ١١- المهاني . محمد خالد .نيسان ٢٠٠٨. أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي والتحديات التي تواجهها ، اتحاد المصارف العربية. القاهرة. ٦-٧ /٤/٢٠٠٨.
- ١٢- تركي آل تركي، معجب ٢٠٠٧- الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي، مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي والتحول من بازل ١ إلى بازل ٢ -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧
- ١٣- بنك الإسكندرية، ٢٠٠٣. دعم الحوكمة في الجهاز المصرفي، النشرة الاقتصادية ،المجلد ٣٥.
- ١٤- حشاد . د نبيل ، ٢٠٠٧. التطبيق العملي لبازل ٢ في البنوك ، ندوة اتحاد المصارف المغربية . ١٥-١٦ آذار ٢٠٠٧/
- ١٥- حشاد، نبيل ، ٢٠٠٤ إدارة ورقابة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية ،ندوة اتحاد المصارف العربية بدمشق ٢٢/٣-٤/٣/٢٠٠٤،
- ١٦- حشاد، د نبيل ، ٢٠٠٤. الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية في إطار بازل/٢/، ندوة اتحاد المصارف العربية ،دمشق. ٢٢/٣-٢٤/٣/٢٠٠٤
- ١٧- رضا. بتول. ٢٠٠٧، الإدارة الرشيدة ودورها في انضباط السوق ..مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي .ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧
- ١٨- شاكر . فؤاد. ٢٠٠٧ أمين عام اتحاد المصارف العربية. ورقة عمل مقدمة بعنوان " إصلاح القطاع المالي في سوريا وأثره في تفعيل الأسواق المالية وتعزيز المصارف في ضوء التجارب العربية". مؤتمر "رؤى في الإصلاح المالي والضريبي" (التجارب والتحديات). دمشق. 3-4 أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧
- ١٩- شاكر. فؤاد ، ٢٠٠٥ الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية، ورقة مقدمة إلى المؤتمر المصرفي العربي " الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية.

- ٢٠- شاهين. علي. ٢٠٠٥. إدارة مخاطر التمويل والاستثمار في المصارف. مؤتمر الاستثمار والتمويل في فلسطين. ٨-١٠ مايو ٢٠٠٥.
- ٢١- صادر. مكرم ، ٢٠٠١. تحديث القطاع المصرفي السوري . جمعية مصارف لبنان ، بيروت .
- ٢٢- عبد الكريم .نصر، أبو صلاح. د مصطفى، أيار ٢٠٠٧. المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل ٢، ورقة عمل مقدمة في المؤتمر العلمي السنوي الخامس-جامعة فيلادلفيا . أيار ٢٠٠٧ .
- ٢٣- كنعان، علي، ٢٠٠٣، محاضرة بعنوان الإصلاح المصرفي في سوريا، جمعية العلوم الاقتصادية.
- ٢٤- محفوظ . فاروق. ٢٠٠٧. دور الرقابة المصرفية في تعزيز الإدارة الرشيدة. مؤتمر الإدارة الرشيدة في القطاع المصرفي والتحول من بازل ١ إلى بازل ٢ -ميريديان دمشق ١٢-١٣/١١/٢٠٠٧
- ٢٥- محمد حسن، صابر ٢٠٠٧، دور البنوك المركزية في الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق. ١٢-١٣/٣/٢٠٠٧
- ٢٦- إدارة المخاطر المصرفية في إطار تطبيق بازل/٢/ ، النشرة الاقتصادية الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية ، بنك الإسكندرية ،مصر - المجلد الخامس والثلاثون ٢٠٠٣.
- ٢٧-متطلبات تطبيق بازل/٢/ ، النشرة الاقتصادية الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية ، بنك الإسكندرية ،مصر - المجلد الخامس والثلاثون ٢٠٠٣.
- ٢٨-التقرير السنوي للمصرف الزراعي لعام 1995.
- ٢٩-التقرير السنوي للمصرف الصناعي لعام 1995 .
- ٣٠-التقرير السنوي للمصرف التجاري السوري لعام 2005 .

د-الرسائل العلمية:

- ١-أبو عيسى وجدان ٢٠٠٨ . مدى التزام المصارف الخاصة في سورية في تطبيق معايير بازل الدولية لمخاطر سعر الفائدة . حالة تطبيقية مقارنة " رسالة ماجستير " جامعة دمشق.
- ٢- أحمد،حسن، ٢٠٠٨. دور معايير بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي السوري، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة حلب.
- ٣- الحميدي. أحمد ، ٢٠٠١ . نظم المعلومات المحاسبية و دورها في التخطيط و الرقابة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة حلب .
- ٤- الحميدي. نجم ، ٢٠٠١. تصميم نظام دعم للقرارات الإستراتيجية للتطبيق على القطاع المصرفي في سورية، رسالة دكتوراه غير منشورة . جامعة حلب .
- ٥- شحاته السيد شحاته ، ١٩٩١. دراسة تحليلية لأساليب الرقابة على الضياع في الشركات الصناعية وعلاقتها بالكفاءة الإنتاجية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة. جامعة الإسكندرية .
- ٦- كعدان، حسان، ١٩٩٧. الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي ، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق.

هـ-القوانين والمراسيم والقرارات:

- القانون رقم ٢٣/ /تاريخ ١٧/٣/ ٢٠٠٢ المتضمن قانون مصرف سورية المركزي .
- القانون رقم 28/ / 2001 .
- المرسوم التشريعي رقم 35 / 2006
- قرار مجلس النقد والتسليف رقم (٤٥/م/ن/ب/٣) تاريخ ٢٩/٢/٢٠٠٤.
- قرار وزير المالية رقم ١٥٥ تاريخ ١٥/٧/٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي للمصرف التجاري السوري.

٢-المراجع الأجنبية:

- 1- Basel committee on Banking supervision- Core principles for effective banking supervision-October 2006.
- 2- Basel committee on Banking supervision- Core principles for effective banking supervision-September 1997.
- 3- Douglas R Cormichael (2004) The PCAOB and the social Responsibility of the independent Auditor, Accounting Horizons Vol 18,No. 2 June .
- 4- Stephen p .Robbins .Marry Coulter ,Management ,(1996),Prentice Hall International ,NEW GERSY.
- 5- Andrew J.Durbin.(1997) ,Essentials of Management , South , Western College ,publishing ,Ohio
- 6- Weston, J., Besley, S. and Brigham, T.,(1996) Essentials of managerial Finance University of California, Los Anglos, (The Dryden press),.
- 7- Reto R,Gallate,2003 ,Risk management and capital adequacy ,Mc Graw ,Hill, Terms of Use
- 8- Harrington, Niehaus, 2003, Risk management and Insurance, Eraw Hill, New York.
- 9- Hellier,Dhanani,Fifield and Stevenson,2005, Interest Rate Risk Management , London , England ,CIMA Publishing.
- 10 -Kamerschen, D., 1992 Money and Banking , The University of Georgia, Athens, (South Western Publishing co.).
- 11-- Alamgir, M. (, May 2007). Corporate Governance: A Risk Perspective, paper presented to: Coorporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo.
- 12- - Freeland, C. (, May 2007). Basel Committee Guidance on Corporate Governance for Banks, paper presented to: Coorporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo
- 13- Fawzy, S. (April 2003). Assessment of Corporate Governance in Egypt. Working Paper No. 82. Egypt, The Egyptian Center for Economic Studies.
- 14- Egyptian Banking Institute, Corporate Governance in the Banking Sector Workshop, March 2006.

- 15- Pausch Thilo and Wetzel, Peter, February 2002 "credit risk and role of capital adequacy regulation " university of Augshurg, Germany.
- 16- Chung- Yuang Lin , Ming- Yuan Cheng,2006-An Empirical Study of the New Basel Capital Accord on Operational Risk Manage...,ABI/INFORM Globl,pg261.
- 17- Dhumale, Rahul, June 2000, capital adequacy standards: are they sufficient? ESRC center for business research, university of Cambridge, working paper No. 165 .
- 18- Alsbehe.M.G. Paris. E. Philip 2006, determinants of credit risk in some Arab countries, Brunl university London
- 19- Marina Kudinska, 2005-problem of Ownership Capital Adequacy in Bank Financial Management. ABI/INFORM Global.
- 20- Altunbas, Yener Carbo, Santiago, gard ener, Edward P.M. Mol Yeux, Phililp, Jan 2007, examining the relationships between capital, risk and efficiency in European banking, European financial management, Vol,13 Issue 1,
- 21- Suzuki Tomoye Septermber, 2002, credit channel and Risk-baded capital adequacy requacy requirement working papers in econometrics, working paper. N.422
- 22- Bertrand, Rime, March 2000, capital requirements and bank behavior, empirical evidence for Switzerland, Swiss national bank
- 23- Retor. Gallati,2003- risk management and capital adequacy, McGraw-Hill, terms of use.

٣-مواقع الكترونية:

-<http://www.banquecentrale.gov.sy/index.html>



الملحق رقم (١)

الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل/ ٢ / الدولية
ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري
- دراسة تطبيقية -

تجدون ربطاً استبانة تتضمن مجموعة من الأسئلة حول الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل/ ٢ / الدولية ومدى وأهمية تطبيقها في المصرف التجاري السوري لإعداد بحث علمي لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة. لذلك سيكون لاهتمامكم في الإجابة على أسئلة هذه الاستبانة بأمانة وموضوعية، الدور الأكبر في إنجاح الجانب العملي من هذا البحث والوصول لنتائج تؤدي لتحقيق الفائدة المرجوة منه. علماً بأن البيانات المستخلصة من إجاباتكم سوف تستخدم لأغراض البحث العلمي ولهذه الدراسة حصراً وستحاط بالسرية التامة . وكلنا أمل بأنكم سوف تولون الموضوع بالغ اهتماماتكم .

شاكرين تعاونكم

المشرف
الأستاذ الدكتور محمد خالد المهاني

الباحث
أسامة الخياط

= { الاستبيان } =

=يرجى وضع إشارة ✓ عند الإجابة التي ترونها مناسبة:

أولاً =خصائص عينة الدراسة:

المؤهل العلمي	معهد	إجازة جامعية	دبلوم	ماجستير	دكتوراه
العمر	أقل من ٣٠	٣٠-٤٠	٤١-٥٠	٥١-٦٠	أكثر من ٦٠
الجنس	ذكر				
	أنثى				
سنوات الخبرة في المصرف	أقل من ١٠	١١-٢٠	٢١-٣٠	٣١-٤٠	أكثر من ٤٠
المستوى الوظيفي	مدير	رئيس قسم	رئيس دائرة	رئيس شعبة	موظف عادي
مكان عملك في المصرف (يرجى تسمية مكان العمل)	مديرية	قسم	دائرة	شعبة	أخرى
					

ثانياً=مدى وأهمية تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري:

السؤال الأول: هل تعتقد بأن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري ودوره الهام في الاقتصاد	نعم
---	-----

الوطني يتطلب منه تطبيق معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية ؟	لا
---	----

السؤال الثاني: أصدرت لجنة بازل وثيقة خاصة بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، تأيدت بعدة قرارات صادرة عن مصرف سورية المركزي لتطبيقها . فهل تسترشدون بهذه المبادئ في عملكم الرقابي في المصرف التجاري السوري من حيث :	
١- تشكيل لجنة خاصة من المصرف التجاري السوري لدراسة معايير بازل ٢ ووضع خطة للتطبيق والإشراف عليها؟	نعم لا
٢- تأسيس دائرة تدقيق لمتابعة التطبيق في المصرف التجاري السوري؟	نعم لا
٣- الاستعانة بجهة استشارية خارجية لمساعدة المصرف التجاري السوري على التطبيق؟	نعم لا
٤- وضع حد أدنى لرأس المال (لا يقل عن ٨٪) من مجموع أصول المصرف بعد تثقيفها بدرجة المخاطرة لتغطية المخاطر المصرفية بمختلف أنواعها (انتمائية-سوقية-تشغيلية) ؟	نعم لا
٥- تأسيس إدارة مستقلة في المصرف التجاري السوري لإدارة المخاطر المصرفية؟	نعم لا
٦- تخصيص دوائر متخصصة لإدارة كل نوع من المخاطر المصرفية؟	نعم لا
٨- وجود سياسات خاصة لإدارة مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها؟	نعم لا
٩- وجود أنظمة فعالة لقياس ورصد مخاطر السوق وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها؟	نعم لا
١٠- وجود إستراتيجية فعالة لإدارة مخاطر السيولة وقياسها وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها؟	نعم لا
١١-توفر سياسات وإجراءات لإدارة مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها؟	نعم لا
١٢- وجود نظم فعالة لإدارة مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها ؟	نعم لا
١٣- وضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات ومؤونات الخسائر على القروض؟	نعم لا
١٤-تصميم نظم معلومات تسمح بتحديد المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات؟	نعم لا
١٥-إتباع إجراءات ووضع حدود تحوطيه للحد من مخاطر الإقراض وخصوصاً الناتجة عن منح القروض لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف والإدارة العليا؟	نعم لا
١٦-الاستناد إلى مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية في رقابة المصرف التجاري السوري على فروعها المنتشرة في المحافظات ؟	نعم لا

ثالثاً=دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري :

السؤال-هل تعتقد بأن الالتزام بمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وتحقيق متطلبات المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة يساهم	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق
---	------------	-------	-------	----------	----------

بشدة					في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري من حيث:
					١- توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف؟
					٢- تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف؟
					٣- توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية؟
					٤- تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي؟
					٥- تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات؟
					٦- مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً؟
					٧- تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف؟
					٨- تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي؟
					٩- تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل لدى المصرف؟
					١٠- تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها في المصرف التجاري السوري؟
					١١- إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل؟
					١٢- المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها؟
					١٣- إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر (الائتمانية-السوقية-التشغيلية)؟
					١٤- تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري السوري؟
					١٥- زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات؟

رابعاً= دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري:

السؤال- هل تعتقد بأن التزام المصرف التجاري السوري بمبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية، من حيث:	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
١- ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة؟					
٢- توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر					

					وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب؟
					٣-توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن(اعرف عميلك) ومكافحة غسل الأموال؟
					٤-استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية؟
					٥-تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر؟
					٦-تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية؟
					٧- وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال وفقاً لحجم المخاطر؟
					٨-تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف؟
					٩-وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة؟
					١٠-تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها؟
					١١-تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر؟

-انتهت الأسئلة-

شكراً لتعاونكم

الملحق رقم (٢)

نتائج الاستبيان والنسب المئوية للإجابات

أولاً =خصائص عينة الدراسة:

المؤهل العلمي

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
20.0	20.0	20.0	10	معهد Valid
64.0	44.0	44.0	22	إجازة
78.0	14.0	14.0	7	دبلوم
98.0	20.0	20.0	10	ماجستير
100.0	2.0	2.0	1	دكتوراه
	100.0	100.0	50	Total

العمر

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency		
18.0	18.0	18.0	9	أقل من ٣٠	Valid
86.0	68.0	68.0	34	٤٠-٣٠	
98.0	12.0	12.0	6	٥٠-٤١	
100.0	2.0	2.0	1	٦٠-٥١	
	100.0	100.0	50	Total	

الجنس

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
56.0	56.0	56.0	28	ذكر Valid
100.0	44.0	44.0	22	أنثى
	100.0	100.0	50	Total

سنوات الخبرة في المصرف

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
62.0	62.0	62.0	31	أقل من ١٠ سنوات Valid
96.0	34.0	34.0	17	11--20
100.0	4.0	4.0	2	21--30
	100.0	100.0	50	Total

المستوى الوظيفي

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
6.0	6.0	6.0	3	مدير Valid
24.0	18.0	18.0	9	رئيس قسم
48.0	24.0	24.0	12	رئيس الدائرة
64.0	16.0	16.0	8	رئيس الشعبة
100.0	36.0	36.0	18	موظف عادي
	100.0	100.0	50	Total

ثانياً: مدى تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري .
 -السؤال الأول: هل تعتقد بأن حجم وطبيعة عمل المصرف التجاري السوري ودوره الهام في الاقتصاد الوطني يتطلب منه تطبيق معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية ؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
4	4	4	2	لا Valid
100.0	96	96	48	نعم
	100.0	100.0	50	Total

-السؤال الثاني: أصدرت لجنة بازل وثيقة خاصة بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، تأيدت بعدة قرارات صادرة عن مصرف سورية المركزي لتطبيقها . فهل تسترشدون بهذه المبادئ في عملكم الرقابي في المصرف التجاري السوري من حيث :

١ - تشكيل لجنة خاصة من المصرف التجاري السوري لدراسة معايير بازل ٢ ووضع خطة للتطبيق والإشراف عليها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
0	0	0	0	Valid لا
100.0	100	100	50	نعم
	100.0	100.0	50	Total

٢ - تأسيس دائرة تدقيق لمتابعة التطبيق في المصرف التجاري السوري؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
46	46	46	23	Valid لا
100.0	54	54	27	نعم
	100.0	100.0	50	Total

٣ - الاستعانة بجهة استشارية خارجية لمساعدة المصرف التجاري السوري على التطبيق؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
62.00	62.00	62.00%	31	Valid لا
100.0	38.00	38.00%	19	نعم
	100.0	100.0	50	Total

٤ - وضع حد أدنى لرأس المال (لا يقل عن ٨٪) من مجموع أصول المصرف بعد تثقيفها

بدرجة المخاطرة لتغطية المخاطر المصرفية بمختلف أنواعها (ائتمانية-سوقية-تشغيلية) ؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
10	10	10	5	Valid لا
100.0	90	90	45	نعم
	100.0	100.0	50	Total

٥ - تأسيس إدارة مستقلة في المصرف التجاري السوري لإدارة المخاطر المصرفية؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
100.0	100.0	100.0	50	Valid نعم

٦ - تخصيص دوائر متخصصة لإدارة كل نوع من المخاطر المصرفية؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
8.0	8.0	8.0	4	Valid لا
100.0	92.0	92.0	46	نعم
	100.0	100.0	50	Total

٨- وجود سياسات خاصة لإدارة مخاطر الائتمان وقياسها وتقييمها ومتابعتها والرقابة عليها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
14.0	14.0	14.0	7	Valid لا
100.0	86.0	86.0	43	نعم
	100.0	100.0	50	Total

٩- وجود أنظمة فعالة لقياس ورصد مخاطر السوق وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
32.0	32.0	32.0	16	Valid لا
100.0	68.0	68.0	34	نعم
	100.0	100.0	50	Total

١٠- وجود إستراتيجية فعالة لإدارة مخاطر السيولة وقياسها وتقييمها ومتابعتها والسيطرة عليها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
42.0	42.0	42.0	21	Valid لا
100.0	58.0	58.0	29	نعم
	100.0	100.0	50	Total

١١- توفر سياسات وإجراءات لإدارة مخاطر التشغيل ورقابتها والحد منها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
32.0	32.0	32.0	16	Valid لا
100.0	68.0	68.0	34	نعم
	100.0	100.0	50	Total

١٢- وجود نظم فعالة لإدارة مخاطر سعر الفائدة وقياسها ومتابعتها ومراقبتها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
58.0	58.0	58.0	29	Valid لا
100.0	42.0	42.0	21	نعم
	100.0	100.0	50	Total

١٣- وضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية

مخصصات ومؤونات الخسائر على القروض؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
30.0	30.0	30.0	15	Valid لا
100.0	70.0	70.0	35	نعم

	100.0	100.0	50	Total
--	-------	-------	----	-------

١٤- تصميم نظم معلومات تسمح بتحديد المخاطر المركزة القائمة في حافظة القروض والاستثمارات؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
50.0	50.0	50.0	25	Valid لا
100.0	50.0	50.0	25	نعم
	100.0	100.0	50	Total

١٥- إتباع إجراءات ووضع حدود تحوطيه للحد من مخاطر الإقراض وخصوصاً الناتجة عن منح القروض لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف والإدارة العليا؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
20.0	20.0	20.0	10	Valid لا
100.0	80.0	80.0	40	نعم
	100.0	100.0	50	Total

١٦- الاستناد إلى مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية في رقابة المصرف التجاري السوري على فروع المنتشرة في المحافظات ؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
42.0	42.0	42.0	21	Valid لا
100.0	58.0	58.0	29	نعم
	100.0	100.0	50	Total

ثالثاً: دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.

السؤال- هل تعتقد بأن الالتزام بمعايير بازل ٢ للرقابة المصرفية وتحقيق متطلبات المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية

الفعالة يساهم في تطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري من حيث:

١- توفير نظام رقابة داخلي مناسب لحجم ونشاط المصرف؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
36.0	36.0	36.0	18	Valid أوافق بشدة
94.0	58.0	58.0	29	أوافق
96.0	2.0	2.0	1	محايد
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٢- تأمين قناة اتصال وتبادل معلومات مع مصرف سورية المركزي عبر الدور الرقابي لمفوضية الحكومة لتفعيل الرقابة في المصرف؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
28	28	28	14	Valid أوافق بشدة
86	58	58	29	أوافق
100.0	14.0	14.0	7	محايد
	100.0	100.0	50	Total

٣- توفير نظام ملائم للمراجعة الداخلية والخارجية ؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
38.0	38.0	38.0	19	Valid أوافق بشدة
88.0	50.0	50.0	25	أوافق
96.0	8.0	8.0	4	محايد
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٤- تأمين سياسات وإجراءات مناسبة لتنظيم عمليات الإقراض والاستثمار على الصعيدين المحلي والدولي؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
32.0	32.0	32.0	16	Valid أوافق بشدة
84.0	52.0	52.0	26	أوافق
92.0	8.0	8.0	4	محايد
96.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

٥- تقييم السياسات والإجراءات المتبعة لمنح القروض والاستثمارات؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
36.0	36.0	36.0	18	Valid أوافق بشدة
88.0	52.0	52.0	26	أوافق
92.0	4.0	4.0	2	محايد
100.0	8.0	8.0	4	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٦- مسك السجلات وفقاً للقواعد المحاسبية المقبولة دولياً؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
32.0	32.0	32.0	16	Valid أوافق بشدة
74.0	42.0	42.0	21	أوافق
96.0	22.0	22.0	11	محايد

100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

٧- تصميم أنظمة محاسبية متطورة تعطي تصوراً حقيقياً عن الوضع المالي للمصرف؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
40.0	40.0	40.0	20	Valid أوافق بشدة
80.0	40.0	40.0	20	أوافق
92.0	12.0	12.0	6	محايد
100.0	8.0	8.0	4	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٨- تبادل المعلومات بين المصرف التجاري السوري والمراقبين المصرفيين في

مصرف سورية المركزي لتفعيل العمل الرقابي؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
38.0	38.0	38.0	19	Valid أوافق بشدة
76.0	38.0	38.0	19	أوافق
92.0	16.0	16.0	8	محايد
100.0	8.0	8.0	4	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٩- تحديد أهداف ومسؤوليات المراقبين المصرفيين ومنحهم الاستقلال اللازم في العمل

لدى المصرف؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
28.0	28.0	28.0	14	Valid أوافق بشدة
72.0	44.0	44.0	22	أوافق
82.0	10.0	10.0	5	محايد
96.0	14.0	14.0	7	لا أوافق
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

١٠- تزويد مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي بكافة البيانات والتقارير

التي تغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية للحد منها في المصرف التجاري

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
32.0	32.0	32.0	16	Valid أوافق بشدة
92.0	60.0	60.0	30	أوافق
94.0	2.0	2.0	1	محايد
100.0	6.0	6.0	3	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

١١- إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات والقرارات التي تمكن المصرف التجاري

السوري من ممارسة عمله الرقابي بشكل فعال وتساعد على تطبيق مبادئ بازل؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
44.0	44.0	44.0	22	Valid أوافق بشدة
84.0	40.0	40.0	20	أوافق

94.0	10.0	10.0	5	محايد
100.0	6.0	6.0	3	لا وافق
	100.0	100.0	50	Total

١٢ - المحافظة على حقوق المودعين و تسديد الالتزامات بمواعيدها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
36.0	36.0	36.0	18	Valid أوافق بشدة
86.0	50.0	50.0	25	أوافق
98.0	12.0	12.0	6	محايد
100.0	2.0	2.0	1	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

١٣ - إلزام جميع فروع المصرف المنتشرة في المحافظات، على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر (الائتمانية-السوقية-التشغيلية) ؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
38.0	38.0	38.0	19	Valid أوافق بشدة
88.0	50.0	50.0	25	أوافق
94.0	6.0	6.0	3	محايد
100.0	6.0	6.0	3	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

١٤ - تأهيل العاملين في المصرف من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية لممارسة دورهم الرقابي بشكل فعال وبما يتلاءم مع الوضع الراهن للمصرف التجاري السوري ؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
52.0	52.0	52.0	26	Valid أوافق بشدة
92.0	40.0	40.0	20	أوافق
96.0	4.0	4.0	2	محايد
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

١٥ - زيادة عدد المراقبين لدى المصرف التجاري السوري للقيام بالرقابة على جميع الفروع المنتشرة في مختلف المحافظات؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
42.0	42.0	42.0	21	Valid أوافق بشدة
82.0	40.0	40.0	20	أوافق
100.0	18.0	18.0	9	محايد
	100.0	100.0	50	Total

المجموعة الرابعة: دور معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في تخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري:
السؤال- هل تعتقد بأن التزام المصرف التجاري السوري بمبادئ بازل ٢ للرقابة المصرفية الفعالة يساهم في تخفيض المخاطر المصرفية، من حيث:

١-ضمان كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر المحتملة؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
54.0	54.0	54.0	27	Valid وافق بشدة
88.0	34.0	34.0	17	أوافق
96.0	8.0	8.0	4	محايد
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٢- توفير إجراءات شاملة لإدارة المخاطر لتحديد كافة المخاطر وقياسها ومعالجتها في الوقت المناسب؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
40.0	40.0	40.0	20	Valid أوافق بشدة
90.0	50.0	50.0	25	أوافق
94.0	4.0	4.0	2	محايد
100.0	6.0	6.0	3	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٣- توفير المعلومات اللازمة لتحديد هوية الزبائن (اعرف عميلك) ومكافحة غسل الأموال؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
30.0	30.0	30.0	15	Valid أوافق بشدة
72.0	42.0	42.0	21	أوافق
88.0	16.0	16.0	8	محايد
92.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
100.0	8.0	8.0	4	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

٤- استخدام الأساليب العلمية لإدارة المخاطر في الرقابة المصرفية؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
32.0	32.0	32.0	16	Valid أوافق بشدة
82.0	50.0	50.0	25	أوافق
92.0	10.0	10.0	5	محايد
96.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

٥- تصميم نظم داخلية سليمة لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
42.0	42.0	42.0	21	Valid أوافق بشدة
82.0	40.0	40.0	20	أوافق
92.0	10.0	10.0	5	محايد
100.0	8.0	8.0	4	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

٦- تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
46.0	46.0	46.0	23	Valid أوافق بشدة
90.0	44.0	44.0	22	أوافق
96.0	6.0	6.0	3	محايد
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٧- وضع إستراتيجية واضحة للمحافظة على مستويات كافية من رأس المال

وفقاً لحجم المخاطر؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
52.0	52.0	52.0	26	Valid أوافق بشدة
88.0	36.0	36.0	18	أوافق
96.0	8.0	8.0	4	محايد
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
	100.0	100.0	50	Total

٨- تحقيق التناسق بين حجم رأس المال المطلوب، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
46.0	46.0	46.0	23	Valid أوافق بشدة
84.0	38.0	38.0	19	أوافق
94.0	10.0	10.0	5	محايد
98.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
100.0	2.0	2.0	1	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

٩- وضع حدود للسياسة التسليفية المتبعة في المصرف وسقف محدد للقروض الممنوحة؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
34.0	34.0	34.0	17	Valid أوافق بشدة
84.0	50.0	50.0	25	أوافق
92.0	8.0	8.0	4	محايد
96.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

١٠- تأهيل العاملين في المصرف لتحديد المخاطر المصرفية المحتملة وإدارتها؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
58.0	58.0	58.0	29	Valid أوافق بشدة
82.0	24.0	24.0	12	أوافق
88.0	6.0	6.0	3	محايد
96.0	8.0	8.0	4	لا أوافق
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

١١- تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي المصرف والمراقبين المصرفيين في مفوضية
الحكومة فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر؟

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	
28.0	28.0	28.0	14	Valid أوافق بشدة
76.0	48.0	48.0	24	أوافق
92.0	16.0	16.0	8	محايد
96.0	4.0	4.0	2	لا أوافق
100.0	4.0	4.0	2	لا أوافق بشدة
	100.0	100.0	50	Total

فهرس المحتويات	
الموضوع	الصفحة
=مقدمة	أ
=مشكلة البحث	١
=أهمية البحث	٢
=أهداف البحث	٣
=الدراسات السابقة	٤
=فرضيات البحث	١٤
=منهجية البحث	١٤
=أدوات البحث	١٤
=عينة الدراسة	١٥
=الباب الأول: اتفاقيات بازل الدولية في القطاع المصرفي	١٦
-الفصل الأول :اتفاقية بازل الأولى الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي.	١٨
-المبحث الأول : نشأة وتطور اتفاقية بازل الأولى الدولية في القطاع المصرفي.	٢٠
-المبحث الثاني: الملامح الأساسية لاتفاقية بازل الأولى والانتقادات الموجهة إليها.	٢٣
-الفصل الثاني اتفاقية بازل الثانية الدولية ومعاييرها الأساسية في القطاع المصرفي.	٢٦
-المبحث الأول: اتفاقية بازل الثانية: مفهومها-معاييرها- أهدافها.	٢٨
-المبحث الثاني: الملامح الأساسية لاتفاقية بازل الثانية والانتقادات الموجهة إليها.	٣١
-الفصل الثالث :المرتكزات الأساسية لاتفاقية بازل الثانية الدولية ومتطلبات تطبيقها.	٣٦
-المبحث الأول: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال.	٣٩
-المبحث الثاني: المراجعة الرقابية وانضباط السوق.	٤٥
-المبحث الثالث: الفروقات الأساسية بين اتفاقية بازل الأولى واتفاقية بازل الثانية.	٥١
=الباب الثاني: الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل الثانية.	٥٣
-الفصل الأول: مفهوم الرقابة المصرفية ومتطلبات تطبيقها.	٥٥
-المبحث الأول: مفهوم الرقابة المصرفية، تعريفها، أهميتها.	٥٧
-المبحث الثاني:الرقابة المصرفية الفعالة في إطار معايير بازل 2 ومتطلبات تطبيقها.	٦١
-الفصل الثاني: مبادئ بازل ٢ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وأهمية تطبيقها.	٦٣
-المبحث الأول :الشروط المسبقة للرقابة وعمليات الترخيص والهيكلية.	٦٥
-المبحث الثاني :النظم والشروط التحوطية وأساليب الرقابة المصرفية المستمرة.	٦٧
-المبحث الثالث :متطلبات المعلومات وصلاحيات المراقبين والعمل المصرفي الخارجي.	٧٢
-الفصل الثالث: الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية ووسائل تحقيقها وفقاً لمتطلبات اتفاقية بازل الثانية	٧٥
-المبحث الأول :الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية وشروط تحقيقها.	٧٦
-المبحث الثاني :إطار أنظمة الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية .	٧٨
-المبحث الثالث :منهجية المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.	٨٣

الصفحة	الموضوع
٨٥	=الباب الثالث: الرقابة المصرفية وأثرها على إدارة المخاطر في إطار معايير بازل الثانية.
٨٧	-الفصل الأول: إدارة المخاطر المصرفية في بازل ٢ :مفهومها-أنواعها.
٨٩	-المبحث الأول :مفهوم إدارة المخاطر المصرفية وعناصرها الأساسية في إطار معايير بازل ٢ .
٩٥	-المبحث الثاني: أنواع المخاطر المصرفية في إطار معايير بازل ٢.
١٠٠	-الفصل الثاني: دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر وأسس نجاحها في إطار معايير بازل الثانية.
١٠١	-المبحث الأول: الرقابة المصرفية الفعالة على المخاطر في إطار معايير بازل ٢.
١٠٤	-المبحث الثاني: دور الرقابة المصرفية في إدارة المخاطر في إطار معايير بازل ٢
١١١	-الفصل الثالث :دور الرقابة المصرفية في حوكمة المصارف في إطار معايير بازل ٢
١١٣	-المبحث الأول: الحوكمة في المصارف ومتطلبات تطبيقها.
١١٧	-المبحث الثاني: دور السلطات الرقابية في تعزيز حوكمة المصارف.
١٢٢	-المبحث الثالث: الحوكمة وواقع تطبيقها في مصرف سورية المركزي.
١٢٤	=الباب الرابع: دراسة واقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في القطاع المصرفي السوري.
١٢٦	-الفصل الأول: الرقابة على القطاع المصرفي في سورية.
١٢٨	-المبحث الأول: القطاع المصرفي في سورية وأهميته.
١٣٤	-المبحث الثاني :واقع الرقابة المصرفية والية تطبيقها في القطاع المصرفي السوري.
١٤٠	-الفصل الثاني :واقع تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في مصرف سورية المركزي
١٤١	-المبحث الأول: دور مصرف سورية المركزي في تطبيق معايير بازل ٢.
١٤٦	-المبحث الثاني:دراسة واقع تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة في إطار معايير بازل ٢ الدولية في مصرف سورية المركزي.
١٦٢	=الباب الخامس: دراسة إمكانية تطبيق معايير بازل ٢ للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري (دراسة ميدانية)
١٦٣	-الفصل الأول :دور المصرف التجاري السوري في تطبيق معايير بازل ٢
١٦٤	-المبحث الأول:نشأة وتطور المصرف التجاري السوري.
١٦٧	-المبحث الثاني: الخطوات العملية لتطبيق معايير بازل ٢ في المصرف التجاري السوري.
١٧٣	-الفصل الثاني الدراسة الميدانية واختبار فرضيات البحث
١٧٤	-المبحث الأول:الدراسة الميدانية.
١٩٤	-المبحث الثاني:اختبار فرضيات البحث.
٢١٥	=نتائج وتوصيات البحث
٢١٩	=مراجع البحث
٢٢٦	=الملاحق

فهرس الجداول		
رقم الجدول	العنوان	الصفحة
١	الإحصائيات الوصفية للسؤال رقم (١) وفق فئات المؤهل العلمي	١٧٤
٢	الإحصائيات الوصفية للسؤال رقم (٤) وفق فئات عدد سنوات الخبرة	١٧٥
٣	الإحصائيات الوصفية للسؤال رقم (٥) وفق فئات المستوى الوظيفي	١٧٥
٤	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال الأول من المجموعة الثانية	١٧٦
٥	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٦
٦	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٢) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٧
٧	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٣) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٧
٨	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٤) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٧
٩	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٥) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٨
١٠	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٦) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٨
١١	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٨) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٨
١٢	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (٩) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٩
١٣	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٠) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٧٩
١٤	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١١) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٨٠
١٥	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٢) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٨٠
١٦	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٣) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٨١
١٧	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٤) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٨١
١٨	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٥) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٨٢
١٩	توزع إجابات عينة الدراسة على الفقرة (١٦) من السؤال الثاني من المجموعة الثانية	١٨٢
٢٠	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١) من المجموعة الثالثة	١٨٣
٢١	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٢) من المجموعة الثالثة	١٨٣
٢٢	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٣) من المجموعة الثالثة	١٨٤
٢٣	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٤) من المجموعة الثالثة	١٨٤
٢٤	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٥) من المجموعة الثالثة	١٨٥
٢٥	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٦) من المجموعة الثالثة	١٨٥
٢٦	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٧) من المجموعة الثالثة	١٨٥
٢٧	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٨) من المجموعة الثالثة	١٨٦
٢٨	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٩) من المجموعة الثالثة	١٨٦
٢٩	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٠) من المجموعة الثالثة	١٨٧
٣٠	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١١) من المجموعة الثالثة	١٨٧
٣١	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٢) من المجموعة الثالثة	١٨٧
٣٢	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٣) من المجموعة الثالثة	١٨٨
٣٣	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٤) من المجموعة الثالثة	١٨٨

رقم الجدول	العنوان	
٣٤	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٥) من المجموعة الثالثة	١٨٨
٣٥	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١) من المجموعة الرابعة	١٨٩
٣٦	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٢) من المجموعة الرابعة	١٨٩
٣٧	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٣) من المجموعة الرابعة	١٩٠
٣٨	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٤) من المجموعة الرابعة	١٩٠
٣٩	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٥) من المجموعة الرابعة	١٩٠
٤٠	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٦) من المجموعة الرابعة	١٩١
٤١	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٧) من المجموعة الرابعة	١٩١
٤٢	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٨) من المجموعة الرابعة	١٩١
٤٣	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (٩) من المجموعة الرابعة	١٩٢
٤٤	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١٠) من المجموعة الرابعة	١٩٢
٤٥	توزع إجابات عينة الدراسة على السؤال رقم (١١) من المجموعة الرابعة	١٩٢
٤٦	نتائج اختبار كاي مربع (Chi-Square(a)) للعينة الوحيدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار عند تحديد مدى الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.	١٩٥
٤٧	نتائج اختبار T-TEST للعينة الوحيدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار لتطوير العمل الرقابي في المصرف التجاري السوري.	٢٠٠
٤٨	نتائج اختبار T-TEST للعينة الوحيدة لدراسة دلالة الفروق بين القيمة المعيارية وكل من متوسطات متغير العوامل المأخوذة بعين الاعتبار لتخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري.	٢٠٥
٤٩	اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرضية الثانية طبقاً لاختلاف المستوى الوظيفي	٢٠٩
٥٠	اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرضية الثانية طبقاً لاختلاف المؤهل العلمي	٢١٠
٥١	اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرضية الثانية طبقاً لسنوات الخبرة الوظيفية	٢١١
٥٢	اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرضية الثالثة طبقاً لاختلاف المستوى الوظيفي	٢١٢
٥٣	اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرضية الثالثة طبقاً لاختلاف المؤهل العلمي	٢١٣
٥٤	اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرضية الثالثة طبقاً لسنوات الخبرة الوظيفية	٢١٤

فهرس الأشكال والرسوم البيانية		
رقم الشكل	العنوان	رقم الصفحة
١	أساليب قياس المخاطر المصرفية وفقاً لاتفاقية بازل ٢	٤٤
٢	المحاور الأساسية لاتفاقية بازل 2	٥٠
٣	اتفاقيات بازل وتطور المخاطر المصرفية	٨٦

الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل / ٢ / الدولية
ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري
- دراسة تطبيقية -

ملخص البحث:

شهدت الكثير من دول العالم أزمات مصرفية خلال عقدي الثمانينات والتسعينات، وقد أثرت هذه الأزمات تأثيراً ملحوظاً على الاقتصاد العالمي وخصوصاً على القطاعات المالية والمصرفية. وبناء عليه، قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بدراسة أسباب الأزمات المصرفية والتي تجلت بضعف أنظمة الرقابة الداخلية والخارجية وعدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها .

ونظراً للدور الهام الذي يلعبه المصرف التجاري السوري في الاقتصاد الوطني، فقد قام الباحث بإعداد دراسة منهجية شاملة للرقابة المصرفية وفقاً لمعايير بازل الثانية ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري . وتم تبويب هذه الدراسة إلى أبواب وفصول ومباحث تركز بمجملها على توضيح مفهوم اتفاقيات بازل الدولية الأولى والثانية في القطاع المصرفي ومعاييرها الأساسية في العمل المصرفي. ثم ينتقل الباحث لشرح مفهوم الرقابة المصرفية ومتطلبات تطبيقها وأهدافها ومبادئها الأساسية في إطار معايير بازل ٢ الدولية وتوضيح دورها الهام في إدارة المخاطر المصرفية للحد من هذه المخاطر، و تطرق الباحث أيضاً إلى كيفية إدارة كل من هذه المخاطر مبيناً الضوابط والمتطلبات اللازمة للرقابة عليها، والتي تعتبر مفيدة في مجال بناء نظام رقابي فعال يستطيع تقييم عناصر الخطر ويعمل على احتوائه.

بعد ذلك ينتقل الباحث إلى دراسة واقع القطاع المصرفي في سورية وبيان دور مصرف سورية المركزي في الرقابة المصرفية على المصارف العاملة في سورية، وما تم انجازه فعلاً لتطبيق معايير بازل ٢ الدولية ، من خلال تقديم دراسة توضح مدى التزام مصرف سورية المركزي بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفق معايير بازل ٢ الدولية ومن ثم تقديم دراسة ميدانية من خلال استبيان يوضح مدى إمكانية تطبيق معايير بازل ٢ الدولية للرقابة المصرفية في المصرف التجاري السوري ، وصولاً للعديد من النتائج والتوصيات المتعلقة بموضوع هذا البحث.

Banking supervision under Basel / 2 / International
And study their applicability in the Commercial Bank of Syria

❖ practical Study ❖

Abstract:

Saw much of the world banking crises in the decades of eighties and nineties, has had a significant impact of these crises on the global economy and especially on the financial and banking sectors. Accordingly, the Basel Committee on Banking Supervision, study the causes of banking crises, which reflected weak internal control systems and external and non-bank management of banking risks, which they are exposed.

Given the important role played by the Commercial Bank of Syria in the national economy, the researcher has to prepare a study for a comprehensive methodology to study the possible application of banking supervision in accordance with the standards of Basel II in the Commercial Bank of Syria. Was a tab of this study to the sections and chapters and Investigation based on a whole to explain the concept of Basel, the first international and the second in the banking sector and basic norms in the banking business. and then moves the researcher to explain the concept of banking supervision and the requirements of application and the objectives and basic principles in the context of Basel 2 norms of international and clarify their important role in the management of banking risks to reduce these risks, and touched the researcher also how to manage both These risks showing controls and requirements for the monitoring of them, which is useful in building an effective supervisory system can assess the elements of risk and working to contain it.

Then move the researcher to examine the reality of the banking sector in Syria and indicate the role of Central Bank of Syria in the banking supervision of banks operating in Syria and had already been achieved for the application of Basel 2 international, in particular, through the provision of a field study shows the commitment of Central Bank of Syria the basic principles of control effective banking according to international standards of Basel 2 and then make a field study through a questionnaire that demonstrates the applicability of Basel 2 norms of the International Banking Supervision, at the Commercial Bank of Syria and access to many of the findings and recommendations on the subject of this research.

الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل/ ٢ / الدولية
ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري
- دراسة تطبيقية -

=مقدمة:

ينعكس النشاط الاقتصادي لأي بلد على واقعه المصرفي ، وتظل سلامة الواقع المصرفي من أهم المؤشرات التي تدل على سلامة الاقتصاد الوطني ، فلا يمكن تصور اقتصاد حديث ومتطور مع قطاع مصرفي فاسد ومتخلف . وبهذا تشكل المصارف ركيزة أساسية في المجتمع بما تمارسه من دور اقتصادي واجتماعي وبما تقوم به من أنشطة مختلفة.

لقد تطورت المؤسسات المصرفية وتعاظمت أدوارها ، الأمر الذي استدعى ضرورة الاهتمام بها من أجل تحقيق أعلى درجات الرقابة فيها ، وصولاً للأهداف المرجوة منها وبأعلى كفاية ممكنة. وهذا ما يجعل الحاجة ملحة لضرورة توفير معايير دولية يمكن بها الارتقاء بالعمل المصرفي ورقابته وتحسين أدائه.

من هنا ظهرت لجنة بازل للرقابة المصرفية لتقوم بهذا الدور ، حيث تأسست هذه اللجنة عام ١٩٧٤ من عشرة بنوك مركزية أوروبية من بينها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وألمانيا واليابان . وأصدرت خلال عام ١٩٨٨ أول معايير لها للرقابة المصرفية وأهمها معيار نسبة ملاءة رأس المال التي حددتها لجنة بازل بحد أدنى قدره ٨٪ وطلبت من المصارف الالتزام بها ابتداء من عام ١٩٩٢ وقد أطلق على هذه المعايير اتفاقية بازل الأولى. ثم بدأت اعتباراً من عام ١٩٩٧ وحتى عام ٢٠٠١ جولة جديدة من المشاورات لتطوير هذه المعايير إلى معايير جديدة أطلق عليها اتفاقية بازل الثانية وهي تمثلت بثلاثة محاور أساسية:

١- المحور الأول وهو كفاية رأس المال : وهو يرتكز على أن يكون الرأسمال المطلوب في بازل/٢/ على المستوى ذاته للرأسمال المطلوب في بازل / ١ / لتغطية المخاطر المصرفية.

٢- المحور الثاني: الرقابة المصرفية: وهي موضوع بحثنا هذا. فقد كان هدف لجنة بازل من هذا الإجراء هو تدعيم قدرة السلطات الرقابية في الإشراف على أنظمة إدارة المخاطر في المصارف.

٣- المحور الثالث: مستلزمات الإفصاح أو رقابة السوق: وهذا يتطلب المزيد من الإفصاح والشفافية في المعلومات المقدمة من المصارف، كما يتطلب أيضاً المزيد من الشفافية من السلطات الرقابية.

وسيقوم الباحث بالتركيز على ، ودراسة المحور الثاني والمتمثل بالرقابة المصرفية في إطار معايير بازل / ٢ / ، وذلك نظراً لدورها وأهميتها بالنسبة للمحورين الآخرين ، كما أن وضع اتفاقية بازل / ٢ / موضوع التنفيذ يتطلب دوراً متزايداً للسلطات الرقابية في ظل توسيع وتنويع الخدمات المصرفية، فالرقابة المصرفية تزداد أهمية كلما ازداد حجم العمليات المصرفية وتبعاً لتنوع مخاطرها .

إضافة لذلك، فإن عملية الرقابة في القطاع المصرفي تتعلق بالنظام الاقتصادي السائد الذي يعكس الأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها من خلال عملية الرقابة والوسائل المستخدمة في ذلك ، لذا

فإن عملية الرقابة يجب أن تعد بناء على أسس ومبادئ علمية وإجراءات عملية فعالة ، تتناول النظام الذي تمارس بموجبه عملية الرقابة من خلال القواعد والأسس والإجراءات والوسائل التي يتناولها هذا النظام . وبالتالي يمكن القول بأنه في ظل نظام سليم ومتين للرقابة يستطيع المصرف أن يحقق أهدافه وأن يصحح مسيرة أدائه وذلك استناداً لأسلوب الرقابة المتبع .ولهذا فقد أصدرت لجنة بازل /٢/ بعض المعايير والوثائق الخاصة بالرقابة المصرفية ، إضافة إلى تلك المتعلقة بأسس إدارة المخاطر المصرفية وأساليب تحقيق رقابة فعالة عليها.

وقد شَهِد القطاع المصرفي والمالي في سورية خلال السنوات الأخيرة الماضية، قفزات وتطورات نوعية ، تمثلت أهم مظاهرها من خلال الإصلاح ودفع عملية التطوير والانفتاح في القطاع المصرفي والتركيز على نقل مصرف سورية المركزي من دوره الرقابي السابق المحدود نسبياً، إلى الدور الذي يتماشى مع معايير الرقابة الدولية وفي مقدمتها معايير بازل للرقابة المصرفية، من خلال إصدار عدة قوانين وتشريعات تصب جميعها في خانة التطوير والتحديث و تفعيل الدور الرقابي للقطاع المصرفي. وكان من جملة هذه القوانين قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ الذي فعّل دور مجلس النقد والتسليف ووضع الأطر المؤسسية والعملائية للرقابة المصرفية ، بما يلبي متطلبات التطبيق السليم لمعايير بازل ٢ الدولية وخصوصاً المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة^١ .

^١ - الرضي، أحمد، ٢ و ٣ تموز ٢٠٠٥. النظام الرقابي المصرفي في سورية. مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية ، دمشق .